منشورات الجامعة اللبنانية
قسم الدراسات التاريخية

٢٦

الجمهورية اللبنانية
مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

الجذور التاريخية للمسألة الزراعية اللبنانية ١٩٠٠-١٩٥٠

بقلم
مسعود ضاهر

بيروت ١٩٨٣

التوزيع: المكتبة الشرقية، ص.ب ١٩٨٦، بيروت - لبنان

PUBLICATIONS DE L'UNIVERSITÉ LIBANAISE
SECTION DES ÉTUDES HISTORIQUES

XXVI

AUX ORIGINES DE LA QUESTION AGRAIRE LIBANAISE

PAR

MASSOUD DAHER

BEYROUTH 1983

Distribution: LIBRAIRIE ORIENTALE, B.P. 1986, Beyrouth, Liban

الجذور التاريخية
للمسألة الزراعية اللبنانية
١٩٠٠-١٩٥٠

منشورات الجامعة اللبنانية
قسم الدراسات التاريخية

٢٦

الجمهورية اللبنانية
مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

الجذور التاريخية للمسألة الزراعية اللبنانية ١٩٠٠-١٩٥٠

بقلم
مسعود ضاهر

بيروت ١٩٨٣

التوزيع: المكتبة الشرقية، ص.ب ١٩٨٦، بيروت - لبنان

إهداء

إلى كل مزارعي لبنان

الذين يأكلون خبزهم

ممزوجًا بعرق جباههم

مسعود ضاهر

مقدّمة

بعض الملاحظات المنهجية لتحديد نمط الإنتاج السائد في الزراعة اللبنانية خلال عهد الانتداب الفرنسي

ان دراسة المسألة الزراعية في لبنان ابان عهد الانتداب تثير جملة من المناقشات الاساسية حول نمط الانتاج السائد في هذه المرحلة ، وأثر التجارة الخارجية في تطور الانماط السابقة على الرأسمالية ، وفي تحديد طبيعة السلطة السياسية آنذاك وفي التبدلات النوعية الحاصلة في الانتاج وفي اشكال السيطرة على موارد الأرض وأثر دخول الرساميل الى الزراعة والحرف ، واثر انتشار الوساطة التجارية في تأزم اوضاع المزارعين والحرفيين وغيرهم .

هذه التساؤلات تعمل على تحديد نمط الانتاج السائد اليوم في لبنان وما اذا كان رأسماليًا أو لا زالت الغلبة فيه لانماط سابقة على الرأسمالية . والاجابة على هذا التحديد تطرح المشكلة في أبعادها الاقتصادية – الاجتماعية من جميع جوانبها . فاذا كان النمط السائد في لبنان اليوم هو نمط انتاج رأسمالي يمتاز بكل السمات الاساسية لهذا النمط مع بعض الخصوصيات المحلية التي لا تغير في طبيعته الطبقية ، فمن المؤكد ان الحاجة تصبح ماسة لتبيان كيفية تطور هذا النمط من المرحلة السابقة على الرأسمالية الى هذه المرحلة . وهنا بالتحديد تكمن أهمية مرحلة الانتداب ، لا كمرحلة انتقالية شهدت ولادة تبدّلات نوعية في هذا المجال فحسب ، بل تتويجًا لمرحلة طويلة من التدخل الخارجي الاستعماري في مصير المشرق العربي وقطع الطريق على تطوره السابق وادخاله في علاقات رأسمالية مرتبطة مباشرة بالسوق العالمية في الخارج .

هل يعني ذلك أن انتقال مجتمعاتنا المشرقية ، ومنها المجتمع اللبناني الى الرأسمالية التبعية كان بفضل العامل الخارجي اي الرساميل الاوروبية والجيوش الاستعمارية ؟ نؤكد

أن العامل الخارجي لا يمكن أن يكون المحرك الوحيد لذلك الانتقال لكنه لعب دورًا هامًا في الوصول الى تلك النتائج بحيث لا يجوز اسقاطه من أي تحليل علمي لدراسة التطور التاريخي للمشرق العربي في النصف الاول من القرن العشرين. فمن الواضح تاريخيًا ان العلاقات الاقتصادية – الاجتماعية بين الفلاح والمالك، بالرغم من طابع الاستغلال الشديد والاضطهاد والقمع الذي رافقها، لم يكن بامكانها استيلاد نمط انتاج رأسمالي سائد اليوم في معظم ارجاء المشرق العربي. لكن الخارج كان يبني مخططاته على أساس تلك العلاقة الشديدة التوتر بين الفلاح والمالك ويزيد هذه العلاقة توترًا كي يوظف ثمارها لمصلحة رساميله فيزيد من نهبه للمواد الخام ويسرع ادخال المشرق العربي في دائرة السوق الرأسمالية العالمية الموحدة.

لقد كانت الرساميل الخارجية تستغل حاجة الملاكين الى النقود كما تستغل خراب الفلاحين ودمارهم الاقتصادي كي تضرب جذور العلاقات القائمة وتلوح للفلاحين بامكانية تحررهم من العلاقات الاقتصادية – الاجتماعية السائدة في الريف وذلك بالنزوح الى المدن كعمال اجراء في المؤسسات التجارية والحرفية والصناعية وقطاع الخدمات وغيرها. فالحاجة المتزايدة لدى كبار الملاكين الى النقود ونهب فائض الانتاج الزراعي، مصحوبًا بالنضالات الفلاحية المستمرة لتحقيق مزيد من التحرر والامتلاك والاحتفاظ بحصة وافرة من الانتاج، هذه العلاقات الاجتماعية هي في قاعدة التطور اللاحق لنمط الانتاج المسيطر ودخول الرساميل الاجنبية في عمق هذه القاعدة ساهم في تحويلها الى علاقات تبعية مباشرة للرساميل والقوى الخارجية.

فالرساميل الخارجية والقوى الاستعمارية التي ترتبط بها في القرن العشرين ليست مجرد عامل خارجي في التطور الاقتصادي – الاجتماعي في المشرق العربي أبان عهد الانتداب بل باتت في صلب العوامل الداخلية نفسها حيث ارتبطت بها سمات عديدة ذات طابع داخلي كنمو بعض المدن المشرقية، ودورها التجاري الوسيط خاصة حلب وبيروت، وتطور الاسواق الداخلية وارتباطها بالسلع الخارجية، وانتشار المواصلات ودخول الرساميل في قطاعي الزراعة والحرف، وانتشار العمل المأجور بالنقود، واستبدال المقايضة بالبيع النقدي، وانتشار الملكيات الخاصة وثباتها وتحديدها قانونيًا، وازدهار الاعمال البنكية والرهن والتسليف العقاري، وظهور التعاونيات الزراعية، وتعزز دور المزروعات التجارية وغيرها. وساهمت تلك السمات الداخلية بعمق في التبدلات النوعية

داخل الارياف اللبنانية وفي ادخال اساليب جديدة على الانتاج الزراعي وبالتالي في ظهور أشكال من العلاقات الاقتصادية الاجتماعية بين المالك والفلاح. فقوة العمل في الزراعة، في عهد الانتداب ومنذ مطالع عهد الاستقلال، لم تعد مقتصرة على عمل الفلاح اليدوي والحيوانات التي يستخدمها في استنبات الارض بل أضافت اليها أدوات زراعية تقنية واسمدة كيماوية ومضخات مائية وغيرها، مما زاد في نسبة الانتاج دونما حاجة الى المزيد من اليد العاملة الفلاحية.

لكن هذه الزيادة الانتاجية رافقها تكالب من نوع آخر تمثل في زيادة الدولة للضرائب على الانتاج الزراعي، وفي كساد الانتاج وتدني أسعاره عند المواسم وارتفاعه عند البذار، وفي حصول تجار المدن على نسبة كبيرة من ذلك الانتاج. فالتكالب للسيطرة على الانتاج لم يبقَ محصورًا بكبار الملاكين كما كان في السابق بل شمل مجمل العلاقة بين القوى الفلاحية المنتجة والقوى الطبقية العاملة على نهب موارد الارض سواءً على مستوى الدولة نفسها أم عبر كبار الملاكين وتجار الاحتكار والمرابين ومؤسسات التسليف العقاري وغيرها.

وضمن هذه العلاقة السلطوية للسيطرة على فائض انتاج الارض دخلت قوى طبقية جديدة ذات طابع رأسمالي واضح في محاولة للسيطرة على الريف، ارضًا وانتاجًا. فمحتكرو بيع الانتاج الزراعي المتمركزون في المدن الكبرى لا يقيمون علاقات سيطرة مباشرة مع الفلاحين بل يشاركون في نهب الفلاحين وكبار الملاكين معًا. كذلك المرابون واصحاب مؤسسات التسليف الزراعي. فهذه القوى ذات طابع رأسمالي واضح، ومشاركتها في نهب الفلاحين، الى جانب كبار الملاكين، يعطي سمة جديدة للقوى الطبقية المتحكمة بانتاج الأرض في ظروف سيطرة استعمارية خارجية على المشرق العربي كله. فالتحالف الطبقي بين القوى البورجوازية وكبار الملاكين سيصبح القاعدة الأساسية للسلطة السياسية اللبنانية بعد زوال عهد الانتداب واستمرار الكثير من الركائز التي بناها لربط الاقتصاد اللبناني، في جميع قطاعاته، بعجلة الرساميل الخارجية ربطًا تبعيًا محكمًا.

وبقي هذا التحالف الطبقي سنوات طويلة بعد الاستقلال يعمل في الأرياف اللبنانية لمصلحة كبار الملاكين، اسياد الريف الحقيقيين، وعلى اساس انماط من الانتاج سابقة على الرأسمالية. وبالمقابل كانت المدن اللبنانية تخطو خطوات سريعة لاقامة علاقات

رأسمالية واضحة فيها ويتدهور وضع الحرفيين باضطراد لتحل مكانهم صناعات رأسمالية متطورة يغلب عليها طابع الارتباط بالرساميل الخارجية وسيطرة التجار على القطاع الصناعي. فالرساميل الموظفة في القطاع الحرفي او في انشاء صناعات جديدة لم تلعب دورًا هامًا في تطوير هذا القطاع والحد من استيراد السلع الخارجية واغراق الأسواق بها، بل على العكس من ذلك غلبت صفة التاجر الوسيط على الصناعي اللبناني. وفي نفس الوقت جرى استخدام عدد وافر من النازحين الريفيين ضمن ورشات حرفية متطورة او صناعات جديدة كما توظفت فيها بعض الرساميل المحلية والخارجية، واستولى بعض التجار الوسطاء على عملية تزويد السوق بالسلع الزراعية المعدة للتصنيع وعلى مقايضة هذه السلع، الخام او المصنعة، بسلع خارجية للاستهلاك في لبنان او في الداخل العربي المشرقي.

لذا اقتصرت الصناعات الجديدة على بعض السلع المعروفة منذ زمن بعيد، كصناعة الاقمشة والجلود والتبغ والحرير والحلويات والمواد الغذائية والسجاد وغيرها. ولعب التجار الوسطاء دور العائق الجدي امام تطور العديد من الصناعات، ومنعوا انتقال الحرفيين او الطوائف الحرفية الى صناعات محلية قادرة على المنافسة مع السلع الخارجية. ونظرًا لحاجة الحرفيين الماسة الى النقود وعدم قدرتهم على المنافسة ازداد اضمحلال العديد من الحرف وانحدار العاملين فيها الى عمال في الصناعات الجديدة وقطاع الخدمات. وبرز الانحدار في المدن بسرعة، اما في الأرياف اللبنانية فقد استمرت بعض الحرف المرتبطة بالزراعة على جانب من الثبات سنوات طويلة بعد الاستقلال اللبناني.

سينتج عن ذلك ان اموال الصيرفة والربا والمحتكرين وتجارة الوساطة لم تساهم في تطوير القطاعات الانتاجية الأساسية في المجتمع اللبناني طيلة النصف الأول من القرن العشرين، خاصة قطاعي الزراعة والحرف. فالرأسمال النقدي الذي راكمه هؤلاء التجار والمرابون كان يعاد توظيفه في زيادة الأرباح السريعة والمباشرة على قاعدة التخلف الاقتصادي – الاجتماعي السائد في المشرق العربي كله. ومن ابرز سمات ذلك التخلف تبذير كبار الملاكين، وحاجتهم المستمرة للنقود كي يغطوا نفقاتهم الباهظة، والافلاس المستمر الذي يعانيه صغار الفلاحين والحرفيين. كما ساهمت منافسة السلع الخارجية للسلع المنتجة محليًا، والأزمات الاقتصادية الحادة، والأوبئة، وكساد الانتاج في الارياف وبشكل خاص ابان المواسم الجيدة، وغيرها في خراب الفلاحين وتدهور حيازاتهم

الصغيرة وفي دفع كبار الملاكين الى بيع قسم من اراضيهم الواسعة وتأجير قسم آخر للفلاحين.

وتجدر الملاحظة الى أن بعض التبدلات النوعية قد تمت في عهد الانتداب على قاعدة اقتصادية – اجتماعية كانت سائدة طيلة العهد العثماني الطويل واستمرت مع عهد الانتداب، ولا زالت آثارها واضحة حتى اليوم في بعض الأرياف اللبنانية. وتجد هذه القاعدة كامل سماتها في القانون السائد في الريف حيث «من يملك لا يزرع ومن يزرع لا يملك». أي طفيلية المالك وحصوله على الغالبية العظمى من الانتاج، وتفاقم استغلال الفلاح المنتج وحرمانه من الملكية ومن الحصة في الانتاج باستثناء الكفاف الضروري لعيشه واستمراره في دورة الانتاج. لقد حصل بعض التبدل في شكل استخلاص الريع العقاري من الفلاحين ابان مرحلة الانتداب دون ان يتغير جوهر العلاقة بين المالك والفلاح اذ كان على الفلاحين تحويل القسم الأكبر من الفائض الى المالك او الى الدولة التي يشكل المالك احد اعمدتها الأساسية في الأرياف السورية واللبنانية. وكان عليهم ان يناضلوا بصلابة لزيادة حصتهم من الانتاج او بالاحرى للحفاظ على حصة اكبر منه بموجب عقود الشراكة والمغارسة والايجار والضمان وغيرها. وعليهم ايضًا زيادة حدة النضال ضد الشركات الاحتكارية الفرنسية، خاصة شركات التبغ والحرير والقطن وغيرها *.

فالقوى المنتجة على الارض وضعت في رأس اهدافها الحفاظ على حرياتها الشخصية ورفض العودة الى فلاحين تابعين لكبار الملاكين. ولعبت الهجرة الى الخارج او النزوح الى المدن دورًا هامًا في حماية حرية الفلاح الشخصية وفي اجبار كبار الملاكين على تخفيف قيودهم عن الفلاحين المنتجين على اراضيهم خشية نزوحهم وهجرتهم وبالتالي بوار قسم كبير من اراضي الملاكين.

وهذه السمة ذات أهمية خاصة في حماية الملكيات العقارية الصغيرة التي اكتسبها

---

* لقد حاولنا تتبع الانتفاضات الفلاّحية ضد كبار الملاّكين اللبنانيين والشركات الاحتكارية الفرنسية لكننا لم نوفق بعد الى رسم صورة شمولية تطال هذه الانتفاضات جميعًا، او معظمها على الأقل، وعلى امتداد المناطق اللبنانية. لذلك آثرنا ابقاء هذا الموضوع البالغ الاهمية في المسألة الزراعية اللبنانية خلال عهد الانتداب حتى تتكامل وثائقه ومصادره ويصبح بالامكان تقديم دراسة علمية متممة لهذا البحث.

الفلاحون. اذ ادرك كبار الملاكين ممن سكنوا المدن ان زيادة الضغط على الفلاحين تسببت في هروب الفلاح الى المدن والخارج. وبدأت الأراضي أو الحيازات الفلاحية الصغيرة تتزايد باستمرار وكثر الشراء النقدي للأرض والضمان ونظام المغارسة الذي يفسح في المجال امام تملّك الفلاح لقسم من أراضي كبار الملاّكين.

ويلاحظ ايضًا ان الحيازات التي فقدها الفلاحون الصغار بسبب الضرائب وسوء المواسم والهجرة لم ترجع لكبار الملاكين بل الى المرابين والفلاحين الميسورين والاقرباء داخل العائلة الواحدة على قاعدة القانون العثماني المسمى بحق الشفعة. فالتبدل الحاصل في اشكال السيطرة على فائض الانتاج في عهد الانتداب قد ارتبط مباشرة بتعزز الملكيات العقارية لصغار الفلاحين ورافق ذلك توسع حيازة الفلاحين الميسورين لملكيات عقارية جديدة مع استصلاح اراضٍ زراعية هامة. وكان الصراع على فائض الانتاج بين الدولة وكبار الملاكين من جهة وبين الفلاحين المنتجين على الارض من جهة اخرى يتخذ طابعًا حادًا في العلاقات الاقتصادية – الاجتماعية في الارياف اللبنانية. فمشاريع الري وزيادة الانتاج، وتوسيع الاراضي المزروعة، وادخال مزروعات جديدة، وتطور زراعة الحمضيات والفواكه والخضار وغيرها كلها كانت تقع على عاتق الفلاحين دون اية مشاركة جدية من قبل سلطات الانتداب وكبار الملاكين. وبالمقابل حاولت سلطات القمع والقوى الطبقية المسيطرة على الريف الهيمنة على غالبية الانتاج وعلى كافة ثمار الانتاج الزراعي فكانت النضالات العنيفة الطابع المميز لعلاقات الانتاج خلال هذه الفترة بين القوى المنتجة والقوى المسيطرة. وكانت ابرز تلك النضالات ما قام به مزارعو التبغ ضد شركة الريجي. فالمعارك تكاد تكون سنوية ومستمرة منذ بداية الزراعة وتحديد المساحات المزروعة وتسيير دوريات القمع والارهاب لاتلاف مشاتل التبغ في القرى حتى تسليم المحصول باسعار بخسة لصغار المزارعين وبأسعار مرتفعة لكبار الملاكين وأعوان السلطة. وتاريخ تطور الارياف اللبنانية خلال مرحلة الانتداب الفرنسي يكاد يكون تاريخ نضال مزارعي التبغ ضد احتكار الريجي على امتداد معظم المناطق اللبنانية المزروعة. فزراعة التبغ تعتبر النموذج الواضح على تطور انتاج زراعي معد للتسويق الداخلي والخارجي معًا، تمامًا كإنتاج الحرير في الفترات السابقة.

وساهم هذا الانتاج الزراعي في تعميق التراتب الاجتماعي في الأرياف اللبنانية. فمن استطاع زيادة الانتاج والحفاظ على حصة كبيرة من الفائض اكتسب مكانة متميزة

في القرية واستطاع الحفاظ على ملكية عقارية متزايدة الاتساع. وقد نمت اعداد الفلاحين الفقراء المحرومين من كل ملكية او الذين يملكون مساحات صغيرة، لكن وضعهم الاجتماعي ازداد تأزمًا بسبب سياسة الدولة واحتكار الشركات الاجنبية وهيمنة كبار الملاكين. فانتقل قسم كبير منهم الى العمل المأجور كتعبير عن انحدارهم الاجتماعي الكامل الى فلاحين معدمين في حين بقي صغار الفلاحين المالكين يلجأون لضمان قطع اضافية من الارض كي يستطيعوا الاستمرار على قيد الحياة دون ان يكون وضعهم الاجتماعي أفضل بكثير من وضع المحرومين من الملكية او بروليتاريا الزراعة اللبنانية.

كما توسل قسم آخر العمل الموسمي بين الريف والمدن، خاصة في مواسم الحصاد والقطاف ولم يلبث هؤلاء ان استقروا في عمل ريفي أو مديني، في حين امتصت الهجرة اعدادًا متزايدة من كافة المنتجين الريفيين.

وكان للتقنية الزراعية الأثر الكبير في تفكك النمط الانتاجي السابق وفي ادخال اشكال جديدة من العلاقات ذات الطابع الرأسمالي. فنظرًا للحاجة الماسة لليد العاملة الفلاحية باتت الحاجة في الريف اللبناني ملحة الى سد هذا النقص باستيراد الآلات الزراعية الحديثة، والاسمدة الكيماوية وحفر الآبار الجوفية، وتبديل الدورة الزراعية القديمة المتخلفة، والاستفادة من المزروعات السلعية الرائجة في التصدير، وزيادة المساحات المزروعة، خاصة المروية منها وغيرها. ولم تكن هذه التبدلات النوعية مجرد اصلاحات داخلية بل لا يمكن حدوثها آنذاك الا بالارتباط مع الخارج الاستعماري المصدر الرئيسي للآلات والأسمدة والتقنية الزراعية. لذا تجد هذه التبدلات كامل مضامينها الاجتماعية عند وضعها في الاطار التاريخي الذي حصلت فيه، وتبيان القوى الاجتماعية التي استفادت منها. ومن الواضح ان هذه القوى تتوزع على كبار الملاكين ومتوسطيهم وصغارهم، كما تتوزع على الفلاحين وتجار المدن وغيرهم وذلك بنسب متفاوتة. فالتبدلات النوعية التي تمت في عهد الانتداب ومطالع عهد الاستقلال كانت تعمل لمصلحة القوى الطبقية المسيطرة في لبنان خلال هذه الفترة وهي تحالف قوى داخلية وخارجية معًا.

ساهمت هذه التبدلات في زيادة المساحة المزروعة، وزيادة الانتاج، وسد قسم من نفقات كبار الملاكين وحاجتهم الماسة للنقود، ورفع القدرة الانتاجية للقلة الباقية العاملة في الزراعة، كما ساهمت ايضًا في الحفاظ على الملكيات العقارية لكبار الملاكين بعد ان

انتفت الحاجة الملحة لبيع تلك الاراضي سدا للعجز المادي. وهكذا حافظ كبار الملاكين على سيطرتهم السابقة ولم تتجزأ ملكياتهم العقارية طيلة عهد الانتداب الا بفعل العوامل الطبيعية للتجزئة اي الارث. ونتيجة ذلك حافظت العائلات اللبنانية التاريخية على سيطرتها العقارية المستمرة منذ مئات السنين وجاءت التقنية الزراعية في عهد الانتداب تمدها بقدرة اضافية على الثبات وزيادة الانتاج.

ملاحظة أخيرة ان الانماط السابقة على الرأسمالية كانت تدمج بين القوى المنتجة ووسائل الانتاج وكان الفلاحون، أي المنتجون الأساسيون، يظهرون في حالة اندماج كامل مع الأرض العاملين عليها بحيث لا يمكن ان تتخذ قوة العمل شكل سلعة. وكان استيلاء كبار الملاكين على الانتاج بشكل قسري ومباشر يحمل معه استيلاء على الأرض واخضاعًا تعسّفيًا للفلاحين. وكانت بعض القرى تنتقل من مالك الى آخر دون ان يدري العاملون عليها هوية المالك الجديد إلاّ في أيام جمع المحصول والتسلّط على غالبية الانتاج.

ومع دخول نمط الانتاج الرأسمالي الى الزراعة اللبنانية باتت قوة العمل نفسها سلعة. وجاءت تدابير الانتداب ومقرراته تعمل حثيثًا على جعل الارض سلعة تباع وتشرى وترهن وتمتلك ملكًا خاصًا، اي تحريرها من القيود السابقة التي كانت تبقيها خارج اطار الاتجار بها. ولم تنج من التحول الى سلع سوى بعض الاراضي الوقفية لدوافع طائفية طبقية مرتبطة بنفوذ المؤسسات الدينية وحرصها على التوازنات السكانية والطائفية والعقارية في لبنان. ومع تحويل الارض الى سلعة فقدت دورها السابق كحاضن لرابطة الدم والعائلة المتماسكة العاملة على أرض غير مجزأة. وجاءت قوانين الارث تضمن حقوق كل الأبناء، ذكورًا كانوا ام اناثًا، كما تضمن حقهم في طلب حصتهم من الميراث واجراء التقسيم الجبري اذا اقتضى الامر. وقد ساهمت عوامل النزوح والهجرة وقوانين الارث وتحويل الاراضي الى سلعة وغيرها في تفكيك البنى الاقتصادية الاجتماعية للعائلات اللبنانية وظهور تبدلات هامة في وظائفها الاجتماعية وفي علاقاتها الداخلية.

ان مرحلة الانتداب الفرنسي على سوريا ولبنان ذات اهمية خاصة في ارساء جذور نمط انتاج رأسمالي بات شديد الوضوح في لبنان منذ النصف الثاني من القرن العشرين. لكن سيطرة الرأسمال على الانتاج لم تكن واضحة ابان عهد الانتداب بحيث يمكن التحليل على اساس نمط انتاج رأسمالي خلال هذه المرحلة. ونحن نميل الى اعتبار النمط السائد آنذاك نمطًا سابقًا على الرأسمالية، لكنه نمط يتفسخ بسرعة لصالح نمط انتاج

رأسمالي. وقد تمت عملية التفسخ بفعل عوامل داخلية وخارجية متشابكة لعبت السيطرة الانتدابية الفرنسية الدور الاساسي في تسريع وتيرتها وفي ادخال سوريا ولبنان تبعيًا ضمن السوق الرأسمالية العالمية ونمطها الرأسمالي المهيمن.

ان التأكيد على نمط انتاج اقطاعي، او شبه اقطاعي، او كولونيالي او رأسمالي وغيرها في سوريا ولبنان في النصف الاول من القرن العشرين بحاجة الى الكثير من المعطيات العلمية الدقيقة ولا زالت المصطلحات الاساسية تطلق بخفة ودون تحديد علمي لمضامينها وسماتها الاساسية. وتبقى الدراسات التاريخية المعمقة والتي تطال جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية وغيرها، المدخل العلمي الأساسي للوصول الى فهم افضل لقوى الانتاج وعلاقات الانتاج في المشرق العربي ابان عهد الانتداب. وهذا الفهم يقود بالضرورة الى تحديد نمط الانتاج السائد آنذاك والعلاقات القائمة على أساسه.

مَـدْخَـلٌ

لِفهْـمِ طَبـيعَةِ المَرحَـلة الانـتِدَابيَّة

الدولة الانتدابية تحدد الحقوق القانونية لملكية الأرض

في أُطروحة الدكتوراه التي ناقشها عام ١٩٢٩ بعنوان «الانتداب الفرنسي والتوسع الاقتصادي في سوريا ولبنان» يقدم جان سوريل Jean SOREL احصاءات هامة حول موقع الزراعة في اقتصاد الولايات السورية، ومنها ولاية بيروت قبيل الحرب العالمية الاولى. أبرز النقاط التي أشار اليها سوريل هي التالية:

«... بلغ الدخل الوطني لسوريا عام ١٩١٢ حوالى ٧٨٠ مليون فرنك فرنسي احتلت فيه الزراعة وتربية الماشية حوالى ٦١٠ ملايين فرنك... وتُعتبر ولاية بيروت التي تشكّل الآن جزءًا أساسيًا من دولة لبنان الكبير، منطقة زراعية من الدرجة الأولى اذ كانت تغل ما قيمته ٨٠ مليون فرنك فرنسي منها ٥٠ مليونًا ثمن الحبوب المنتجة فيها... ولا زالت السهول الساحلية ومناطق جبلة وعكار وطرابلس وبيروت المناطق الزراعية الهامة في سوريا ولبنان. وتتسع هذه المناطق على مساحة مليون و ٦٣١ الف هكتار، لكن الأراضي المزروعة فيها لا تتعدى نسبة ٨ بالمئة من المساحة العامة... يضاف الى ذلك ان طريقة استغلال الأرض كانت بدائية جدًا تعتمد على وسائل الزراعة البدائية المعروفة وعلى نظام المحاصصة وتتراوح حصة الفلاح ما بين ٢٥ و ٣٠ بالمئة من انتاج الأرض... وتجدر الاشارة الى الملكيات الكبيرة جدًا في سوريا ولبنان قبل الحرب العالمية الأولى. ففي ولاية دمشق مثلاً كانت الملكيات العقارية تتوزع على الشكل التالي: ٦٠ بالمئة للملكيات الكبيرة، و ١٥ بالمئة للملكيات المتوسطة، و ٢٥ بالمئة للملكيات الصغيرة... وقُبيل الحرب العالمية الاولى مباشرةً كانت فرنسا تحتل المرتبة الاولى في شراء المحاصيل

السورية اذ تستورد منها ٣٢ بالمئة من السلع المعدة للتصدير، تليها بريطانيا بنسبة ١٠ بالمئة فقط »[١].

وبعد سنوات على تطبيق الانتداب في سوريا ولبنان، تنشر المفوضية العليا الفرنسية تقريرًا بعنوان «عشر سنوات من الانتداب – الأعمال الفرنسية في سوريا ولبنان». خصّ القضية الزراعية بالنصيب الأكبر نظرًا لحجم المساحة المزروعة والقابلة للاستصلاح الزراعي في سوريا ولبنان. وتؤكد خاتمة التقرير في هذا المجال على ما يلي: «... ان البرنامج الواجب تطبيقه يستند بوضوح الى ان الزراعة تشكل العماد الرئيسي لأية نهضة في سوريا ولبنان... فهناك سبعماية ألف هكتار فقط كانت تُزرع منذ عام ١٩٢٠. وهذه الأراضي تعطي مردودًا ضعيفًا جدًا بسبب الوسائل البدائية المستخدمة في الزراعة. كذلك فان الاراضي المزروعة تخضع لمختلف أنواع الرهن والدين بفوائد فاحشة. حتى ان صاحب الأرض مكره على رهنها لقاء مبلغ ضئيل من المال لا يعادل جزءًا بسيطًا من ثمنها وذلك نظرًا لانعدام الثقة بين الدائن والمدين. يضاف الى ذلك أن نقص الري والاعتماد شبه الكامل على الأمطار تجعل الانتاج عرضة لكل التقلبات المحتملة... ومن الملاحظ كذلك أن القانون العثماني قد اعتبر المياه غير قابلة للبيع والاتجار ولم يتحدد الانتفاع بها الا بالأعراف. فجاء قرار المفوض السامي بتاريخ ٢٦ آذار ١٩٢٦ يحدد هذا الانتفاع ويدعو قوى الدرك لتطبيق بنود هذا القرار... أخيرًا يمكن التأكيد أن أربعة ملايين من الهكتارات تشكل أرضًا زراعية خصبة جدًا وقابلة للاستصلاح الزراعي المباشر اذا ما وظفت فيها الرساميل. فبدون توظيف الرساميل في القطاع الزراعي يفقد تعبير استصلاح الأراضي الزراعية مدلوله الحقيقي اذ لا استصلاح بدون رساميل...»[٢].

فبعد مضي نصف مرحلة الانتداب لا زالت المفوضية العليا تحث الرساميل، خاصة الفرنسية منها، على الدخول لاستصلاح القطاع الزراعي وانعاشه دون أن تلقى دعوة المفوضية الاهتمام الكافي من أرباب هذه الرساميل. واستمرت التقارير السنوية او العشرية او كل خمس عشرة سنة للمفوضية العليا تعيد صياغة هذا المطلب بتعابير مختلفة لمضمون واحد.

١. Jean SOREL, *Le mandat français et l'expansion économique de la Syrie et du Liban*, thèse, Paris 1929, pp. 122-127

٢. HAUT-COMMISSARIAT (H.C.), *Dix ans de Mandat*, Paris 1931, pp. 20-22

الخبير الزراعي الأساسي في المفوضية العليا، وصاحب التقارير الزراعية البالغة الأهمية في هذا المجال، السيد أشار ACHARD يرصد، منذ عام ١٩٢٢، العقبات التي تحول دون تطور الزراعة في سوريا ولبنان. وأبرز تلك العقبات: «... الظروف الاقتصادية السيئة في البلاد، انعدام التعليم التقني الزراعي، ضعف الكثافة السكانية في الريف، الروتين الزراعي والأدوات البدائية المستخدمة في الزراعة، الهجرة والنزوح، ضريبة الأعشار والوسائل الهمجية المعتمدة في جبايتها، التنظيم العقاري السيّئ، انعدام الأمن لحماية الأشخاص والممتلكات، القيود التي فرضتها القوانين العثمانية على دخول الرساميل الى الزراعة، المواصلات الصعبة بين المدينة والريف... لقد اعتقد البعض أن الحل يقوم على استصدار تشريعات عقارية جديدة وتأمين حماية الناس وابدال ضريبة العشر بضريبة عقارية جديدة لكنني أشدد في هذا المجال على أن المرض الأساسي في سوريا ولبنان، وهو المرض العضال والمزمن، يكمن في وجود الملكيات العقارية الكبيرة. وأصحاب هذه الملكيات يعيشون طفيليين على حساب القوى المنتجة الفلاحية ويسحقونها. فأراضي سوريا تتوزع على مجموعة صغيرة من كبار الملاكين العقاريين، أبناء العائلات القديمة، الذين يملكون مساحات شاسعة من الأراضي... وهؤلاء الملاكون لا يهتمون كثيرًا بالتكنيك الزراعي. وقسم كبير منهم لا يعرف حدود سيطرته العقارية... وقد ورث هذه الأراضي عن آبائه وأجداده. فما نفع مشاريع الري وفتح الطرقات في مثل هذه الحالة الا افادة هؤلاء الملاكين العقاريين وتضخيم ثروة عدد قليل من الأشخاص؟ ألا يكفي ما يمتصه هؤلاء من اقراض الفلاحين بنسبة ٤٠٠ بالمئة؟ ... واذا كان هذا الوضع سائدًا في سوريا فان مناطق عكار وسهل البقاع تعيش ظروفًا مماثلة بقلة عدد السكان وهيمنة كبار الملاكين على مساحات شاسعة من الأراضي وانعدام روح التجديد الزراعي لديهم، وانحدار المزارعين الى مرتبة العبودية للمالك والمرابي، وانتشار نظام الأعشار وسوء جبايتها، كل هذه العقبات وغيرها تشكل عائقًا أساسيًا أمام تطور الزراعة في سوريا ولبنان»[٣].

تقرير المفوضية يشدد على دخول الرساميل لحل الأزمة الزراعية في سوريا ولبنان. وتقرير أشار ACHARD يؤكد على أن المشاريع الزراعية والتكنيك الزراعي الحديث في

٣. ACHARD, *Notes sur la Syrie et la Cilicie*, Paris 1922, pp. 79-80

ظروف انتشار الملكيات العقارية الكبيرة ونظام الأعشار والأساليب الهمجية لجبايتها. واقراض الفلاحين بفوائد فاحشة تحولهم الى مرتهنين دائمين لكبار الملاكين والمرابين. هذه الظروف تجعل من الاصلاحات عاملاً اضافيًا يغني كبار الملاكين ويزيد من ثروتهم ونفوذهم.

ان رصدًا دقيقًا لأعمال المفوضية العليا بين الحربين العالميتين يجيب على التساؤل الأساسي ما اذا كانت هذه المفوضية تهدف الى دعم كبار الملاكين على حساب زيادة افقار الفلاحين وترحيلهم وتهجيرهم.

الكاتب الفرنسي جاك ويلرس Jacques WEULERSSE ، صاحب الدراسات الهامة حول القضية الزراعية في سوريا ولبنان والمشرق العربي، يرصد أبرز جوانب السياسة الفرنسية الانتدابية وهي: «... توطيد الأمن في البلاد، منع غزوات البدو، تحسين شروط تربية الماشية، تحديث وسائل النقل، تنشيط قطاع الحرير، ادخال الصناعات الحديثة بدل الحرف القديمة، تطوير التجارة الخارجية». أما على الصعيد الزراعي البحت فأبرز أعمال الانتداب، برأي ويلرس، هي التالية «... توطيد الأمن ومنع التعديات، اصلاح نظام المساحة، اصلاح النظام الضرائبي والمالي، ادخال التعليم الزراعي المتخصص»... وحول العقبات المستمرة في وجه تطوير الزراعة يلتقي ويلرس مع تقرير المفوضية العليا بالدعوة الى «تنشيط الرساميل وادخال التكنيك الزراعي بين السكان المحليين، وايجاد ادارة رسمية تهتم بنظام الري في سوريا ولبنان...»[٤].

فالحلول المقترحة اذًا تقوم على تحديث النظام العقاري والمالي وتشجيع دخول الرساميل الى القطاع الزراعي. وهذه التوجيهات تلتقي وثيقًا مع توصيات مؤتمر مرسيليا لعام ١٩١٩. فقد نصّت هذه التوصيات على ما يلي:

«١. اصلاحات في النظام السياسي تضمن الاستقرار والأمن للمزارعين.
٢. اعتماد سياسة القروض الزراعية لانعاش الريف.
٣. حل المؤسسات القائمة واصدار تشريعات زراعية جديدة.
٤. اقامة نظام عقاري وتنظيمات ضرائبية جديدة تحافظ على حقوق المالكين وتضمن بقاء ملكيات الدولة والأفراد لكنها تساعد أيضًا على تطور القطاع الزراعي وزيادة مردوده.

٤. Jacques WEULERSSE, *Les paysans de Syrie et du Proche-Orient*, Paris 1946, pp. 180-185

٥. العمل على تجزئة الملكيات العقارية الكبيرة «لا تيفونديا» Latifundia والعمل المنظم لازالة الملكيات المشاعية تدريجيًا. وعبر هذا التنظيم يتم تحول المزارعين الى مالكين عقاريين.
٦. تطبيق مضمون الشريعة الاسلامية القديمة التي تسمح للدولة بمصادرة الأراضي الاميرية بعد مرور ثلاث سنوات على بوارها.
٧. الاساس الموضوعي للاصلاح العقاري والضرائبي المزمع تطبيقه يجب أن يرتكز قبل كل شيء على تعميم نظام التحديد والمساحة في كافة أرجاء سوريا ولبنان.
٨. الاستناد الى القرارات العثمانية السابقة في مجال التحديد والمساحة خاصة قانون ٥ شباط ١٣٢٨ هجرية اي ١٩١٣ ميلادية والمتعلق بتحديد وتسجيل الملكيات العقارية.
٩. يجب تطوير الملكيات العقارية الصغيرة المملوكة ملكًا خاصًا دون الوصول الى نزع ملكية كبار الملاكين العقاريين. ذلك هو الهدف الأساسي لكل القوانين الزراعية التي ستصدر تباعًا.
١٠. العمل على ادخال وتطوير التعليم الزراعي الذي تجاهله الاتراك تجاهلاً كاملاً.
١١. شن حملة ضد الربا وذلك بتنظيم القروض العقارية وتنشيط البنك الزراعي الذي أوجدته السلطات التركية وقدم قروضًا عديدة للملاكين في حلب وبيروت ودمشق. لكن تلك القروض كانت تقدم مجددًا للفلاحين بفائدة تتراوح ما بين ١٠٠ و٤٠٠ بالمئة.
١٢. الاهتمام الخاص بادخال التكنيك الزراعي الى كافة أرجاء سوريا ولبنان...»[٥].

وقد حددت اتفاقية الصلح في فرساي Versailles توجيهات اساسية تتعلق بالملكيات العقارية في البلدان الموكلة للانتداب. ونصت مادتها الثانية والعشرون، الفقرة الخامسة، على واجبات الدولة المنتدبة في مجال الملكية العقارية في مناطق انتدابها. كذلك حددت المادة ٢٥٧ على طابع الملكية العقارية في ظروف الانتداب. وقد أشار ستويانوفسكي في دراسته الهامة «النظرية العامة للانتدابات الدولية» الى بعض هذه الجوانب من خلال نصوص اتفاقية فرساي للسلام. وأبرز النقاط التي شدد عليها هي التالية:

٥. Paul HUVELIN, *Que vaut la Syrie?*, Paris 1919, pp. 15-16

- اجبار الدولة المنتدبة على حماية الأراضي الواقعة تحت انتدابها.
- اجبار الدولة المنتدبة على الأخذ بعين الاعتبار للتشريعات العقارية السابقة عند البدء بتحديد الملكيات العقارية واجراء المساحة.
- اجبار الدولة المنتدبة على حماية حقوق الملاكين المحليين وحماية الملكيات العقارية الخاصة وعدم الاعتداء عليها لأية أسباب كانت.
- اجبار الدولة المنتدبة على حماية الملكيات العقارية التابعة للدولة وعدم التفريط بها.
- اجبار الدولة المنتدبة على منع انتقال الملكيات العقارية الخاصة بالقوة في مناطق انتدابها وحرمان المالكين المحليين من ملكياتهم العقارية»[٦].

أي ان نصوص اتفاقية فرساي للسلام كانت تحرم على الدول المنتدبة، أي بريطانيا وفرنسا، معاملة سوريا ولبنان والعراق وفلسطين وشرقي الاردن، كما تعامل هاتان الدولتان مناطق عديدة في العالم خاضعة لسيطرتها المباشرة كالجزائر وتونس وعدن وغيرها.. وضمن هذا التوجه يلتقي معظم الباحثين الفرنسيين الذين تطرقوا لهذا الموضوع. فالسيد بارمونتيه في دراسته حول «الزراعة في سوريا وفلسطين» الصادرة عام **١٩٢٢** يؤكد: «ان اولى مهمات الانتداب بعد ازالة العراقيل من وجهه أن يقوم بانشاء نظام عصري للمساحة»[٧]. وكاتب فرنسي آخر، الفونس دوفور Alphonse DUFOUR يحاضر عن «سوريا المعاصرة» في باريس عام **١٩٢٢** فيقول: «ان سوريا بامكانها ان تصبح، ويجب أن تعود كما كانت سابقًا اهراء الحبوب لجميع بلدان البحر المتوسط. وعلى الدولة المنتدبة، أي فرنسا، أن تبادر الى تحقيق هذا الحدث السعيد...»[٨].

الآراء الفرنسية تكاد تجمع على ضرورة تحديد الملكيات العقارية، وانشاء نظام عصري للري، وابدال ضريبة العشر بضريبة ثابتة، وادخال التعليم الزراعي التقني الى سوريا ولبنان، وتحسين طرق المواصلات، وتطوير القوانين العثمانية المطبقة في مجال الملكية العقارية وغيرها.

وفي هذا الإطار تندرج سلسلة القرارات التي أصدرتها المفوضية العليا منذ **١٩٢٢**

٦. J. STOYANOVSKY, *La théorie générale de mandats internationaux*, thèse, Paris 1925, pp. 205-211

٧. PARMENTIER, *L'agriculture en Syrie et en Palestine*, Paris 1922, p. 3

٨. Alphonse DUFOUR, *La Syrie d'aujourd'hui*, Paris 1922, p. 13

وأبرزها القرارات التالية: **١٣٢٩**، تاريخ ٢٠ آذار **١٩٢٢**؛ و**٢١٩٠**، تاريخ ٢ تشرين الاول **١٩٢٨**؛ و**٢٥٧٠**، تاريخ ١٦ أيار **١٩٢٩**؛ و**٣٢٩٠**، تاريخ ٢٣ أيلول **١٩٣٠**؛ و**٣٢٩٨**، تاريخ ٧ تشرين الاول **١٩٣٠**؛ و**٣٣٣٩**[٩]، تاريخ ١٢ تشرين الثاني **١٩٣٠**، وغيرها[١٠]. ولا يتسع المجال هنا لشرح الأسباب التي دفعت المفوضية العليا لإصدار هذه القرارات المتعلقة بالرهن العقاري، إلاّ ان صدورها الكثيف خلال فترة **١٩٢٨ – ١٩٣٠**، أي بعد إغلاق البنك الزراعي اللبناني وتوكيل مهمة التسليف الى المؤسسات المالية الفرنسية، له علاقة مباشرة بتشجيع حركة الرساميل الأجنبية داخل الأرياف اللبنانية وضمان عملية القروض المضمونة بمختلف أنواع الرهن العقاري.

لكن هناك قرارات هامة صدرت في فترة حكم دو جوفينل DE JOUVENEL عام **١٩٢٦**. فقد أمر القرار رقم ١٧١، تاريخ ١٠ آذار **١٩٢٦** بحل الاراضي المشاعية. وجاء في القرار:

«... **مادة أولى**: ان القسمة الدورية بين الأشخاص الذين يشغلون أراضي الفلاحة والبساتين والكروم والجنائن المملوكة مشاعًا، خلافًا للتعليمات المذكورة في سندات الملكية أو التي هي بدون سندات، ممنوعة وتبقى ممنوعة.

مادة ثانية: ان العقارات المذكورة في المادة السابقة تحل، وتقسم بين الأشخاص الذين يشغلونها، اما وفقًا للاتفاق الذي يحصل بين المشتركين في الملك، وإما دوريًا.

مادة ثالثة: ان القسمة الجبرية بين الأشخاص الذين يشغلون الأراضي المذكورة سابقًا، يجب ان تقوم بها لجنة التحرير والاحصاء في القضاء وتحصيها قرية قرية...»[١١].

أما القرار رقم ١٨٨، تاريخ ١٥ آذار **١٩٢٦**، فقد حدّد الحقوق الغيبية العقارية وكيفية تسجيلها وحفظها. وجاء في مادته التاسعة: «الحقوق الغيبية الواجب تسجيلها في

٩. قرار هام يتعلّق بأوضاع الملكية العقارية والحقوق العينية غير المنقولة (راجع «النشرة الرسمية للاعمال الادارية في المفوضية العليا الفرنسية»، النص العربي) السنة الأولى، الجزء الثاني، تاريخ ٣٠ كانون الثاني **١٩٢٣**، ص ص ١٤ – ٤٠.

١٠. Louis CARDON, *Le régime de la propriété foncière en Syrie et au Liban*, thèse, Paris 1932, pp. 239-240; et Joseph CHAOUI, *Le régime foncier en Syrie*, thèse, Aix-en-Provence 1928, pp. 123-124

١١. المفوضية العليا، **النشرة الرسمية للأعمال الادارية**، السنة الرابعة، العدد السادس، تاريخ ٣١ آذار **١٩٢٦**، ص ٩٦٩.

السجل العقاري **اجباريًا** هي التالية : حق الملكية ، حق التصرف ، الوقف ، حق الاستثمار ، بيع العقار ، بيع الوفاء ، بيع الاستغلال ، الامتيازات والتأمينات ، حقوق الانتفاع والارتفاق ، حق الترجمان في الأراضي الموات ، الاجازة الطويلة ... »[١٢] .

كما نص القرار **٢٧٥** ، تاريخ **٢٥** ايار **١٩٢٦** ، على ضرورة بيع املاك الدولة الى الفلاح أو بالمزاد العلني في حالة عجزهم عن الشراء[١٣] . فالمفوضية العليا تحاول تجاوز الاشكال العقارية السابقة على الرأسمالية وهي الأشكال الأكثر شيوعًا في سوريا ولبنان خلال هذه الفترة . وقد اعتبرت المفوضية ان المدخل الصحيح لانخراط الريف في شبكة العلاقات الرأسمالية هو تحديد الملكية وتثبيتها قانونيًا وجعل الأراضي سلعة تجارية قابلة للبيع والشراء والرهن وغيرها . وهذا ما يفسر دعوة المفوض السامي جميع المالكين الى تسجيل ممتلكاتهم اجباريًا ، ودعوة لجان المساحة الى زيارة كل قرية للتأكد من عملية المسح والاحصاء والتحديد . أي بروز الملكية العقارية الخاصة بشكل واضح يشير الى ان هذه الملكية ستصبح القاعدة الأساسية التي تهدف المفوضية العليا الى ابرازها وتعميمها في كافة مناطق انتدابها .

وضمن هذه الخطة الرامية الى توسيع الملكية العقارية الخاصة أصدر المفوض السامي دو جوفينل القرار رقم **٢٧٥** تاريخ الخامس من ايار **١٩٢٦** يقضي بتعيين حدود أراضي الدولة . وقد أبرز هذا القرار ستة أنواع من أراضي الدولة[١٤] :

١. الأراضي الأميرية سابقًا .
٢. الأراضي المتروكة والمسماة مرفقة .
٣. الأراضي الموات .
٤. الأراضي المصادرة من قبل ادارة الضرائب .
٥. الأراضي التي استردتها الدولة من مغتصبيها .
٦. الأراضي المهملة والتي لم يتحدد مالكها رسميًا .

ويشير دو جاردان DESJARDINS الى بعض الأسباب العميقة التي دفعت المفوضية

١٢. المصدر السابق ، الجزء السابع ، تاريخ ١٥ نيسان ١٩٢٦ ، ص ص ١١٤ – ١١٥ .
١٣. مصطفى الشهابي ، «بحث في أملاك الدولة» ، **مجلة المشرق** ، بيروت ، ١٩٣٢ ، ص ص ٥٤٤ – ٥٤٩ .
١٤. Joseph CHAOUI, *Le régime foncier en Syrie*, p. 241

العليا الى اصدار هذا القرار فيقول : «في الواقع ، لقد استفاد بعض كبار الملاكين من الظروف السياسية العامة فمسحوا قسمًا كبيرًا من أراضي الدولة بأسمائهم . فوسعوا حدود ملكياتهم الى حد كبير عن طريق التزوير ورشوة الموظفين . وعلى قاعدة النهب العقاري الذي قام به هؤلاء الملاكون أيام الأتراك فان المساحة جاءت تعطي ذلك النهب شكله الحقوقي أيام الانتداب»[١٥] . لكن ذلك النهب لم يقتصر على كبار الملاكين والاداريين والتجار وغيرهم من اللبنانيين بل امتد الى الشركات الفرنسية نفسها حيث يؤكد سعيد شهاب الدين في اطروحته على الأرقام التالية « ... ان الشركة الفرنسية التي تأسست عام **١٩٢٤** باتت تمتلك الآن مساحات واسعة من الأراضي التي «اشترتها» وسجلتها باسمها منذ عام **١٩٢٩** . وتتوزّع هذه الأراضي على المناطق التالية في بيروت : ٧٨ ألف م٢ في رأس بيروت ، ١٩ ألف م٢ في الحازمية ، ١٩ ألف م٢ في فرن الشباك ، و ٣٨ الف م٢ في التحويطة»[١٦] . وهذه الأرقام تشير الى دخول الشركات الفرنسية في عملية شراء الأراضي اللبنانية منذ هذه الفترة بالذات .

تجدر الاشارة الى أن بروز الملكية الخاصة في جبل لبنان أيام المتصرفية كان أسبق منها في المقاطعات التي ضمت الى دولة لبنان الكبير . فقد تمت بعض انواع المساحة والتحديد في المتصرفية منذ عام ١٨٦٣ . لكن تسجيل الملكية ظل مشوبًا بالكثير من الغموض وانعدام التحديد وكان من السهل جدًا التلاعب بالحدود والاعتداء على الملكيات . فكثرت الدعاوى العقارية واستبد كبار الملاكين بصغارهم . ولم يكن هناك رادع يحمي الملكيات العقارية الصغيرة نظرًا لأن «الحجج» كانت الاثبات الوحيد للملكية . وكان من السهل جدًا اتلاف الحجة واخفاؤها . وجاءت الهجرات الكثيفة تزيد في صعوبة استقرار الملكيات العقارية الصغيرة . «وكانت الأديرة في المتصرفية والمؤسسات الدينية الاسلامية خارجها اكثر المستفيدين من انهيار الملكيات العقارية الصغيرة ومن السطو على الملكيات المشاع والأراضي الموات حتى بات ثلث المساحة العقارية القابلة للزراعة في دولة لبنان الكبير ، وهو الثلث الأكثر خصوبةً والأكثر مردودًا ، في أيدي المؤسسات الدينية الوقفية . وهذه الميزة تعتبر احدى الخصائص الأكثر أهمية في مجال الملكية العقارية

١٥. M. DESJARDINS, *Le problème syrien au point de vue économique*, thèse, Lille 1928, p. 72
١٦. Saïd CHEHAB-ED-DINE, *La géographie humaine de Beyrouth*, thèse, p. 204

في لبنان والتي تشكل العقبة الأكثر تعقيدًا لحل الأزمة الاقتصادية فيه. وكانت نتيجة ذلك أن الفلاح المطرود من أرضه لم يجد أمامه سوى الهجرة والنزوح...»[١٧].

يستنتج من ذلك أن بروز بعض أشكال التحديد العقاري للملكية في متصرفية جبل لبنان لم يكن عامل تمايز لهذه المتصرفية عن باقي المقاطعات اللبنانية في مجال الملكية العقارية. لذا لا تجوز المبالغة في هذا المجال لأن ظهور الملكية الخاصة، وتحديدًا الصغيرة منها، قد فرضته الطبيعة الصخرية لجبل لبنان بحيث كانت الأراضي الزراعية من صنع الفلاح بالذات دون أية مشاركة من الدولة. وعندما قامت حكومة الانتداب بتحديد الملكية العقارية في لبنان على أساس القوانين العثمانية «كان واضحًا أن هذه الحكومة لم تنظم الملكية العقارية بل ثبتت كل أنواع النهب والمخالفات السابقة وأعطتها الطابع الحقوقي الرسمي...»[١٨].

هكذا تساوى النهب العقاري داخل المتصرفية وخارجها بحيث كانت المؤسسات الدينية المستفيد الأكبر من ذلك النهب، كذلك العائلات المقاطعجية القديمة. فقد أشارت احصائيات بوركارد BURCKARD لعام ١٩٢٥ عن سهل البقاع «ان ٧٨ بالمئة من ملكيات هذا السهل الذي تبلغ مساحته ١٠٠ ألف هكتار لا زالت ملكيات عقارية غير مجزأة يسيطر عليها أبناء العائلة بشكل جماعي...»[١٩]. فالمؤسسات الدينية تسيطر على الملكيات العقارية بشكل جماعي غير مجزأ، والعائلات المقاطعجية كذلك، وحتى القسم الضعيف الذي تسيطر عليه العائلات الفلاحية كان أيضًا بهذا الشكل. لذا كانت النتيجة الحتمية لهذه الملكية العقارية غير المجزأة ان عقد أي قرض لقاء رهن يتطلب بالضرورة موافقة العائلة بكاملها، والرهن نفسه ينسحب بالتساوي على كل أفراد هذه العائلة. وجاءت قرارات المفوضية العليا تعمل على تفكيك هذه العائلات عبر تفكيك الملكيات العقارية التي تسيطر عليها. أي ان الدولة الانتدابية كانت تنطلق من مصالح الرساميل بالدرجة الاولى حيث تشكل الملكية العقارية الجماعية وغير المجزأة عقبة هامة أمام تطورها. فالهدف اذًا اطلاق حرية الرساميل في المجال الزراعي لقاء تقديم رهن عقاري

١٧. M. DESJARDINS, *op. cit.*, p. 90

١٨. M. DESJARDINS, *op. cit.*, p. 117

١٩. BURCKARD, *Le mandat français en Syrie et au Liban*, thèse, Nimes 1925, p. 92

محدد بملكية خاصة. وليس «تحرير الفلاح» من تبعية المقاطعجي او المالك العقاري الكبير صاحب الفوائد الباهظة الا محاولة لربطه بتبعية جديدة للرساميل، خاصة الأجنبية منها.

وهنا نشير الى بعض الأفكار الهامة التي أوردها ويلرس في دراسته عن أوضاع الفلاحين في سوريا والشرق الأدنى. وأبرز هذه الأفكار تلك المتعلقة بمفهوم ويلرس للدولة المشرقية بصورة عامة. «فالدولة المشرقية هي بناء اعتباطي، فردي أو ديني، ولا علاقة لها بعالم الريف. فالدولة، بنظر الفلاح هي شر يجب تحمله... وهكذا نشأ طلاق كامل بين الدولة والفلاحين. فمن جهة دولة دون أرضٍ وطنية، دون شعب، دون شعور وطني، ومن جهة أُخرى مجموعات فلاحية بائسة وغير مبالية. ومقابل دول دون أرض ظهر فلاحون دون وطن...»[٢٠].

قد يبدو في هذا القول الكثير من المبالغة. لكن ويلرس يسارع الى توضيح مفهومه للدولة المشرقية بأنها دولة مدينية. «فالدولة المشرقية هي مدينية الوجه بشكل حصري وتجهل الريف جهلاً تامًا. فالمدينة وحدها تقود وتدير دفة الأجهزة الحكومية، وتمتلك أجهزة القمع والعدالة والضرائب. وفي مثل هذه الظروف كيف يتسنى للفلاح الأعزل، المحروم من الوجود السياسي، ان يحافظ ويدافع عن حقوقه...»[٢١]. وهذه الفكرة، معطوفة على سابقتها، توضح وجه الدولة المشرقة في نظر الفلاح «دولة مدينية تمتلك أجهزة القمع والضرائب تساوي شرًا على الفلاح أن يتحمله...» لكن السؤال المنهجي الأساسي: ما هي حدود هذه الدولة المشرقية؟ ولماذا تسعى للسيطرة على الريف؟ والجواب يكمن في تحليل الحاجة الماسة لانتاج هذا الريف ودوره في تغذية المدينة وتنمية ثرواتها. فالمدينة هي التجارة والسلع والمؤسسات الثقافية والسياسية، وأجهزة القمع والضرائب. والريف هو الملكيات العقارية الواسعة، والأراضي الخصبة، والانتاج النباتي والحيواني، والسوق الاستهلاكية الواسعة ومصدر المواد الخام المتنوعة. وضمن هذا الفهم النظري يحدد ويلرس علاقة الملكيات العقارية الكبيرة الريفية بالدولة السياسية المدينية: «فانتشار الملكية العقارية الكبيرة في المشرق ليس معزولاً عن المناخ

٢٠. Jacques WEULERSSE, *Paysans de Syrie...*, p. 85

٢١. Jacques WEULERSSE, *op. cit.*, p. 114

الاجتماعي المتولد عنها. فالملكية العقارية الكبيرة تنشأ من تدامج العمل ضمن ظاهرتين: الأولوية الاجتماعية والسياسية للمدن من جهة، والأولوية الاقتصادية للملكيات العقارية الريفية من جهة أُخرى...»[٢٢]. أي أن علاقة المدينة بالريف هي علاقة سيطرة تفرضها هذه المدينة على الريف وتجبره على الانخراط التبعي لها. لكن تعبير «المدينة» او «الريف» لا يحمل تحديدًا علميًا دقيقًا لمدلول اجتماعي معين. فالمدينة تضم مجموعات بشرية كثيرة ومتنوعة، من التاجر الكبير، الى التاجر الصغير، الى الحرفي، الى العمال، الى الموظفين وغيرهم. كذلك يضم الريف تجمعات بشرية متنوعة من كبار الملاكين، الى صغارهم، الى الفلاحين المحرومين من الملكية، الى الحرفيين، الى صغار التجار والباعة، الى بعض التجار الميسورين وغيرهم.

ومع تحديد طبيعة هذه القوى البشرية يمكن ابراز الفئات الاجتماعية المدينية والفئات الريفية المستفيدة من «هيمنة المدينة على الريف». كذلك يمكن فرز القوى المدينية والريفية الخاضعة للاستغلال. فليس صحيحًا اطلاق القول أن «المدينة تهيمن على الريف» بل لا بد من ابراز التحالف الطبقي بين متنفذي المدينة (كبار التجار والموظفين والعسكريين والصناعيين و...) ومتنفذي الريف (كبار الملاكين، زعماء العائلات، وجهاء القرى، رؤساء العشائر الخ...). أي ان هذا الحلف الاجتماعي الطبقي في المدينة والريف هو الذي يهيمن، وبحصص غير متساوية، على المدينة والريف معًا، ويستفيد من أجهزة القمع لفرض تلك الهيمنة. وهذا الحلف الاجتماعي الطبقي، مضافًا الى قوى السيطرة الطائفية الفاعلة على الساحة اللبنانية منذ سنوات طويلة قبل الانتداب، هو الأساس في بروز القوى الطائفية – الطبقية المسيطرة في لبنان منذ مرحلة الانتداب حتى الآن. أما الجماهير الفلاحية تمامًا كالقوى العمالية الفقيرة في المدن كانت خاضعة لشتى أنواع النهب والاستغلال. وقد أشار الكاتب الفرنسي لويس كاردون Louis CARDON في أطروحته منذ عام ١٩٣٢ الى هذا الواقع بقوله: «... سواء بقي في مجال عمله أو تركه، فان شروط وجود الفلاح في سوريا ولبنان، أو بالاصح تلك التي حددت له، ثابتة لا تتغير. فالفلاح السوري أو اللبناني، يجد نفسه ملتصقًا بأرض ليست له. وينتقل

٢٢. *Op. cit.*, p. 115

من سيطرة سيد الى آخر دون علم منه. والسبب في ذلك أن انتقاله ليس انتقالاً لشخصه فحسب بل للمنزل الذي يسكنه، والأرض التي يعمل عليها. والقرية التي يقيم فيها...»[٢٣]. ان تحليل نمط الانتاج وعلاقات الانتاج هو المدخل العلمي الاكيد لفهم هذه السيطرة التاريخية لكبار الملاكين على الفلاحين، ولفهم تكون الملكيات العقارية الكبيرة في الأرياف اللبنانية والسورية، وأيضًا لفهم دور السلطة السياسية التى ترسخت في عهد الانتداب كتحالف طائفي – طبقي بين قوى السيطرة في المدينة والريف على حساب كافة الجماهير الشعبية المسحوقة في المدينة والريف معًا.

لكن مرحلة الانتداب كان لها أثر بالغ الأهمية على شكل الملكية الحقوقية في المدن والأرياف السورية واللبنانية. فالاطار العام لهذه الملكية جاء يبني على أساس القوانين العثمانية السابقة اي ترسيخ الملكية العقارية لأصحاب سندات «الطابو» التي منحها العثمانيون منذ القرن التاسع عشر. وهذه السندات، او اوراق الملكية، كانت تحرم الاغلبية الساحقة من الفلاحين كل ملكية للأراضي التي يعملون عليها على أساس سيادة نظام المحاصصة والمرابعة والشراكة وغيرها. وهذه السندات ساهمت أيضًا في تأكيد الملكية الحقوقية لكبار الملاكين عندما صدرت قوانين المساحة ايام الانتداب وكان الهدف الأساسي منها «تحويل الأرض من وسيلة للانتاج الى وسيلة للرهن وتقديم ضمانة للرساميل المقدمة الى المزارعين...»[٢٤]. أي أن هذه القوانين التي تسميها الاقلام الفرنسية والموالية للفرنسيين «أفضل مشاريع الانتداب الاصلاحية في سوريا ولبنان»، كانت تعمل على تحويل الأرض الى سلعة تجارية كأية سلعة أُخرى وذلك لمصلحة كبار الملاكين، دينيين ومدنيين. لذا نشطت دوائر المفوضية في هذا المجال اكثر من أي مجال آخر في القطاع الزراعي. وقد استطاعت هذه الدوائر القيام بمسح ثلاثة ملايين هكتار في سوريا و ٣٨٠ ألف هكتار في لبنان وذلك حتى ٣١ كانون الاول ١٩٤٠[٢٥]. وتجدر الاشارة الى ان هذه المساحة تعادل حوالي ثلث المساحة العامة في سوريا ولبنان، لكنه الثلث الأكثر اهمية اقتصادية فيهما. اذ كانت دوائر المساحة تركز على الملكيات العقارية في المدن والقرى

٢٣. Louis CARDON, *op. cit.*, p. 59

٢٤. Fouad SAADÉ, «Le problème agricole», in: *L'agriculture richesse nationale*, Beyrouth 1942, p. 19

٢٥. F. SAADÉ, *op. cit.*, p. 20

وجوارها وفي السهول الزراعية الخصبة ، خاصةً الأراضي المروية ، أي الملكيات العقارية ذات الموارد الاقتصادية الهامة ، وذات العلاقة المباشرة بعملية الرهن والشراء والبيع ودخول الرساميل الى الأرياف.

الباب الأوّل

الركائز البنيويّة للمسألة الزراعيّة اللبنانيّة في عهد الانتداب الفرنسي

الفصل الأوّل

الركائز الحقوقيّة لبروز الملكيّة العقاريّة الخاصّة

النهب العقاري في ظل قوانين الانتداب الفرنسي

يتضح من خلال القرارات التي اصدرتها المفوضية العليا في مجال تحديد الملكيات العقارية في سوريا ولبنان ان سياسة المفوضية تقوم على تدعيم ظهور الملكيات الخاصة على حساب الملكيات العقارية الوقفية والمشاعية والأميرية وغيرها من الملكيات الجماعية وملكيات التصرف. ومهما تكن اهداف المفوضية في هذا المجال فما لا شك فيه ان الملكيات المشاعية لم تكن تضمن للفلاح اية ملكية حقيقية على الأرض التي يعمل عليها. «وهذه الأنواع من الملكية القائمة على عمل الفلاح من جهة وملكية الدولة او الملاك العقاري الكبير او المؤسسات الوقفية من جهة اخرى تفترض حكمًا نوعًا معينًا من الحياة المرتكزة على اللامساواة بأكثر اشكالها قساوة»[1].

لقد جاءت توصيات عصبة الأمم تجبر الدول التي نالت انتدابات من الفئة «ألف» على اجراء تحديد شامل للمساحة والملكيات العقارية. وقد نصت المادة ٢٢ من صك الانتداب في فقرتها الخامسة على أن تأخذ الدولة المنتدبة القوانين والأنظمة والعادات المحلية بالاعتبار عند القيام بعملية المساحة في الدول الخاضعة للانتداب كما تحددت موجبات الدولة المنتدبة في مجال حماية الملكيات الخاصة المحلية وملكيات الدولة الخاضعة للانتداب وعدم المساس بها أو السماح بنقل ملكيتها الى مؤسسات او افراد من الخارج[2].

---

١. Jacques BERQUES, *L'Orient Second*, Paris 1970, p. 62

٢. J. STOYANOVSKY, *La théorie générale des Mandats...*, pp. 209-211

لذلك بادرت سلطات الانتداب الى القيام باعمال المساحة بعد اشهر قليلة من فرض الانتداب الفرنسي على سوريا ولبنان اثر معركة ميلسون واضمحلال المعارضة السياسية العسكرية للقوى المناهضة للانتداب وتشتتها في البلدان العربية المجاورة وفي الخارج.

وكانت اولى القرارات الهامة في هذا المجال القرار رقم ٥٦٦ ، الصادر في ٢٠ كانون الأول ١٩٢٠ ، الذي نص في مادته الأولى : «لا يسمح لأحد في سوريا ولبنان الكبير ان يمنع اعمال المساحة والتحديد التي تجريها الدوائر ذات الشأن او وضع الاشارات والحدود للدلالة بها على امكنة تختص بالمثلثات وغير ذلك من نقاط المعاينة اللازمة لهذه الأعمال ...»[٣].

وفي مطالع ١٩٢١ صدر القرار رقم ٧٩٧ ، تاريخ ٣١ آذار ١٩٢١ ، حول بيوع الحرب التي تمت بالاكراه نظرًا لظروف المجاعة. واثر مظاهرات عنيفة قامت بها القوى التي تضررت من جراء هذه البيوع والتي سميت بمظاهرات بيوع الحرب ، اصدر المفوض السامي بالوكالة ، روبير دوكيه ، هذا القرار الذي نص في مادته السادسة على ما يلي : «يفسخ من تلقاء نفسه كل بيع عقاري او انتقال وقع بين اول تموز ١٩١٥ و ١٨ تشرين الأول ١٩١٨ وتناول نوعًا من انواع العقارات ما لم يتفق الطرفان على ذلك»[٤].

فسياسة المفوضية تتجه الى تحديد الملكيات العقارية الخاصة لتسهيل فرض الضرائب عليها ، كما تهدف الى ارساء القواعد الأساسية للرساميل الخارجية ، خاصةً الفرنسية منها ودفع لبنان وسوريا للارتباط تبعيًا بعجلة النظام الرأسمالي العالمي القائم اساسًا على إحترام الملكية الخاصة وثباتها. وبالرغم من بروز الملكيات الخاصة في ارجاء واسعة من المتصرفية وسوريا قبل مجيء الانتداب فان تلك الملكية الخاصة كانت غير مستقرة وتخلى اصحابها عن اقسام واسعة منها لصالح الاوقاف والمؤسسات الدينية ، وكانت الأراضي قبل فرض الانتداب ، ذات طابع اميري اي ملكية الدولة على ان يكون للافراد حق التصرف بها بموجب سند طابو. وكانت هذه الأراضي سواء المملوكة ملكًا خاصًا أم المملوكة بالتصرف ، تنتقل من الآباء الى الأبناء بالارث او بموجب حق الانتفاع او حق الشفعة وغيرها من الحقوق التي أشار اليها قانون الأراضي العثماني لعام ١٨٥٨[٥].

٣. المفوضية العليا ، **النشرة الرسمية السنوية** ، القسم الرابع ، ١٩٢٠ – ١٩٢١ ، ص ٣٩.
٤. المصدر السابق ، ص ٩٠.
٥. Joseph CHAOUI, *Le régime foncier...*, p. 48

أهم قرارات المساحة ١٩٢٠ – ١٩٤٣

يعتبر نظام المساحة وتحديد الأراضي من السمات الأساسية للمرحلة الانتدابية على صعيد الريف السوري واللبناني. وبالرغم من ان هذا النظام قد بدأ مع المتصرفية منذ ١٨٦٤ الا ان انتشاره في جميع المناطق السورية واللبنانية قد تم خلال مرحلة الانتداب واهم القرارات في هذا المجال هي التالية :

- القرارات ٦١٥ و ٧٩٧ و ٨٢٤ و ٩٥١ و ٩٦١ مكرر لعام ١٩٢١.
- القرار رقم ١٣٢٩ ، تاريخ ١٠ آذار ١٩٢٢ ، ينظم بشكل مؤقت ، الشؤون العقارية على اساس نظام «الدفترخانه» التركي السابق ، والقرار ١٧٦٧ ، تاريخ ٢٩ كانون الأول ١٩٢٢.
- القرار ٣٠٠٩ ، تاريخ ٣٠ كانون الأول ١٩٢٤.
- القرارات الأربعة التي تحمل الأرقام ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ ، تاريخ ١٥ آذار ١٩٢٦ ، وتتناول : احصاء وتحديد العقارات والملكية الخاصة في لبنان. القرار رقم ٢١٧ تاريخ ٢٩ آذار ١٩٢٦ الذي تأسس بموجبه «نظام مراقبة الخدمات العقارية في الدول الخاضعة للانتداب الفرنسي».

وقد اشارت مجلة مراسلات المشرق *Correspondance d'Orient* الى هذه القرارات واعتبرتها «ركيزة أساسية لتطوّر الملكية الخاصة الحقوقية في لبنان»[٦].

وبنت المجلة استنتاجها على أساس ان نظام المساحة والتحديد الذي أنشئ في لبنان «سيوضح حدود الملكيات العقارية ، ويحدد كل تغيير او تبدل او رهن لها بمعرفة مالكيها العقاريين... فالمفوضية العليا تستخدم اقصى طاقاتها ، وافضل الوسائل العصرية في المساحة بحيث لا ينتهي عام ١٩٢٦ الا وتكون الأراضي الزراعية في دولة لبنان الكبير قد تم تحديدها ومساحتها...»[٧].

فتحديد الأراضي واثبات هوية مالكيها العقاريين وتبيان الملكية الخاصة العقارية القابلة للبيع والشراء والرهن والاتجار ، تعتبر خطوات ضرورية لفهم الطبيعة الطبقية لنظام الانتداب الفرنسي. فالمفوضية الفرنسية تحاول بسرعة ادخال المناطق الخاضعة

٦. E. GÉDÉON, *L'Indicateur syrien*, 1928-1929, p. 47
٧. *Correspondance d'Orient*, nº 341, mai 1926, p. 230

لانتدابها في فلك النظام الرأسمالي العالمي القائم على الملكية الخاصة لوسائل الانتاج ، سواء في بلدان الرساميل والاحتكارات ، ام في البلدان الخاضعة لسيطرتها . وهذا ما يفسر حماس مجلة « مراسلات المشرق » لخطوات التحديد والمسلحة كنماذج اوروبية عصرية تنقل الى الشرق « المتخلف » .

- القرارات : ٥١٢ و ٥١٣ ، لعام ١٩٢٦ ؛ والقرار ٩٥٢ ، لعام ١٩٢٧ ؛ والقرارات ١٩٦٠ و ٢١٠٣ و ٢١٩٠ ، لعام ١٩٢٨ .
- القرار رقم ٢٥٧٦ ، تاريخ ٢٤ ايار ١٩٢٩ ، الذي نص على اقامة نظام تحديد اختياري لأصحاب الملكيات العقارية . وقد اوجد في كل قضاء او محافظة نظامًا عقاريًا خاصًا يهدف الى تحديد الملكيات العقارية في القضاء او المحافظة دون اجبار المالكين على تسجيل اراضيهم .
- القرار رقم ٣٢٤٣ ، تاريخ ٧ آب ١٩٣٠ ، القاضي بالسماح للشركات التجارية شراء الأراضي ورهنها والاتجار بها في دول الانتداب .
- القرار رقم ٣٣٣٩ ، تاريخ ١٢ تشرين الأول ١٩٣٠ ، الذي يعتبر اهم القرارات في هذا المجال والذي تحددت بموجبه معظم القوانين العقارية في لبنان .
- القرار رقم ٥٧ ل.ر. L.R. ، تاريخ ١٨ حزيران ١٩٣١ ، الذي ازال حقوق « الرجعة » او ارجاع الأرض لأصحابها بعد بيعها ، وحقوق الطابو عن الأراضي الأميرية التي نص عليها قانون الأراضي العثماني . واجاز هذا القرار حق الشفعة على الأراضي الاميرية في حين كان ذلك الحق محصورًا على الأراضي الملك الخاص قبل ذلك التاريخ[٨] .

يتضح من هذه القرارات ان المفوضية العليا كانت تسعى لتحديد الملكيات العقارية في سوريا ولبنان على قاعدة نظام الأراضي العثماني السابق ، اي ترسيخ هيمنة الملكيات العقارية لكبار الملاّكين بحيث تضمن لهؤلاء الأغلبية الساحقة من الأراضي في مناطقهم . وكانت المفوضية تسعى بالمقابل الى ادخال الشركات التجارية ، أي الرساميل ، الى الأرياف السورية واللبنانية بحيث تساهم هذه الشركات في تفتيت الملكية العقارية الكبيرة عبر تسليف كبار الملاّكين وإعطائهم قروضًا بفوائد مرتفعة . لكن هذه الشركات

٨. L. CARDON, *le régime de la propriété foncière en Syrie*, pp. 131-136

لم تقم بأية مشاريع زراعية هامة في الريف اللبناني طيلة مرحلة الانتداب ، واقتصرت اعمالها على القروض والتسليف والرهن ، فحافظت الملكيات العقارية الكبيرة على تواجدها الثابت حتى ما بعد الاستقلال السياسي لعام ١٩٤٣ بعد ان مدّها الانتداب الفرنسي بالقرارات الحقوقية التي اعطت للنهب العقاري الحاصل ابان الحكم العثماني على حساب الفلاحين طابع الملكية العقارية لكبار الملاّكين في عهد الانتداب والاستقلال .

الملكية الخاصة مصانة وفي حمى دستور ١٩٢٦

لقد توجّت توجهات المفوضية الفرنسية في مجال تحديد الأراضي وإبراز الملكية الخاصة بسلسلة القرارات التي صدرت خلال اعوام ١٩٢٠ – ١٩٢٦ عبر المادة الدستورية الخامسة عشر التي تنص على ما يلي « الملكية في حمى القانون فلا يجوز ان ينزع من أحد ملكه الا لأسباب المنفعة العامة وفي الأحوال المنصوص عليها في القانون وبعد تعويضه منه تعويضًا عادلاً »[٩] .

وقد سبق اعلان هذه المادة في دستور ١٩٢٦ عدة قرارات صدرت مباشرة قبل ايام قليلة من اعلان ذلك الدستور ، خاصةً قرار ١٧١ ، تاريخ ١٠ آذار ١٩٢٦ ؛ والقرارات ١٨٦ حتى ١٨٩ ، في الخامس عشر من الشهر نفسه ؛ ثم القرار ٢١٧ ، في ٢٩ آذار ١٩٢٦ ، وكلها قرارات تتناول المساحة والتحديد والتأكيد على ضرورة إبراز الملكية الخاصة . وفي الخامس عشر من ايلول ١٩٢٦ ، صدر ايضًا قراران هامان يحملان الرقمين ٥١٢ و ٥١٣ ، ويؤكدان على التوجهات السابقة . ومن الواضح ان وفرة هذه القرارات في فترة زمنية ضيقة تشير الى الأهمية القصوى التي توليها المفوضية العليا لعمليات المساحة والتحديد ، وحث اللبنانيين والسوريين ، لا بل اجبارهم على تحديد ملكياتهم العقارية وتسجيلها رسميًا .

وقد استغلت المفوضية العليا ظروف الثورة السورية الكبرى لعامي ١٩٢٥ – ١٩٢٧ لتصدر القرار ١٣٨٨ ، تاريخ ٣ حزيران ١٩٢٧ ، الذي نص على مصادرة الأملاك لقاء تعويض رمزي . فقد نصت **المادة الأولى** من هذا القرار : « اذا تشوش سير الدوائر العمومية المشتركة بين الدول المشمولة بالانتداب بسبب ظروف استثنائية كنكبات عمومية

٩. الجمهورية اللبنانية ، **مجموعة قوانين ومراسيم** ، المجلد الاول ، ١٩٢٦ – ١٩٢٩ ، ص ٤ .

وحرائق وزلازل يحق للمفوض السامي ان يأمر، بموجب أمر اداري مستندًا الى اسباب، ان توضع مؤقتًا تحت تصرّف الادارة العقارات المبنية وغير المبنية التي تظهر ضرورة اشغالها بسبب تخريب الاماكن او الأراضي المخصصة للدوائر العمومية او تعطيلها او عدم كفايتها؛ **المادة الثانية**: لا يمكن ان يتجاوز مدة اشغال الادارة المؤقت ٢٤ شهرًا...»[١٠].

اي ان الملكية «المصانة» والتي في حماية القانون تخضع لكل انواع المصادرة بموجب امر اداري يصدر عن المفوض السامي، وكثيرًا ما كانت الأسباب المعللة للمصادرة خلال هذه الفترة تنبع من المواقف الوطنية للقوى السورية واللبنانية التي دعمت الثوار وقدمت لهم اية مساعدة او التي لم تقف مع السلطات الفرنسية في التصدي للثوار والقضاء عليهم.

لذا تؤكد محاضر المجلس النيابي اللبناني ان الأراضي التي تم تحديدها واجراء مساحتها حتى اواخر عام ١٩٢٧ لم تتجاوز ٨٦,٤٠٠ عقارًا تضم مساحة تبلغ ٧٨,٥٠٠ هكتارًا، اي ان معظم الأراضي اللبنانية كانت لا تزال دون مساحة في مطلع ١٩٢٨[١١]. ويشير «الدليل السوري» لعام ١٩٢٨ – ١٩٢٩ ان نظام المساحة في ايام الانتداب كان لا زال يعمل على اساس وثائق «الطابو» العثماني او نظام «الدفترخانة» بالاضافة الى القرارات الفرنسية الصادرة خلال عام ١٩٢٦ بشكل خاص. وان رئيس الجمهورية قد اتخذ قرارًا في مطلع ١٩٢٨، استنادًا الى قانون صادر عن المجلس النيابي، برصد موازنة كافية للاستمرار بعمليات المساحة والتحديد ولجان المساحة التي يرئس كلاً منها قاضٍ مدني. وان القرارات التي تأمر باجراء التحديد والمساحة قد علقت في ساحات القرى ومراكز الأقضية والبلديات وعلى ابواب المحاكم وتم افهام السكان بضرورة تسجيل اراضيهم والحصول على سندات ملكيتها. وان هناك ضرورة لتسجيل الشكاوى حول الأراضي المتنازع عليها، او الأراضي ذات الملكية غير المحددة، واراضي المشاع. وان حق التسجيل يضمن تثبيت الملكية المتنازع عليها او غير المحددة في مهلة زمنية تصل الى ٢٦ سنة في مجال ملكيات الأوقاف والاملاك الأميرية، و١٥ سنة في مجال الملكيات

١٠. **الجريدة الرسمية**، العدد ٢٠٩٤، تاريخ ٨ تموز ١٩٢٧.
١١. «محاضر المجلس النيابي»، جلسة ١٢ كانون الاول ١٩٢٧، منشورة في **الجريدة الرسمية**، عدد ٢١٢٩.

الخاصة، وعشر سنوات في مجال اراضي الانتفاع من فئة الأملاك الأميرية». كما وان القرار رقم ١٨٨، تاريخ ١٥ آذار ١٩٢٦، قد نص على اعطاء المالك سند الملكية وجمعت سندات الملكية في دفاتر خاصة يمكن الاطلاع عليها رسميًا بموجب طلب بسيط يُقدّم للمراجع الخاصة[١٢].

وبموجب هذه التنظيمات كانت لجنتان للمساحة تعملان عام ١٩٢٧ انطلاقًا من بيروت ولجنتان اخريان تعملان انطلاقًا من زحلة. ثم اضيفت لجنة اخرى من بيروت وزحلة في اواخر هذا العام[١٣]. وكانت نتائج عمليات المسح والتحديد لعام ١٩٢٧ كالتالي:

- بلغت مساحة الأراضي الممسوحة قبل عام ١٩٢٧ حوالي ٦٢,٥١٢ هكتارًا يضاف اليها ٨,١٧٢ هكتارًا عام ١٩٢٧ فيبلغ المجموع ٧٠,٦٨٤ هكتارًا في مناطق بيروت وبعبدا والبقاع وقد توزعت المناطق الممسوحة بالنسب التالية: ٧١,٩٨٠ عقارًا (بين املاك مبنية وغير مبنية) قبل عام ١٩٢٧ و ١٥,٥٨٥ عقارًا عام ١٩٢٧ بحيث يبلغ المجموع ٨٧,٥٦٥ عقارًا حتى عام ١٩٢٧. وفي الوقت نفسه تم تحديد ١٩١ الف هكتار في مناطق سهل عكار وسهل البقاع ومنطقة بيروت – عاليه حتى عام ١٩٢٧ توزعت على ١٥٩,٧٥٥ عقارًا منها ١٢٩,٦٥٠ عقارًا قبل ١٩٢٧ و ٣٠,١٠٥ عقارات في هذا العام[١٤].
- أما على صعيد الأراضي الزراعية فبلغت نسبة المساحة في سهول البقاع وزحلة وعكار ونهر البارد وطرابلس والكورة وبيروت وصيدا وصور حوالي ٢٠٦,٥٠٠ هكتارًا معظمها من الأراضي القابلة للري. وتتوزع هذه الأراضي الزراعية بنسبة ١٦٠ الف هكتار في البقاع وزحلة (منها ٨٨,٥٠٠ هكتارًا من الأراضي القابلة للري) و ١٥,٥٠٠ هكتارًا في عكار ونهر البارد، و ٣٥٠٠ هكتارًا في طرابلس و ٧٥٠٠ هكتارًا في الكورة (اميون)، و ٢٠ الف هكتارًا في السهول الساحلية بين بيروت وصيدا وصور[١٥].

١٢. E. GÉDÉON, *L'Indicateur syrien*, 1928-1929, pp. 59-64
١٣. الجمهورية اللبنانية، **مجموعة قوانين ومراسيم**، المجلد الثاني، ١٩٢٦ – ١٩٢٩، ص ص ١٦٠ – ١٩٤.
١٤. E. GÉDÉON, *L'Indicateur syrien*, 1928-1929, p. 68
١٥. *Op. cit.*, p. 69

ويتضح من هذه الأرقام ان لجان المساحة كانت قد انجزت عمليات التحديد والمساحة لعدد كبير من العقارات المبنية وغير المبنية قبل عام ١٩٢٧ واستمرت وتيرة العمل متسارعة في السنوات اللاحقة.

ومن الملاحظ التركيز على المساحة والتحديد في السهول الزراعية القابلة للري حيث تنتشر الملكية الخاصة بشكل اساسي بالاضافة الى انتشار هذه الملكية في المدن الكبرى (بيروت، صيدا، طرابلس، زحلة) وجوارها (عاليه، بعبدا، اميون). وتشير كثرة العقارات الى حرص المفوضية العليا على تنشيط ظهور الملكية الخاصة بأعداد كبيرة كمدخل لزيادة عدد المنتفعين من نظام المساحة والمدافعين عن ملكياتهم العقارية المملوكة ملكًا خاصًا اي الركيزة الأساسية لنظام اقتصادي لبناني يرتكز الى هذه الملكية ويندرج في إطار نمط الانتاج الرأسمالي والتبعية الاقتصادية والسياسية للرساميل العالمية.

وضمن هذا التوجه العام تسارعت عملية المساحة في سوريا ولبنان. وفي ٣١ كانون الاول من عام ١٩٢٩ كانت لجان المساحة قد انجزت اعمال التحديد التالية:[١٦]

اسم الدولة	عدد المدن + عدد القرى	المساحة المحددة بالهكتار	عدد العقارات المحددة
دولة سوريا	٥ + ٢٢٤	٥٧٠,٩٦١	١٣٨,٣٦٣
دولة لبنان	٢ + ٩٢	٩٢,٢٤٩	١١٣,٨٥٩
دولة العلويين	٢ + ١٧٢	١٤٧,٠٣٢	٦٨,٤١٠
المجموع	٩ مدن + ٤٨٨ قرية	٨١٠,٢٤٢	٣٢٠,٦٣٢

تعلّق مجلة «مراسلات المشرق» التي اوردت هذه الارقام على اعمال المساحة التي تقوم بها المفوضية العليا فتقول: «هذا الاصلاح العقاري يترك آثارًا ممتازة، سواء على صعيد الدول ام على صعيد الأفراد». وتضيف: لقد تحسنت موارد الضرائب العقارية بشكل ملحوظ اذ لم يعد بالامكان خداع موظفي الضرائب. كما ان تحديد الأراضي واظهار ملكيتها الخاصة يدخل الاطمئنان في نفوس العاملين عليها بأن ملكيتهم باتت محمية، ويستطيعون زيادة انتاجها، ورهنها، وطلب القروض العقارية على اساس ملكيتها. وهذا

١٦. *Correspondance d'Orient*, nº 389, mais 1930, p. 222

الاصلاح العقاري سيكون بمثابة معركة، غير دموية لكنها ناجحة جدًا، ضد وباء الربا الرهيب الذي يفتك بالشرق كله...»[١٧].

هذا التعليق يوضح فعلاً الأهداف الكامنة وراء حماس المفوضية العليا لإجراء المساحة بهذه السرعة، وعلى امتداد مناطق الانتداب الفرنسي. ومن أبرز هذه الأهداف ضمان الضرائب العقارية وتأمين جبايتها وإدخال الأراضي المملوكة ملكًا خاصًا في دائرة الاتجار بها ورهنها كأية سلعة في النظام الرأسمالي، وتحويل الأرض الى سلعة عقارية شرط أساسي لأي نظام اقتصادي يتبنّى التطور الرأسمالي الواضح الذي يسعى الفرنسيون لإدخاله الى سوريا ولبنان. ويبدو ان المفوضية العليا تسعى الى تحديد الملكيات العقارية في المدن وجوارها بالاضافة الى السهول المروية او القابلة للري في حين اهملت الأراضي الصخرية. وتجدر الملاحظة هنا الى ان أراضي جبل لبنان، أو المتصرفية السابقة، هي أراضٍ صخرية في معظمها لكن عمليات التحديد والمساحة قد بدأت فيها منذ مطالع عهد المتصرفية. وتشير احصائيات «مراسلات المشرق» لعام ١٩٣١ ان عمليات المساحة في زحلة وبعلبك والهرمل ومدينة بيروت والمتن قد أُنجزت قبل ذلك التاريخ. في حين ان هذه العمليات قد أُنجزت في بعبدا عام ١٩٣١. اما مناطق الشوف وعاليه وصيدا وطرابلس وعكار فقد بدأت في هذا العام. وفي ذلك إشارة واضحة الى ان عمليات المساحة قد اتخذت الخط الجغرافي الذي يبدأ ببيروت وينتهي بالهرمل – بعلبك مرورًا ببعبدا والمتن وزحلة.

وقد انتهت هذه المرحلة في نهاية عام ١٩٣١ لتبدأ مرحلة جديدة ضمن محورين: محور صيدا – الشوف – عاليه، ومحور طرابلس – عكار. وعبرَ هذين المحورين تكون المفوضية قد انهت مساحة المدن الكبرى (بيروت، طرابلس، صيدا، زحلة) والسهول الساحلية والداخلية الهامة في لبنان (البقاع – عكار – الشويفات). وكانت نتيجة المرحلة الأولى قبل ١٩٣١ ان تحددت مساحة ٦٠,٣٦٦ هكتارًا في زحلة، و٥٣,٠٠٣ في بعلبك، و٤,٦٠٠ في الهرمل، و١,٦١٤ في مدينة بيروت، و١,٦٥٥ في بعبدا أُضيفت اليها عمليات تحديد ٢,٨٢٥ هكتارًا أُنجزت عام ١٩٣١ فأصبحت المساحة المحددة في بعبدا ٤,٤٨٠ هكتارًا. اما حصيلة المساحة عام ١٩٣١ فكانت ٢,٠٢٥

١٧. *Op. cit.*, p. 223

هكتارًا في عاليه ، و ٧٥٠ هكتارًا في الشوف ، و ١,٣٩٠ في صيدا ، و ٢,٨٧٥ في طرابلس ، و ٦,٧٦٧ في عكار[١٨] . مما يشير الى ان عمليات المساحة في هذه المناطق كانت لا تزال في بدايتها وقد انتهى عهد الانتداب دون ان تستطيع المفوضية العليا انجاز اعمال التحديد والمساحة لأكثر من نصف مساحة لبنان .

وقد دلّت الاحصاءات التي قامت بها بعثة «جيب» في نهاية الانتداب ومطالع الاستقلال ان الأراضي الممسوحة والمسجلة قانونيًا حتى نهاية الانتداب لا تتجاوز ٤٠٠ الف هكتار من مساحة لبنان البالغة ١٠,٤٥٢ كلم٢ ، اي ان نسبة ٦٠ بالمئة تقريبًا من مساحة لبنان كانت لا تزال دون تحديد قانوني في مطالع عهد الاستقلال . وقد توزعت العقارات الممسوحة بالنسب التالية : ٨٤,١١١ ملاّكًا يمثلون ٧,٨٢ بالمئة من السكان يسيطرون على مساحة زراعية تبلغ ٩٤,٥٠٠ هكتارًا اي ٣٥ بالمئة من الأراضي المعدة للزراعة او ٥,٨ بالمئة من المساحة العامة .

وبالمقابل فان ١٩١ ملاّكًا يمثّلون ٠,٠٩ بالمئة من سكان لبنان كانوا يملكون ٤٠,٥٠٠ هكتارًا او ١٥ بالمئة من الأراضي المعدة للزراعة ، في حين ان ١٧١ ملاّكًا تزيد ملكية كل منهم على ١٠ هكتارات كانوا يملكون ١٣٥ الف هكتارًا اي حوالي ٥٠ بالمئة من الأراضي المعدّة للزراعة او ما يعادل ١٥,٥ بالمئة من المساحة العامة . يُضاف الى ذلك ان نسبة الأراضي الممسوحة قاربت ٥٠ بالمئة اي ٥٠٨,٥٠٠ هكتارًا مقابل ١٥ بالمئة اراضي يستغلها الفلاحون والمرابعون اي بنسبة ١٥٢,٥٥٠ هكتارًا في حين شكلت اراضي الدولة وأراضي المشاع في نهاية عهد الانتداب نسبة ٣٥ بالمئة اي ٣٥٥,٩٥٠ هكتارًا[١٩] .

بعض الاستنتاجات

يتضح من خلال الأرقام المشار اليها ان «الاصلاح العقاري» الذي تحدثت عنه باسهاب مجلة «مراسلات المشرق» القريبة جدًا من اوساط المفوضية العليا كان يستند الى حرمان الفلاح من اية ملكية حقيقية مستقرة . وكانت نتيجة هذا «الاصلاح» ان تثبت النهب العقاري الحاصل ايام العثمانيين بموجب قرارات المفوضية العليا . ويورد محمد كشلي

١٨. *Op. cit.*, nº 422, février 1933, pp. 76-77

١٩. الجمهورية اللبنانية – وزارة الاقتصاد الوطني ، **تقرير بعثة «جيب»** GIBB ، ص ٥٠ .

نسب توزع الملكيات العقارية في لبنان بعد سنوات طويلة من الاستقلال لعام ١٩٤٣ . ابرز هذه النسب ان المساحات المزروعة تبلغ ٢٧٨,٠٠٠ هكتارًا تتوزع على ١٧٤,٢٩٦ مالكًا منهم ٩١ بالمئة من الملاّك لا تتجاوز ملكيتهم ٥ هكتارات . كما أن ٨٦ بالمئة من مجموع المساحات المزروعة هي من الملكيات الزراعية الفقيرة التي تتوزع على ١٥٨,٩٨٥ ملاّكًا يزرعون ٢٠٦,٦٨٠ هكتارًا . اما نسبة الملاكين الذين يسيطرون على اكثر من ٥ هكتارات فتتوزع كالتالي :

- ٥ بالمئة يملكون مساحة تتراوح بين ٥ و ١٠ هكتارًا ، و ٢ بالمئة بين ١٠ و ٢٠ هكتارًا و ١ بالمئة يملكون بين ٢٠ و ٥٠ هكتارًا ، و ٠,٥ بالمئة يملكون بين ٥٠ و ١٠٠ هكتارًا ، و ٠,٥ بالمئة يملكون اكثر من ١٠,٧ هكتارًا . لكن ما تجدر الاشارة اليه ان النصف بالمئة الذين يملكون مساحة اكثر من ١٠٠ هكتار للفرد الواحد يسيطرون على ١٠,٧ بالمئة من المساحة العامة المزروعة في حين لا تملك الفئات التي تسيطر على مساحة تتراوح بين ١٠ و ١٠٠ هكتار سوى نسبة ٣,٣ بالمئة من المساحة العامة . اما من يملكون مساحة تتراوح بين ٥ و ١٠ هكتارًا فتبلغ نسبة سيطرتهم ١٢ بالمئة من المساحة العامة المزروعة[٢٠] .

يستنتج من ذلك ان قرارات المفوضية العليا في مجال «الاصلاح العقاري» ساهمت عمليًا في ابراز فئة الملاكين الكبار الذين لا تزيد نسبتهم على ٠,٥ بالمئة من الملاكين ويسيطرون على ١٠,٧ بالمئة من المساحة العامة اكثر من ١٠٠ هكتار للملاّك الواحد ، في حين ان ٩١ بالمئة من المزارعين يسيطرون على ٧٤ بالمئة من المساحة المزروعة بنسب تقل عن ٥ هكتارات للملاّك الواحد . ويضاف الى هاتين الفئتين نسب هامة من الملاّكين ذوي الملكيات المزروعة التي تتراوح بين ٥ و ١٠٠ هكتار وتبلغ نسبتها ٨,٥ بالمئة من الملاكين وتسيطر على ١٥,٣ بالمئة من المساحة المزروعة . لكن احصائيات بعثة «جيب» GIBB تشير الى ان ٨٥,١٧٢ نسمة هم من الملاّكين الذين يعيشون من انتاجهم الزراعي في حين ان ٩٧٥,٨٠٧ نسمة لا يملكون اراضٍ ويعيشون من الانتاج الزراعي وموارد اخرى[٢١] وهذا ما يؤكّد ان اغلبية المالكين البالغ عددهم ١٧٤,٢٩٦ مالكًا لا يستطيعون

٢٠. محمد كشلي ، **حول النظام الرأسمالي واليسار اللبناني** ، بيروت ١٩٦٧ ، ص ٦٨ .

٢١. **تقرير بعثة «جيب»** GIBB ، ص ٥٧ .

العيش من مداخيلهم الزراعية فقط اذ لا يعيل هذا الانتاج سوى ٨٥,١٧٢ نسمة اي اقل من نصف عدد المالكين. وفي ذلك اشارة واضحة الى ان هذا القسم الباقي من المالكين ليس له سوى ملكية صغيرة جدًا وغير كافية لإعاشته مع افراد عائلته فيضطر للعمل الزراعي او الحرفي او الموسمي كي يستمر على قيد الحياة. وقد نبهت مجلة «مراسلات الشرق» الى هذا الوضع منذ عام ١٩٣٠ اذ اشارت الى مخاطر تفتيت الملكيات العقارية الصغيرة في عددها الصادر في تشرين الأول ١٩٣٠ ، فقالت : «كان العمل بالأرض جماعيًا لذا لم تشعر القوى الزراعية بوجود الملكيات الصغيرة لكن المساحة اظهرت ان قرية صغيرة كالمرج في البقاع يمتلك سكانها ٨٠٠ هكتارًا مقسمة بين ٢٣٦٩٦ ملكية عقارية صغيرة. وهذه الملكيات الصغيرة لا تساعد قط على الانتاج الزراعي فاضطرت المفوضية العليا الى تجميع هذه الملكيات في ٦١٤ ملكية موزعة على افراد القرية ...»[٢٢].

لكن هذا التجميع لم يبدّل من طبيعة الملكيات العقارية الصغيرة التي استمرت في اساس «الاصلاح العقاري» الذي قامت به المفوضية. فانتشرت الملكيات المتناهية في الصغر الى جانب الملكيات العقارية الكبيرة جدًا. والفارق الأساسي بينهما ان الأولى غير مستقرة كذلك العاملون عليها ، اما الثانية فتمتعت بثبات كبير طيلة مرحلة الانتداب وحتى اليوم نظرًا لنفوذ كبار الملاكين في اجهزة الدولة اللبنانية . وتتعرّض هذه الملكيات الكبيرة للتفتت بسبب التجزئة العقارية المبنية على الارث وليس بسبب اية توجهات مدروسة تقوم بها الدولة للحد من هذه الملكيات.

٢٢. *Correspondance d'Orient*, nº 394, pp. 180-181

الفصل الثاني
من ملكيّة الدّولة وأملاك المشاع الى الملكيّات الخاصّة في حمى القانون

توسيع الملكية الخاصة على حساب ملكية الدولة

مع تمركز الانتداب الفرنسي بقيت المفوضية العليا تشير الى الانواع الخمسة الاساسية للأرض في سوريا ولبنان : أراضي الملك ، الاوقاف ، الاميرية ، المتروكة ، الموات . ويشير تقرير عام ١٩٢٢ الى أن اهم الأراضي المنتجة هي الأراضي الاميرية التي كانت تسمى ايضًا بأملاك الدولة ، والسبب في ذلك أن ملكية هذه الأراضي تعود للدولة في حين أن حق التصرف بها فقط يكون لأفراد او جماعات طيلة فترة زمنية معينة ، ولقاء اموال محددة تدفع سنويًا او على اقساط . وحرية التصرف للأفراد والجماعات على اراضي الدولة كان مسجلاً بشكل قانوني على سندات رسمية تعطيه الحق بالتصرف طيلة الفترة المتفق عليها ، كما تعطي أبناءه حقًا مماثلاً «بالوراثة» . هذا الوضع جعل المنتفعين بهذه الأراضي كما لو كانوا مالكيها الحقيقيين طيلة الفترة المتفق عليها وكان عليهم ، مقابل ذلك ، حراثة الأرض بانتظام . واذا مضت فترة ثلاث سنوات على بوارها اصبحت بمرتبة الأراضي المتروكة وفقد المنتفع حق التصرف بها وعادت الى الدولة . ويحدد التقرير توجهات المفوضية العليا في هذا المجال بالهدف التالي : «تعزيز بروز الملكيات العقارية الصغيرة لما لهذا العامل من أثر حاسم في زيادة الانتاج وفي تحقيق سياسة زراعية متكاملة في البلدان الواقعة تحت الانتداب . وهذه السياسة غير ممكنة التحقيق الا بتحرير الفلاح من التبعية للملاّك العقاري الكبير. فالأرض السورية ، هي في الغالب ، غير مجزأة والفلاح الذي يحرث الأرض ويعيش عليها أشبه ما يكون بالقن وليس بالمزارع الحر...»[١] . يتضح من ذلك أن

١. H.-C., *La Syrie et le Liban en 1922*, pp. 204-206

السياسة الزراعية الفرنسية تستوحي الكثير من مبادئ ثورة ١٧٨٩ بحيث تعتبر اوضاع الفلاحين في سوريا ولبنان شبيهة تمامًا بأوضاع الفلاحين الفرنسيين آنذاك. وضمن مخطط عام لادخال مناطق الانتداب الفرنسي في دائرة الرساميل العالمية والاصلاحات التي شهدتها اوروبا منذ سنوات طويلة، كانت المفوضية العليا تستوحي لسوريا ولبنان دساتير على النمط الفرنسي القديم، واصلاحات زراعية وادارية وعسكرية ومالية وتربوية وغيرها تدخلها مباشرةً في عملية التغريب. فهدف السياسة الزراعية الفرنسية اذًا «تحرير» الفلاح السوري او اللبناني من دائرة العلاقات السابقة على الرأسمالية لادخاله في علاقات رأسمالية مباشرة كما حدث لفلاحي فرنسا بعد ثورتها البورجوازية الكبرى.

ومهما تكن طبيعة السلطة المسيطرة طبقية ومعادية للفلاحين والمنتجين الصغار، فما لا شك فيه أن هذه السلطة معنية مباشرةً ببقاء هؤلاء الفلاحين قوى منتجة على الأرض كي لا تخسر موارد أساسية يعتمد عليها الاقتصاد في سوريا ولبنان كما تعتمد عليها الجمارك. فاستمرار ظاهرة النزوح والهجرة الى الخارج بأعداد كبيرة ألزمت المفوضية بالتفتيش على حلول اجتماعية لا تزعج كبار الملاكين من جهة لكنها تساهم في ثبات بعض الفلاحين المالكين وغير المالكين، على الأرض من جهة أخرى. وضمن هذا التوجه العام جاءت تدابير المفوضية العليا تحصر توزيع أملاك الدولة بالفلاحين العاملين عليها. لذا اصدرت المفوضية عدة قرارات متعلقة بأراضي الدولة ابرزها القرار ١٣٧٨، تاريخ ٢٠ نيسان ١٩٢٢؛ والقرار ٢٠٠٠، تاريخ ٢٣ حزيران ١٩٢٣؛ والقرار ١٤٤، تاريخ ١٠ حزيران ١٩٢٥؛ والقرار ٢٩٩. تاريخ ٦ كانون الأول ١٩٢٥؛ والقرار ٢٧٥، تاريخ ٥ ايار ١٩٢٦؛ والقرار ٣٢٠، تاريخ ٢٦ ايار ١٩٢٦؛ والقرار ٨٧٣، تاريخ ١٥ آذار ١٩٢٧ وغيرها[٢].

الخلفية التاريخية لهذه القرارات تستند الى فقدان اي نص قانوني عثماني يتناول هذا النوع من الأراضي الذي كان يسمى في السابق بالأراضي السلطانية باعتبار ان السلطان هو المالك الاعلى للأرض. وكانت أراضي الموات تصنف ايضًا ضمن دائرة الأراضي السلطانية. وفي كل دائرة طابو عثمانية كان هناك فرع خاص بهذه الأراضي الموات الذي يعيدها الى ملكية السلطان. وهذا ما اوضحه الامير مصطفى الشهابي في كلامه على

٢. الجمهورية اللبنانية، **مجموعة قوانين ومراسيم**، المجلد الثاني، ١٩٢٦ – ١٩٢٩.

أملاك الدولة بأن السلطان عبد الحميد الثاني كان شخصيًا وراء هذه الفروع الخاصة بالأراضي الموات وهي التي حوّلها الى أراضٍ سلطانية. كما استفاد من هذا الوضع عدد كبير من المتنفذين كي يسجلوا الأراضي الموات باسمائهم كملك خاص. ان تحليلاً سريعًا لمحتويات القرارات الفرنسية المشار اليها توضح جانبًا هامًا من الاهداف التي تتوخاها في مجال تنشيط الملكية العقارية الخاصة وربط سوريا ولبنان بعجلة الرساميل والتشريعات الاوروبية ربطًا تبعيًا. فالقرار ١٣٧٨ يمنع منعًا باتًا التحكم او التصرف بالأراضي المسجلة باسم الأراضي السلطانية العثمانية ويجعل هذا التصرف مرهونًا بموافقة المفوض السامي أو من ينوب عنه. وبذلك ضمنت المفوضية العليا امكانية التحكم بمصير مساحات شاسعة من الأراضي في سوريا ولبنان وحرمت انتقالها الى كبار الملاكين من جهة والفلاحين المحرومين من جهة أخرى. لذا فرصد دقيق لتطور هذه الملكية العقارية يؤكد بوضوح النموذج الفرنسي «للاصلاح الزراعي» في سوريا ولبنان وهو الاصلاح الذي تحدثت عنه كثير من تقارير الفرنسيين. ففي سهل البقيعة، شمال سهل عكار، تم تحويل عشرة آلاف هكتار من الأراضي السلطانية عن طريق تأجيرها وذلك خلال ثلاث سنوات فقط وبالنسبة التالية:

ألفا هكتار عام ١٩٢٤، أربعة آلاف هكتار عام ١٩٢٥، وأربعة آلاف هكتار عام ١٩٢٦. كما تم تحويل عشرة آلاف هكتار ايضًا بالتأجير، بالنسبة ذاتها في الفترة الزمنية نفسها في سهل عكار. بحيث تم تحويل أراضٍ سلطانية الى أراضٍ مؤجرة بنسبة ٢٠ ألف هكتار خلال ثلاث سنوات فقط وداخل سهل واحد هو سهل عكار وسهل البقيعة الملحق به.

كما يؤكد جوزف شاوي في دراسته الاكاديمية: «ان الأراضي الاميرية أو أراضي الدولة تشكل الغالبية العظمى من أراضي سوريا. وهي تسمى بأراضي الرقبة اي الأراضي التي تعود ملكيتها للدولة لكن للمزارعين حق التصرف بها لقاء دفع ضرائبها. ومع قيام الدولة العثمانية بمسح الأراضي أعطت هؤلاء المزارعين سندات طابو بحيث تستطيع الدولة التنازل عن هذه الأراضي بسهولة لمالكي سندات الطابو أو لورثتهم الشرعيين...»[٣].

٣. J. CHAOUI, *op. cit.*, p. 50

القرار رقم ٢٠٠٠ ، تاريخ ٢٣ حزيران ١٩٢٣ ، أوجد جهازًا خاصًا للاشراف على الأراضي الاميرية وخاصة الأراضي المدورة . وهذا الجهاز الخاص كان برئاسة المفتش الاتحادي للأراضي الاميرية وهو يتبع المفوض السامي مباشرةً وتمتد صلاحياته لتشمل كل الأراضي الاميرية في المناطق الخاضعة للانتداب الفرنسي .

أما القرار ١٤٤ ، تاريخ ١٠ حزيران ١٩٢٥ ، فقد انحصر مفعوله على الأراضي المسماة أراضي النفع العام أو الأراضي المشاع . وتشمل هذه الأراضي بشكل خاص مجاري الانهار حتى البحر ، والبحيرات ، والمستنقعات ، والينابيع ، ومجاري المياه ، والشلالات خاصةً تلك التي بامكانها توليد طاقة كهربائية ، والقنوات القديمة أو القناطر والسدود ، يضاف اليها المنشآت العسكرية ، وخطوط الهاتف ، والطرقات العامة ، والساحات العامة وغيرها .

يتضح من ذلك أن اهتمام المفوضية العليا قد أنصب على الأراضي التي لا يثير الاستيلاء عليها والتحكم بها أية مشكلة حقوقية مع السكان المحليين ، أي أراضي المشاع ، وأراضي الدولة والأراضي السلطانية وغيرها . وهذه الأراضي كانت تضم مساحات كبيرة من الأراضي الزراعية وغير الزراعية ، ومن الأراضي المروية أو الأراضي التي تزرع بواسطة الامطار . ولم يكن بامكان المفوضية العليا ادعاء ملكية هذه الأراضي كما كان يفعل السلطان العثماني بصفته المالك الاعلى للأراضي لذا عمدت الى تأجير قسم كبير منها ، خاصةً الأراضي الزراعية وعلى الأخص المروية منها ، لقاء ضرائب وعائدات تذهب مباشرةً الى خزانة الدولة بكميات وافرة . اما قرار ١٠ آذار ١٩٢٦ ، فقد قضى بحل الأراضي المشاعية وجعل التملك المشترك للأراضي والقسمة الدورية غير الرسمية مخالفين لاحكام القوانين النافذة . وقد أكد هذا القرار على ضرورة تحديد الملكيات المشاعية ونقلها الى ملكيات خاصة مدونة رسميًا في سجلات المساحة ورفض كافة الاوراق غير الرسمية بعد فترة زمنية حددها القرار تبعًا للمقيمين والمهاجرين .

لكن هذا الحل لم يكن حلاً نهائيًا اذ ما هو مصير هذه الأراضي المؤجرة ؟ ولمن تبقى ملكيتها بعد زوال سلطة الانتداب ؟ ويبدو ان المفوضية العليا قد ادركت مخاطر بقاء هذه الملكيات الكبيرة دون توزيع .

لذا صدر القرار رقم ٢٧٥ ، بتاريخ ٥ ايار ١٩٢٦ ، أي قبل ايام معدودة من

اعلان الدستور والجمهورية في لبنان وجعل هذا القرار ، في رأس أهدافه ، «السعي الحثيث لتقسيم أراضي الدولة الى ملكيات عقارية صغيرة مملوكة ملكًا خاصًا»[٤] . وقد تضمن هذا القرار شروطًا خاصة لتجزئة هذه الملكيات العقارية التابعة للدولة الى ملكيات خاصة سواء المبنية منها أو غير المبنية ، وذلك عن طريق البيع المباشر لهذه العقارات . وقد حدد القرار احدى عشرة فئة من الأراضي التي ستخضع للتجزئة وهي : الأراضي الاميرية ، الأراضي المتروكة المرفقة ، الأراضي المدوّرة ، الأراضي المخلوطة ، أراضي الخزانة ، الأراضي المشاع ، الأراضي التي تقدم اصحابها بطلبات رسمية اثناء التسجيل لاعادة ملكيتها اليهم بعد ان سلبت منهم سابقًا ، الأراضي التي وضعت الدولة يدها عليها لاسباب متنوعة ، الأراضي المهملة خاصةً التابعة منها للدولة ، الأراضي الناتجة عن فقدان الوريث الشرعي ، الأراضي الخالية والغابات والمناطق الجبلية غير المزروعة والتي تسمى أحيانًا بالأراضي الموات شرط ألا تكون ملكية خاصة أو عامة لقرية من القرى .

ولا يبدو هناك ادنى تعارض بين القرارات السابقة وهذا القرار . لكن اهمية القرار ٢٧٥ ، انه اتاح للدولة حق بيع هذه الفئات الاحدى عشرة من الأراضي في حين اقتصرت القرارات السابقة على امكانية تأجيرها لقاء كمية محددة من الانتاج والضرائب . وكانت نتيجة هذا القرار المباشرة ان تحولت مساحات كبيرة في سوريا ولبنان الى ملكيات عقارية خاصة . ففي منطقة صور وحدها ، وتحديدًا في رأس العين ، تحول خمسمائة هكتار من أراضي الدولة الى اراضٍ مملوكة في نهاية ١٩٢٦ ، وتحول ٩٢٠ هكتارًا في البقاع ، منها ٨٠٠ هكتارًا في جرد الميري ، الى أراضٍ خاصة خلال هذه الفترة[٥] .

وضمن التوجّه العام القاضي بإبراز الملكية الخاصة بشكل قانوني محدّد والسعي لجعل الأراضي سلعة تجارية تُباع وتُشترى وترهن ، سارعت المفوضية العليا الى بيع أملاك الدولة ، وهي أملاك واسعة الانتشار في سوريا ولبنان[٦] . وكانت أملاك الدولة على انواع :

---

٤. L. CARDON, *op. cit.*, p. 208

٥. *Op. cit.*, pp. 209-211

٦. الجمهورية اللبنانية ، **مجموعة قوانين ومراسيم** ، المجلد الثاني ، ١٩٢٦ – ١٩٢٩ ، خاصة القرارات ١٨٦ – ١٨٩ ، والمراسيم ٢٠٠٣ و ٢٨٤٦ و ٣٠٦٥ و ٤١٦٣ وغيرها .

منها الابنية كدور الحكومة ومخافر الدرك والشرطة وابنية المدارس وغيرها ، ومنها الأراضي الخالية او الموات ومنها الأملاك المدورة .

وفي مقابلة مع الأمير مصطفى الشهابي ، مدير املاك الدولة في سوريا ، في نيسان ١٩٣٢ ، يوضح الأمير تكوّن هذه الأملاك بالشكل التالي : «كان السلطان عبد الحميد ماهرًا في امتلاك الأراضي . وكان له عمّال دأبهم تحري الأراضي الخالية لتسجيلها على اسمه في سجلات التمليك . كما كانوا يتقدمون لشراء كل ارض تبيعها الحكومة بالمزايدة ، اما لأنها حلت عن اصحابها المتوفين بلا ورثاء ، او لأنها مما وضعت الحكومة يدها عليه لقاء ديون عجز المدينون عن تسديدها . وهكذا امتلك السلطان عبد الحميد الثاني في بلاد الشام وحدها مساحة من الأرض واسعة تقدر بنحو ١٥ مليون دونم منها ستة ملايين دونم تستمر في ايامنا هذه ، وثلاثة ملايين دونم قابلة للاستثمار لكنها اليوم خالية من العمران ، والباقي يصعب استثماره لأسباب شتى اهمها كون تلك الأراضي تقع في اقاليم امطارها قليلة لا يزيد ارتفاعها في السنة على ٢٠٠ ملم ولهذا قلما يستفاد منها لرعي الماشية . ولما اعلن الدستور العثماني تنازل السلطان عبد الحميد عن املاكه الخاصة ، اي الاملاك المدورة لخزانة الدولة العثمانية بارادتين سنيتين مؤرختين في ٢٦ آب ١٣٢٤ (٨ ايلول ١٩٠٨) و ٢٠ نيسان ١٣٢٥ (٣ ايار ١٩٠٩) لقاء مليون ليرة ذهبية تدفع له من الخزانة السلطانية لتسديد ديونه الخاصة . ثم جاءت المادة ستون من معاهدة لوزان فقضت بأن تحل الدولة المنسلخة عن الامبراطورية العثمانية مكان السلطنة في امتلاك كل ما كان يعود لها ، وخصوصًا ما كان تنازل عنه السلطان عبد الحميد لخزانتها . وبذلك اصبحت املاك السلطان العثماني من املاك الدولة السورية الخاصة ...»[٧] .

يتضح من ذلك ان السلطة السياسية في الدولة العثمانية الممثلة بالسلطان نفسه كانت تسعى للحفاظ على مساحات شاسعة من الأراضي مما يؤكد الطبيعة الاقطاعية المستمرة لهذه السلطة والتي تعتبر الأرض مصدر الانتاج الرئيسي بالرغم من التبدلات الاقتصادية الجذرية التي تمت في اوروبا وتحول العديد من اقطارها الى نمط الانتاج الرأسمالي .

وتبعًا لهذا التوجه السياسي العام فان آلاف الأُسر الفلاحية استمرت على علاقاتها التبعية للسلطان العثماني .

٧. مصطفى الشهابي ، «بحث في املاك الدولة» ، **مجلة المشرق** ، مرجع سابق ، ص ٥٤٤ .

ففي سوريا وحدها ، يؤكد الأمير مصطفى الشهابي على وجود املاك السلطان عبد الحميد في مناطق حمص والسلمية والحمراء واقضية منبج والباب وجبل سمعان وادلب .

وحتى عام ١٩٢٦ كانت هذه الأملاك تضم ٨٥٤ قرية او مزرعة مأهولة ، ويبلغ مجموع مساحتها نحو ستة ملايين دونم يشتغل عليها نحو عشرين الف اسرة زراعية[٨] .

وقد تذرعت المفوضية العليا بالمادة ستين من معاهدة لوزان من جهة ، وبقلة الانتاج في هذه الأراضي التي لا تزيد المساحة المروية فيها على ثلاثين الف دونم ، كي تبيع هذه الأراضي الأميرية . وحتى تاريخ بيع املاك الدولة كانت المفوضية العليا ، او بالأحرى الدولة السورية ، تستوفي ما بين ١٧,٥ و ٢٢,٥ بالمائة من محاصيل المستأجرين وتطلق على هذه النسبة اسم العشر القانوني ، وتكون حصيلة هذه الضريبة ما بين ٥٠٠ الى ٦٠٠ الف ليرة سورية سنويًا[٩] . واستنادًا الى هذا النص يتبين ان المزارع كان يطلق عليه اسم مستأجر اي انتفاء علاقات التبعية بين المزارع المستأجر والمالك الذي لم يعد فردًا معينًا بل الدولة السورية او المفوضية العليا الفرنسية . وهذه التسمية لها علاقة مباشرة بالتدابير التي اتخذتها المفوضية العليا لتحويل المستأجر الى مالك .

وينتج ايضًا ان ضريبة العشر القانوني ، ويفترض ان تكون عشرة بالمئة كما تدل تسميتها ، كانت تجبى بين ١٧,٥ و ٢٢,٥ بالمئة اي الضعفين واكثر وذلك باعتراف المفوضية نفسها مما يؤكّد انها تجبى بنسبة اكثر من ذلك بكثير . وبالرغم من ارتفاع هذه الضريبة وجدت المفوضية العليا ، استنادًا الى توصية مدير املاك الدولة السورية ، ان من الأفضل بيع هذه الأراضي للفلاحين .

وتستند التوصية الى «قلة فائدة الحكومة من استغلال املاكها بنفسها» . ويؤكد مدير املاك الدولة السورية في ختام حديثه قائلاً : «كنت اقترحت على الحكومة ان تبيع املاكها على صوَر شتى : فالأرض المستغلة تباع بالمراضاة من فلاحيها دون غيرهم على ان يدفعوا الثمن أقساطًا في مدة عشر سنين الى خمس عشرة سنة . والأرض الخالية تجزأ وتؤجر للفلاحين الذين يريدون اعمارها ريثما تباع منهم او تباع بالمزايدة عند فقد الفلاحين . اما عقارات الدولة في المدن فكلها تباع بالمزايدة العلنية ... وقد قبلت

٨. المرجع السابق ، ص ٥٤٥ .
٩. المرجع السابق ، ص ٥٤٥ .

الحكومة والسلطة المنتدبة بهذه الأسس ، واصدر المفوض السامي قرارًا مرقمًا بالرقم ٢٧٥ . تاريخ ٥ ايار ١٩٢٦ ، يقضي باتباع هذه الخطة ويبين طرق السير فيها باسهاب . وقد سرنا على هذا المنوال منذ ذلك التاريخ فبعنا حتى اليوم اكثر من ٢٥٠ قرية كما بعنا معظم عقارات المدن واتخذنا برنامجًا يقضي بأن لا يقل ما يباع في السنة الواحدة عن خمسين قرية في بادئ الامر ، ومائة قرية بعد الآن ... »[١٠] .

والسؤال المنهجي الأساسي الذي يطرح نفسه هنا : لماذا اختارت المفوضية العليا الأراضي الأميرية او أملاك الدولة كي تبيعها من الفلاحين وتسعى الى تحويل اعداد منهم الى مزارعين مالكين لأراضيهم يدفعون ضرائبهم كما يدفعون ثمنها على اقساط ؟

لعل الاجابة على هذا السؤال تنبع من رصد السياسة الزراعية للمفوضية الرامية الى « تحرير » الفلاحين من انماط الانتاج ما قبل الرأسمالي لادخاله في نمط الانتاج الرأسمالي .

وهذه السياسة تسعى الى منع زيادة أراضي كبار الملاّكين باستمرار حيث ان سلطتها الطبقية الرأسمالية تحاول فرض انماط من الانتاج الرأسمالي في كافة المجالات وبالتالي محاولة تفتيت الملكيات العقارية الكبيرة السابقة .

وكانت وسائل تحوّل الأراضي الى اميرية عديدة ومتنوعة ابرزها :

١. الأراضي الخراجية التي تعود ملكيتها للدولة ويدفع المنتفعون بها ضرائب سنوية مع التعهد بزراعتها .
٢. الأراضي المتروكة المحمية (كالطرقات والساحات العامة) ، والأراضي المرفقة (كالمراعي والغابات) .
٣. الأراضي الموات البعيدة عن مناطق السكن .
٤. الأراضي المهملة التي مضى ثلاث سنوات على بوارها وعدم دفع الضريبة عنها .
٥. الأملاك المصادرة لأسباب سياسية او لجرم ارتكبه اصحابها .
٦. الأملاك المبنية المسجلة باسم السلطان او الولاة .

ويستنتج لويس كاردون CARDON « ان الدولة كانت المالكة الفعلية للأغلبية الساحقة من الأراضي السورية اللبنانية ، وان السلطان يمتلك ملكًا خاصًا مساحات

١٠. المرجع السابق، ص ٥٤٦ .

شاسعة من الأراضي تجعله المالك الأكبر في السلطنة ... »[١١] .

وهذا الجانب شديد الارتباط بالنقطة المنهجية التي تحاول الاجابة عليها . كيف تتم عملية الانتقال من الملكيات العقارية الشاسعة القائمة على نمط الانتاج ما قبل الرأسمالي الى ملكيات عقارية خاصة على قاعدة النمط الرأسمالي للانتاج ؟ وبالتالي كيف تتعاطى المفوضية العليا ، كوريثة للسلطة السياسية العثمانية ، مع املاك السلطان او املاك الدولة الواسعة ؟ والجواب على هذا التساؤل يطرح طبيعة السلطة السياسية نفسها .

فالمفوضية العليا لا تدعي انها الوريثة السياسية للسلطنة وبالتالي لا يمكن ان يمتلك المفوض السامي هذه الأراضي ملكًا خاصًا . فمبدأ السلطان « المالك الأعلى للأرض » مبدأ ينبع من طبيعة السلطة الاسلامية حيث ان السلطان يعتبر نفسه خليفة المسلمين ، ويعتبر خزانته بيت مال المسلمين ، والأراضي أراضٍ لمسلمين او لأهل كتاب يدخلون في ذمة المسلمين . وهذه الأراضي تخضع لأحكام الشرع الاسلامي في الخراج والأعشار كما يخضع الناس الى احكام الزكاة والجزية والخمس وغيرها . فالمفوضية العليا لا يمكن ان تكون مالكة لهذه الأرض ملكًا خاصًا ، كما ان مصلحتها الاستعمارية حتمت عليها الوقوف بوجه تحول هذه الأراضي كغيرها الى كبار الملاّكين والاوقاف .

فالأراضي الموات تحولت الى كبار الملاكين او الى ملكيات وقفية يستفيد منها الفلاحون الصغار الذين ظلوا محرومين من كل ملكية . ولم تنجُ املاك الدولة من هيمنة الملاّكين الكبار والأوقاف . ويشير دوجاردان الى هذه الظاهرة بقوله : « في الواقع ، يبدو ان عددًا كبيرًا من الملاّكين المسيطرين قد وسعوا حدود ملكياتهم على حساب املاك الدولة وذلك عبر الوسائل غير القانونية واعتماد الغش والرشوة مستغلين الى اقصى حد فساد نظام المساحة وصعوبة التحديد ... »[١٢] .

كما يرصد سعيد شهاب الدين بروز هذه الظاهرة في بيروت فيقول : « من الواضح ان تجزئة الملكيات العقارية الكبيرة قد تمت في مدينة بيروت منذ اواخر القرن التاسع عشر ومطالع القرن العشرين فقد اضحت الملكيات الخاصة ذات وجود بارز ومستقل . يضاف الى ذلك ان الملكيات الأميرية التي تعود ملكيتها للدولة او للبلدية ، وملكيات

١١. L. CARDON, *op. cit.*, p. 206

١٢. M. DESJARDINS, *op. cit.*, p. 72

الاوقاف الطائفية لا زالت منتشرة بكثرة... لكن ما تجدر الاشارة اليه ان قوانين الانتداب سهلت بروز الملكيات الخاصة التي كانت ملكيات بورجوازية على الغالب. فالبرجوازية البيروتية تبني البيوت لتأجيرها من التجار وموظفي الدولة واصحاب الأجور... وهذه الظاهرة اعطت بيروت طابعًا فريدًا تمتاز به عن سائر المدن المشرقية الداخلية...». ويضيف:

«... ففي بيروت يكثر وجود البورجوازيين من اصل جبلي جاءوا يسكنون المدينة ويشتروا اقسامًا من اراضيها كملكيات خاصة لهم، في حين ان مدن الداخل تشهد اتجاهًا معاكسًا إذ يقوم سكان تلك المدن بشراء ملكيات عقارية واسعة في الأرياف حيث يستخدمون عليها اعدادًا كبيرةً من الفلاحين...»[١٣].

يتضح من ذلك ان تحوّل الأراضي الموات او المشاع او الأميرية الى املاك خاصة لم يساهم في تعزيز وضع الفلاحين في سوريا ولبنان بل كان عاملاً اضافيًا لزيادة الأراضي الوقفية وأراضي كبار الملاّكين طيلة عهدي العثمانيين والفرنسيين. وما قامت الاوقاف او العائلات المسيطرة بنهبه في العهد العثماني من أراضٍ عقارية واسعة فإن قرارات المفوضية العليا الفرنسية جاءت تثبت ذلك النهب وتعطيه طابعًا حقوقيًا تقوم المفوضية العليا بوضع كامل اجهزتها القمعية لحمايته. وكانت نتيجة ذلك ان تكاثر النزوح والهجرة وتحولت مساحات شاسعة من الأراضي الى البوار.

وتدل احصائيات مصلحة المساحة في دمشق لعام ١٩٤٥، واحصائيات البرت بدر حول هذه الفترة، ان عهد الانتداب قد انتهى بثبات رسمي للملكيات العقارية الكبيرة في سوريا ولبنان. مما يؤكد ان السياسة الفرنسية الرسمية كانت تهدف الى مثل تلك النتائج وترسيخ هيمنة كبار الملاكين بشكل حقوقي على حساب دمار الفلاحين في الأرياف السورية واللبنانية. وقد دلت تلك الاحصائيات على توزيع الملكيات العقارية في سوريا بالنسب المئوية التالية[١٤]:

- ١٥ بالمئة للملكيات دون العشرة هكتارات.
- ٣٣ بالمئة للملكيات بين عشرة ومئة هكتار.

١٣. S. CHEHAB-ED-DINE, *op. cit.*, p. 204

١٤. عبد الله حنا، **القضية الزراعية في سوريا ولبنان**، الجزء الثاني، صفحات ٤٤ – ٤٥.

- ٢٩ بالمئة للملكيات اكثر من مئة هكتار.
- ٢٣ بالمئة لأملاك الدولة.

وكانت ملكيات الدولة لا زالت كبيرة في مناطق حمص وحماة وحلب والجزيرة وجبل العرب وضعيفة جدًا (اقل من ٣ بالمئة) في دمشق وحوران واللاذقية.

اما الملكيات العقارية الكبيرة فترسخت في مناطق دمشق وحلب والجزيرة واللاذقية والفرات وحماه ثم حمص وجبل العرب وحوران. في حين كانت الملكيات دون العشرة هكتارات واسعة الانتشار في حوران ودمشق وجبل العرب واللاذقية وحلب والفرات، وضعيفة جدًا في الجزيرة وحمص وحماه.

وتجدر الملاحظة هنا الى ان الدكتور عبدالله حنا يجعل مساحة العشرة هكتارات من الملكيات العقارية الصغيرة نظرًا لاتساع المساحة القابلة للزراعة في سوريا. بيد ان مثل هذا التحديد لا يوحي بكثير من الدقة. كذلك اعتبار الملكيات المتوسطة تتراوح بين عشرة ومئة هكتار. لكن هذه النسب تؤكّد فعلاً هيمنة كبار الملاّكين على الأرياف السورية والحياة السياسية فيها خلال سنوات طويلة بعد الانتداب. وقد دلت وثائق البرلمان السوري على وجود نواب يسيطر الواحد منهم على مئات القرى السورية. فجلسة ٣١ ايار ١٩٣٨ في البرلمان السوري تشير الى ان معظم النواب كانوا من كبار الملاكين وان النائب حكمت حراكي كان يملك اربعماية قرية وقرية واحدة[١٥].

هذا النموذج الواضح الذي تقدمه مساحة الملكيات الزراعية في الأراضي السورية التي تم مسحها لغاية ١٩٤٤ توضح هيمنة الملكيات العقارية الكبيرة بالنسب التالية: الملكيات التي دون العشرة هكتارات تحتل مساحة ١٣ بالمئة فقط اي ١٩٨,٨٦٦ هكتار في حين تحتل الملكيات التي تتجاوز العشرة هكتارات نسبة ٨٧ بالمئة أو ١,٣٣٤,١٦٩ هكتار وفي مقارنة مع توزع الملكية العقارية في فرنسا وسوريا خلال هذه الفترة يتضح ما يلي[١٦].

تحتل الملكية العقارية دون العشرة هكتارات في فرنسا نسبة ٣٥ بالمئة وفي سوريا ١٣ بالمئة؛

١٥. المرجع السابق، ص ٢٣١.

١٦. حليم نجار، **تراثنا الاجتماعي واثره في الزراعة**، بيروت ١٩٤٩، جدول ص ٣٢.

تحتل الملكية العقارية ما بين العشرة والأربعين هكتارًا في فرنسا نسبة ٢٥,٨ بالمئة وفي سوريا ٣٨ بالمئة للمساحة بين العشرة والخمسين هكتارًا ؛

وتحتل الملكية العقارية ما فوق الأربعين هكتارًا في فرنسا نسبة ٣٨ بالمئة في حين تحتل الملكية العقارية ما فوق الخمسين هكتارًا في سوريا بنسبة ٥٩ بالمئة ؛

اخيرًا نحن نميل الى اعتبار المساحة ما فوق الخمسة هكتارات ملكية عقارية متوسطة وليست صغيرة . فتنخفض بذلك نسبة الملكيات العقارية الصغيرة في سوريا الى ٦ بالمئة فقط او ما يعادل ٨٥,٠٥٣ هكتارًا يقابلها ١,٤٤٧,٩٨٢ هكتارًا للملكيات العقارية المتوسطة والكبيرة ، او بالاصطلاح العلمي الدقيق للملكيات العقارية التي تفوق الخمسة هكتارات . ويتضح اكثر انعدام الملكيات العقارية الصغيرة في سوريا من فئة دون الهكتار يضاف اليها ٧٠,٢٠١ هكتارًا للفئة بين الهكتار والخمسة هكتارات . اي ان نسبة الملكيات التي دون الهكتار عام ١٩٤٤ تبلغ ١٤,٨٥٢ هكتارًا من اصل ١,٥٣٣,٠٣٥ اي اقل من ١ بالمئة من المساحة العامة الممسوحة في نهاية عهد الانتداب يضاف اليها جماهير فلاحية واسعة محرومة من كل ملكية .

وتجدر الملاحظة الى ان هذه الاحصائيات التي يقدمها حليم نجار تحت عنوان «مساحة الملكيات الزراعية في الأراضي السورية التي تم مسحها لغاية ١٩٤٤ «لا تحدد ما اذا كان المقصود بعبارة الأراضي السورية وحدها ام السورية واللبنانية معًا . ونحن نميل الى اعتبارها تشمل سوريا ولبنان على غرار الاحصائيات العديدة خلال هذه الفترة . وتبعًا لهذه الاحصائيات فان الملكية دون العشرة هكتارات تبلغ ١٣ بالمئة ، وما بين العشرة والمئة هكتار ٣٧ بالمئة ، وما فوق المئة هكتار ٤٩ بالمئة .

واستنادًا الى الجدول المذكور يمكن استخلاص الاحصاء التالي : ٤٩ بالمئة من الأراضي يسيطر عليها ملاكون كبار بنسبة تزيد على مئة هكتار لكل منهم . و ٥٩ بالمئة من الأراضي تحت سيطرة من يملكون اكثر من خمسين هكتارًا افراديًا ، و ٧٠ بالمئة تحت سيطرة ملاّكي ما فوق ٢٥ هكتارًا فرديًا ، و٨٧ بالمئة تحت سيطرة ملاّكي ما فوق عشرة هكتارات افراديًا ، و ٩٤ بالمئة تحت سيطرة ملاّكي اكثر من خمسة هكتارات افراديًا ، و ٩٩ بالمئة من الأراضي تحت سيطرة من يملكون اكثر من هكتارًا افراديًا .

اما على الصعيد اللبناني فلم يكن الوضع يختلف كثيرًا عما كان عليه في سوريا ولبنان

بشكل عام . لكن تعبير كبار الملاّكين او الملكيات العقارية الكبرى والمتوسطة والصغيرة لا تحمل الدلالة نفسها بالنسبة لتوزع الملكيات العقارية في سوريا نظرًا لاتساع مساحة سوريا وضيق مساحة لبنان واتساع الأراضي الجبلية فيه .

وكانت الملكيات العقارية الكبيرة تنتشر في المحافظات اللبنانية بالنسب التالية : ٥ بالمئة في البقاع ، و ٤ بالمئة في لبنان الشمالي ، و ٣ بالمئة في لبنان الجنوبي ، وواحد بالمئة في جبل لبنان . أما الملكيات العقارية التي دون النصف هكتار او الخمسة دونمات فكانت تتوزّع على المحافظات بالنسب التالية : ٨٨ بالمئة في جبل لبنان ، و٦٧ بالمئة في لبنان الشمالي ، و٦٥ بالمئة في لبنان الجنوبي ، و٦٠ بالمئة في البقاع[١٧] .

لقد اسهمت سياسة المفوضية العليا في ترسيخ ملكية كبار الملاّكين بشكل حقوقي على حساب ملكيات التصرف والمشاع واملاك الدولة وغيرها وذلك على حساب حرمان جماهير الفلاّحين من ملكية الأراضي التي يعملون عليها .

ويمكن تقديم نموذج سيطرة كبار الملاّكين على الغابات ، كأملاك للدولة ، كدليل على كيفية استغلال كبار الملاّكين لقوانين الانتداب من اجل تسجيل أراضي الدولة باسمائهم ملكًا خاصًا رسميًا معترفًا به .

فقضية التشجير نموذج واضح على سياسة فرنسا الانتدابية في سوريا ولبنان . وهذه السياسة تقوم على الاكثار من القرارات وابراز النوايا الحسنة تجاه القضايا الضرورية ، والاستمرار في تجاهل هذه القرارات التي تصدرها المفوضية نفسها . ففي ٩ آب ١٩٢٤ ، اصدر حاكم لبنان الكبير فندنبرغ ، قرارًا يحمل الرقم ٢٦٦١ صادق عليه المفوض السامي ويغان WEYGAND بقرار يحمل الرقم ٢٨٣٢ ، صادر في ٨ ايلول ١٩٢٤ ، يؤكد على معاقبة قاطعي الأشجار . وقد نصت المادة الرابعة عشرة على ما يلي : «من يقطع او يتلف او يشوه او يقشر اشجارًا مغروسة او نابتة من تلقاء ذاتها على الطرق والمنتزهات والساحات والحدائق العامة ، او يرعى حيوانات في اماكن الأشجار المذكورة يقصد ايقاع الضرر بها ، يستهدف لغرامة قدرها خمس ليرات لبنانية سورية عن كل شجرة مقطوعة او مقلوعة او متلفة او مشوهة او مقشورة ، وللحبس من شهر الى سنتين او بإحدى هاتين العقوبتين فقط ... » . وزيادة في حرص المفوضية على توسيع رقعة المساحة

١٧. البرت بدر ، **محاضرات في الاقتصاد اللبناني** ، بيروت ، ١٩٥٤ ، ص ص ١١ – ١٩ .

المشجرة نصت المادة الثامنة من هذا القرار على ما يلي : «رغبة في تسهيل غرس الأشجار تقدم مشاتل الدولة الأغراس الصغيرة لمن يطلبها من الملاكين...». كما اشارت المادة السابعة الى ما يلي : «يجب ان يخصص للتشجير في كل مدينة او قرية او دسكرة ثلاثون في المئة من الريع السنوي غير الصافي الذي يحصل لها من الأراضي المزروعة او الباثرة والحدائق والمروج والأحراج والغابات الداخلة في املاكها المشاعة». وفرضت المادة الرابعة قيودًا صارمة على مالكي الأحراج : «كل مالك يرغب في قطع غابة او حرج من ملكه او يرغب في تحويلها الى ارض زراعية يجب ان يقدم تصريحًا خطيًا في ذلك قبل العمل بأربعة اشهر الى نظارة الزراعة فتعطيه سند ايصال عن تصريحه...»[١٨].

ويستمر هذا الحرص الرسمي للحفاظ على الغابات والأحراج في الوقت الذي كانت فيه هذه الغابات تتعرض للقطع المستمر وصناعة الفحم الخشبي. وحتى عام ١٩٣١ كانت المجلات والجرائد الموالية للفرنسيين تتحدث عن «البرامج» المنظمة التي تقوم بها الدوائر التقنية في المفوضية العليا «لتوسيع رقعة الأشجار في لبنان وتسعى الى جعل التشجير عملاً اجباريًا تقوم به البلديات على الأراضي المصنفة اميرية أو املاك الدولة أو أملاك المشاع ، وخاصةً في مناطق الاصطياف وفي جميع المناطق التي تصنفها وزارة الزراعة أراضٍ قابلة للتشجير من جهة ، وهناك ضرورة لتشجيرها...». وزيادة في تنشيط حملة التشجير تقول «مراسلات المشرق» : «ان المفوضية العليا قررت منح ليرتين سوريتين – لبنانيتين ذهبًا عن كل هكتار يبدأ صاحبه بتشجيره شرط الا تزيد المساحة سنويًا على عشرة آلاف هكتار...». وتقدر المجلة ان الأراضي الجرداء التي يمكن تشجيرها تقدر في لبنان وحده بحوالى ١٥٠ الف هكتار. وان برنامج المفوضية العليا يمتد الى ١٥ عامًا وقد رصد له ٣٠٠ الف ليرة سورية – لبنانية ذهبية... وان على اصحاب الاملاك الخاصة غير الزراعية ان يقوموا بتشجير قسم من أراضيهم اجباريًا، كذلك البلديات على ان تتم عملية التشجير بإشراف مباشر من موظفي وزارة الزراعة... وان هذه الحملة المنظمة للتشجير تأخذ بعين الاعتبار الثروة الحيوانية ، خاصة تربية الماعز. فقد دلت احصائيات المفوضية على بقاء ٤٢٥ الف هكتار من الأراضي الجبلية اللبنانية كمراعٍ للماعز بحيث يمكن تربية مليونين ونصف المليون من الماعز عليها في حين ان اعداد

١٨. **الجريدة الرسمية**، العدد ١٨٠٠ ، تاريخ ١٦ ايلول ١٩٢٤.

الماعز في لبنان لا تزيد على نصف المليون حتى عام ١٩٣٠...»[١٩].

سعيد حماده يقدر مساحة الغابات في لبنان عام ١٩٣١ بحوالى ٩٢,٥٠٠ هكتار موزعة كالتالي :

٧,٥٠٠ هكتار في اكروم ، ٣ آلاف في الضنية ، ٢٣ الفًا في الهرمل ، ٢٢ الفًا في بعلبك ، ٦ آلاف في حرمون ، ٦ آلاف هكتار في صور ، ٥ آلاف في الشوف ، عشرة آلاف في المتن ، ٥ آلاف في كسروان وخمسة آلاف هكتار في قديشا. لكن احصائيات خليل سالم ، بعد ٢٥ عامًا من احصائيات حماده ، تؤكد على انخفاض مساحة الغابات اللبنانية بنسبة كبيرة اي ان ١٨,٥ الف هكتار قطعت ايام الانتداب. ومن غير المعتقد ان قطع الغابات كان بدافع توسع المساحة الزراعية في لبنان بل للاستفادة من الاخشاب وصناعة الفحم الخشبي[٢٠].

المناطق الحرجية في لبنان كانت تضم ملايين الأشجار الممتدة على آلاف الهكتارات في مناطق عكار والهرمل ووادي نهر إبراهيم ، ومناطق الأرز ، ومناطق صيدا وصور. التقدير الفرنسي الأول الذي اصدرته ادارة الانتداب عام ١٩٢٢ يشير الى «ان لبنان كان مغطى بغابات واحراج كثيفة في السابق. لكن الأهالي يقطعون هذه الأشجار لصناعة فحم التدفئة ، كما ان قطعان الماعز اتلفت قسمًا كبيرًا من تلك الأشجار...»[٢١]. لكن حملة «المفوضية العليا وقراراتها لمنع قطع الأشجار ولتقليص اعداد الماعز ، بقيت دون نتائج هامة طيلة مرحلة الانتداب. فقد استمر قطع الأشجار بشكل كثيف ، كما استمرت قطعان الماعز تتلف مساحات اضافية. وفي حين انتهت مرحلة المتصرفية بتقليص الأحراج في منطقة الهرمل الغنية ، فإن مرحلة الانتداب ادت الى تقليص اضافي لمساحة الأحراج قدر بحوالي عشرين الف هكتار. وجاءت مرحلة الاستقلال تقلص الثروة الحرجية اللبنانية اكثر فاكثر اذ انخفضت مساحتها من ٩٢,٥ الف هكتار عام ١٩٣١ الى ٨٠ الف هكتار عام ١٩٤٦ الى ٧٤ الف هكتار عام ١٩٥٦.

لكن احصائيات وزارة الزراعة لعام ١٩٤٦ تشير الى نتائج بالغة الخطورة حول السياسة الانتدابية في مجال الاحراج. فقد دلت هذه الاحصائيات على تقلص مساحة

١٩. *Correspondance d'Oirient*, nº 402, juin 1932, pp. 277-278

٢٠. Khalil SALEM, *Foreign Exchange...*, p. 8

٢١. H. C., *La Syrie et le Liban en 1922*, p. 234

الغابات في لبنان بنسبة ١٢,٥ الف هكتار بحيث انخفضت مساحتها من ٩٢,٥ الف هكتار عام ١٩٢٢ الى ٨٠ الف هكتار عام ١٩٤٦ . وضمن هذه المساحة فإن الأحراج الاميرية تضم ٤٥,٤٠٠ هكتار والأحراج المشاعية ١٢,٢٠٠ هكتار في حين سيطر كبار الملاّكين على ٢٢,٤٠٠ هكتار باسم الأحراج الخاصة اي اكثر من ٢٥ بالمئة من مساحة الأحراج في لبنان . ويستدل من توزع هذه الأحراج الخاصة ان كبار الملاّكين عمدوا للسيطرة على الغابات المفيدة ، سواء بأخشابها لصناعة الفحم والألواح وغيرها ، او لانتاج الثمار . فقد سيطروا على مساحة الف هكتار من اصل خمسة آلاف من غابات الصنوبر البري . وعلى ٥٠٠ هكتار من مساحة ثلاثة آلاف هكتار من الشوح . وعلى ٦٥٠٠ هكتار من مساحة غابات السنديان البالغة ٤٣ الف هكتار . كما سيطروا على مساحة غابات الحور بكاملها والبالغة ٦ آلاف هكتار . ولهذه الغابات اهمية خاصة في الاستخدام آنذاك كأعمدة لسقوف المنازل والأخشاب . وكان نصيب كبار الملاّكين ٧٩٠٠ هكتار من غابات الصنوبر المثمرة والتي تبلغ مساحتها ١٢ الف هكتار اي حوالي ثلثي هذه المساحة والثلث الباقي احراج مشاعية دون ذكر ملكية الدولة . يضاف الى ٥٠٠ هكتار من الغابات المتنوعة مقابل ١٠,٥٠٠ هكتار من الأحراج الأميرية[٢٢] .

يتضح من ذلك ان قوانين الانتداب ساهمت في تدعيم هيمنة كبار الملاّكين حقوقيًا على املاك الدولة والأراضي الموات والمشاع التي كانت تضم مساحات كبيرة من الغابات . وكانت موارد هذه الأحراج عاملاً اضافيًا في زيادة سيطرة كبار الملاّكين على الريف اللبناني والعاملين فيه .

لذا يمكن التأكيد ان مرحلة الانتداب كانت بالغة الأهمية في زيادة حدة التأزم الاجتماعي للأرياف السورية واللبنانية . فكبار الملاّكين الذين كانوا يتمتعون بملكية التصرف في العهد العثماني تحولوا الى ملاكين حقيقيين في عهد الانتداب والى ممثلي الأرياف في البرلمان والوزارة . ولا يمكن فهم هذا التحدي الا من خلال موقف الأرياف السورية واللبنانية الرافض للانتداب الفرنسي والداعي الى ترحيله بالقوة عبر عشرات الانتفاضات المسلحة وحرب العصابات .

٢٢. يوسف الهراوي ، «بيان وزير الزراعة في جلسة مجلس النواب في ٦ كانون الاول ١٩٤٦» ، **احصاء عام لموارد لبنان** ، جدول رقم ٧ ، ص ٤٠ ، مطبعة دار الفنون ، بيروت ١٩٤٦ .

وكان من مصلحة الانتداب الفرنسي تسليم ذلك الريف الى جلاديه التاريخيين بحيث تمت عملية ترويض الأرياف عبر الدعم الكامل الذي محضته ادارة الانتداب وعساكرها لأسياد الريف في الوقت الذي كانت تتم فيه عملية ربط هذه الأرياف ، فلاّحين وملاّكين متوسطين وكبار ، ربطًا تبعيًا بالانتداب وتجار المدن . ومع تثبيت حدود الأراضي ومساحتها واعطائها كافة سمات السلعة التجارية التي تُباع وتُشرى ، كان كبار الملاّكين يقومون بتغطية نفقاتهم من انتاج الأراضي الواسعة التي سيطروا عليها ومن بيع اجزاء من تلك الأراضي للفلاحين وتجار المدن والمرابين وغيرهم . فالملكية العقارية الواسعة والانتاج الزراعي القائم على نهب طاقات الفلاحين ، كانا في اساس استمرار هيمنة كبار الملاّكين على الأرياف اللبنانية والعاملين عليها . واستمرت هذه الهيمنة منذ العهد العثماني وترسخت مع الانتداب ولا زالت مستمرة طيلة عهد الاستقلال . واذا كانت الملكيات العقارية هدفًا لهجوم كبار الملاّكين طمعًا بالمردود الهام الذي تنتجه فإن أراضي الدولة والمشاع وأراضي الموات وغيرها امدّت المتنفذين في الأرياف السورية واللبنانية بمساحات عقارية واسعة ، منها ما هو مزروع فعلاً ، ومنها ما هو قابل للزراعة ، ومنها أراضٍ صخرية وجبلية بحيث لم يعد بالامكان القيام بأي اصلاح زراعي الا بالاصطدام المباشر مع اصحاب الملكيات العقارية الكبيرة ، من دينيين ومدنيين .

الفصل الثالث

الأرض سلعة تجارية

تشجيع دخول الرساميل الى القطاع الزراعي

يبدو ان سياسة تسليف الملاّكين في سوريا ولبنان لا ترقى الا الى مطالع القرن العشرين ، بالرغم من ان الوثائق التاريخية تشير الى ظهور مؤسسات التسليف العقاري في السلطنة العثمانية منذ أواسط القرن التاسع عشر. ففي عام ١٨٦٨ ظهرت شركة تسليف عقاري في الاستانة تسمى «صندوق النفع العام» وتهدف الى اقراض المزارعين بفوائد مدروسة. واستمرت هذه الشركة حتى عام ١٨٩٨ عندما ابدل اسمها الى «البنك الزراعي العثماني» ومقره في الاستانة أيضًا. لكن هذا البنك الذي قدم قروضًا هامةً لكبار الملاّكين في حلب وبيروت ودمشق بلغت حوالي ٤٥ الف قرض حتى عام ١٩١٣ برأسمال بلغ حوالى ١٢ مليون فرنك فرنسي امتنع عن تقديم القروض للمزارعين وكبار الملاّكين اللبنانيين منذ عام ١٩٢١ ، حيث اقتصرت عملياته على مناطق دمشق وحلب[١] .

وكانت القروض الزراعية في سوريا ولبنان خلال هذه المرحلة أشبه ما تكون بعقود البيع المؤقت كضمان لارجاع الرأسمال والفوائد. ونادرًا ما كان المزارع يحصل على قروض من البنك ، واذا حصل عليه فمن الصعب جدًا ارجاع الأموال وبالتالي كان خطر فقدان المزارع وحتى كبار الملاكين لأراضيهم المرهونة خطرًا أكيدًا نظرًا لإرتفاع الفوائد. وكان بعض الرأسماليين الربويين يقدمون القروض لقاء رهن فسيطروا على أراضٍ واسعة من جراء عجز المدين عن تسديد ديونه.

وخلال الفترة الممتدة من ١٩٢٠ حتى ١٩٢٥ لا يلاحظ اية رساميل هامة قدمت كقروض للملاّكين العقاريين قبل تأسيس البنك الزراعي اللبناني عام ١٩٢٥.

---

١. للتفصيل راجع كتابنا ، **تاريخ لبنان الاجتماعي ١٩١٤ – ١٩٢٦** ، ص ص ٢٠٧ – ٢٠٨.

فالمفوضية العليا الفرنسية بدأت تصدر سلسلة قرارات تحدد شروط الرهن العقاري ، سواء الشروط المتعلقة بالأفراد أو الجماعات الذين يحق لهم الرهن أو بالأراضي التي تخضع للرهن كذلك تحديد الجهات الرسمية الصالحة لعقد رهن عقاري والمدة القانونية التي يتم فيها . وكانت أبرز القرارات خلال هذه المرحلة القرار رقم **١٣٢٩** ، الصادر في **٢٠** آذار **١٩٢٢** ، الذي أوضح نوعين من الشروط الضرورية للرهن العقاري :

أولاً : شروط تتعلق بالقوى البشرية التي يحق لها القيام بالرهن . وركائز هذه الشروط أن الرهن يجب ان يكون من عمل قوى بشرية سليمة العقل ، وغير محكومة بجناية وبالتالي ملاحقة من قبل القانون ، وغير قاصرة . وقد حدد السن القانون لاجراء رهن عقاري بأربعة عشر عامًا . يضاف الى ذلك ان الرهن يجب أن يكون فرديًا أي لا يجبر الا القوى أو الأفراد الذين يوقعونه ولا ينسحب على كامل أفراد العائلة كما لا يمكن ان يطال سوى حصة القوى التي تقوم بالرهن ، ولا يمكن القيام بعملية رهن عقاري على ملكية مستقبلية .

ثانيًا : شروط تتعلق بالشكل القانوني للرهن . ومن هذه الشروط ان عقد الرهن يجب ان يتم أمام كاتب عدل او في دوائر المساحة أو امام قاضي الصلح المنفرد في القضاء ، أو امام الدوائر القنصلية الرسمية في الخارج .

أما الفترة القانونية القصوى للرهن العقاري فاستمر تحديدها تبعًا للقانون العثماني المعمول به في مجال الملكيات العقارية اي عشر سنوات لأراضي التصرف التابعة للدولة ، وخمس عشرة سنة للأراضي الملك الخاص ، وثلاثون سنة لأراضي الرقبة والأراضي الأميرية[٢] .

هدف القرارات الفرنسية الأولى هو تحقيق توجه المفوضية العليا بدخول الرأسمال البنكي الى المجال الزراعي مع تقديم هذه المفوضية كافة أشكال الحماية والدعم لتلك الرساميل . فقد ورد في حيثيات القرار **١٣٢٩** ، تاريخ **٢٠** آذار **١٩٢٢** ، ما يلي : « ... كان من المستحيل الحصول على قرض خارجي ، وكانت الرساميل الربوية الداخلية التي تعمل بفوائد فاحشة هي الوحيدة العاملة على الساحة الزراعية . فقد كان يلاحظ ان المرابي ينال فائدة تتراوح بين **١٥** و **٣٠** بالمئة على الرأسمال . وكان عقد الدين يجدد سنويًا

٢. الجمهورية اللبنانية ، **مجموعة قوانين ومراسيم** ، المجلد الثاني ، ١٩٢٦ – ١٩٢٩ ، ص ص ٣٥٤ – ٣٦٥

بعد دفع الفائدة والا ينظم عقد جديد تضاف الفائدة فيه الى الرأسمال . وكان المرابي جد مرتاح لعملية تجديد العقد مع فوائده حيث يتضاعف الرأسمال بعد سنوات قليلة ... » وقد أشار القرار **١٣٢٩** الى اخراج أدوات العمل من دائرة الرهن تبعًا للقوانين العثمانية ، لكنه أضاف أربع سمات اساسية الى الرهن : « السماح للأولاد القاصرين بابرام عقود الرهن بعد موافقة الوصي ، السماح للنساء بابرام عقود الرهن على أملاك أزواجهن بعد الوفاة بنسبة حصتهن ، السماح لمؤسسات الدولة والبلديات والدوائر العامة باستلاف قروض ذات منفعة عامة لقاء رهن ، السماح لأصحاب الدعاوى العالقة بحصر الارث بابرام عقود الرهن بنسبة الحصة التي تحددها المحاكم المدنية أو الشرعية ... »[٣] .

ولم تلبث المفوضية العليا ان اصدرت قرارات تقضي بابرام عقود الرهن على الملكيات الوقفية وعلى الأراضي المشاع ، وأراضي الهبات ، وأراضي الموات وغيرها . ويتضح من هذه القرارات أن السياسة الفرنسية تهدف الى توسع قاعدة الملكية الخاصة الى أقصى حد من جهة ، وتوسع انخراط هذه الملكية في شبكة العلاقات الرأسمالية من جهة اخرى . وضمن هذا السياق يمكن ابراز الدور الهام الذي لعبته مرحلة الانتداب الفرنسي في تنشيط الظروف التاريخية لنمو الملكية الخاصة في لبنان .

وفي مطالع **١٩٢٥** ، صدر القراران **٣٠٣٩** و **٣٠٤٠** ، تاريخ ٢٨ آذار **١٩٢٥** . عن حاكم لبنان ليون كايلا . وقد حدد القرار الاول في مادته الاولى : « ينشأ مجلس زراعي أعلى في مركز حكومة لبنان الكبير ، وغرفة زراعية في قاعدة كل منطقة ادارية تابعة مباشرةً للسلطة المركزية » . ونصت المادة الثانية على ما يلي : « يتألف المجلس الزراعي الأعلى من رؤساء الغرف تحت رئاسة حاكم الدولة او مندوبه »[٤] .

أما القرار **٣٠٤٠** ، فقد نص على تنظيم البنك الزراعي في دولة لبنان الكبير وابرز مواده :

« **المادة الاولى** : ان البنك الزراعي في دولة لبنان الكبير هو من مؤسسات الدولة حاصل على شخصية معنوية واستقلال مالي ، وموضوع تحت مراقبة ناظر مالية الدولة . ومركزه بيروت .

٣. L. CARDON, *op. cit.*, pp. 233-239

٤. **الجريدة الرسمية** ، ملحق بالعدد ١٨٥٩ ، تاريخ ١٠ نيسان ١٩٢٥ .

المادة الثانية : ان الغاية من انشاء البنك الزراعي هي مساعدة المزارعين للمعاونة في انجاح الزراعة وذلك :

أ) بتقديم سلفات للمزارعين وأصحاب الأراضي ومستثمري الصناعات الزراعية دون سواهم .

ب) بشراء مواشي وبذور ومعدات زراعية لبيعها اما نقدًا واما دينًا الى أجل معين .

ج) بشراء أراضٍ لأجل تقسيمها وبيعها للأفراد على أن يدفعوا ثمنها أقساطًا وذلك بناءً على قرار مجلس ادارة البنك وبعد ترخيص من الحكومة .

المادة الثالثة : يقوم بادارة البنك مجلس ادارة مؤلف من ناظر المالية رئيسًا ، وناظر الدوائر الاقتصادية ورئيس امانة الخزينة ، ومندوب من قبل المجلس الزراعي الأعلى في الدولة أعضاءً .

المادة السادسة : يتولى رئيس أمانة خزينة الدولة تسيير أعمال البنك الزراعي ويقوم بوظيفة مدير بنك . ويستخدم لهذا الغرض موظفي الخزينة والتحصيل في المناطق الادارية .

المادة الثامنة : ان ممثل أمانة الخزينة في كل منطقة ادارية يكون أيضًا ممثلاً للبنك الزراعي ويقوم ، لحساب البنك وتحت مسؤوليته المالية ، بالأعمال التي تأمره المديرية بإجرائها .

المادة العاشرة : يتألف رأس مال البنك

أ) مما لفروع البنك الزراعي القديمة في دولة لبنان الكبير من المبالغ المالية والديون .

ب) المخصصات التي تقدمها له الدولة من اعتمادات اضافية تؤخذ من الأموال الفائضة الموجودة .

ج) أرباح البنك .

د) مما يقدم من الهبات وما يوصى به للبنك .

المادة الحادية عشرة : من الآن الى ان يبلغ رأس مال البنك مليون ليرة يستطيع البنك ان يقبل السلفات من الدولة وان يعقد قروضًا ، اما مباشرةً واما بواسطة الدولة ، ويكون للدولة حصة من الرهونات والأملاك المقيدة لحساب البنك حسب مساهمتها .

المادة الثانية عشرة : السلفات التي يؤديها البنك بعد تصديق ناظر المالية تخضع للضمانات التالية : رهن أو بيع وفاءً لأملاك ؛ كفالة شخصية ؛ رهن حاصلات زراعية موضوعة في مستودعات »[٥] .

مناقشات جلسة ١٢ كانون الأول ١٩٢٧ توضح طبيعة تكوين رأسمال هذا البنك والغاية من انشائه . ففي كلمة النائب بترو طراد اشارة الى ان الدولة تساهم في رأسمال البنك الزراعي اذ يقول في خطابه : «تبين من البيانات ان المصرف الزراعي لا وجود له الا وهميًا . وبناءً عليه فأعماله تنحصر بتحصيل أموال متأخرة ، ولا رأس مال له للعمل . ونحن نتكلف عليه سنويًا ٣٩٠٠ ليرة ذهبية في العام» .

ويسأل النائب أميل تابت : «ما هي القيمة التي تركها الاتراك لنا من أموال هذا المصرف ؟ ولماذا لا تستخدم الحكومة المال الموجود لإقراض المزارعين لقاء رهونات »[٦] .

فيجيب وزير المالية على تساؤلات النواب في خطاب مدعم بالأرقام نقتطع منه النقاط التالية : « ... قسم من الديون يصعب تحصيله لأن أوراقه فقدت بالثورات مثل ديون عكار وحمص ، فقد ذهبت كل مستنداتها ... وميزانية البنك السنوية ٢٠ ألف ليرة ذهبية منها ٣٩٠٠ ليرة ذهبية مساعدةً من الدولة . وقيمة المتحصلات لعام ١٩٢٦ بلغت ٢٥,٥٤٦ ليرة ذهبية فيصبح رأسمال البنك لعام ١٩٢٨ حوالي ٤٥,٥٤٦ ليرة ذهبية ... وقد ترك لنا الأتراك حوالى ٤٥ ألف ليرة ذهبية ... لكن رأسمال البنك يتقلّص باستمرار . فقد كانت موجوداته في الأصل ٩٣,٤٧٢ ليرة سورية – لبنانية . وثم تحصيل ٢٥,٥٤٦ ليرة عن الديون السابقة لعام ١٩٢٦ . وتلقى البنك مساعدة من المفوضية بلغت ١٠٠ الف ليرة سورية – لبنانية ومساعدة من الحكومة اللبنانية ٣٠ الف ليرة سورية – لبنانية . فيصبح مجموع الموازنة لعام ١٩٢٧ حوالي ٢٤٩,٠١٨ ليرة لبنانية – سورية وزع منها ١٦٩,٤٨١ ليرة سلفات ثمن بذار للبقاع وبعلبك ومرجعيون عام ١٩٢٦ وبقي ٧٩,٥٣٦ ليرة . فرأسمال البنك في نهاية ١٩٢٧ ، مضافًا اليه مساعدة الدولة ٣٩٠٠ ليرة ذهبية لا تصل الى ٢٠ الف ليرة ذهبية يضاف اليها نسبة مماثلة من المتأخرات . أبهذه المبالغ يا حضرة الزميل ، تريدني ان أُنشئ فروعًا للبنك في ١١ محافظة ؟ وبالعشرين الف

---

٥. المرجع السابق .

٦. «محاضر المجلس النيابي» ، ملحق **بالجريدة الرسمية** ، عدد ٢١٢٩ ، تاريخ ٢٨ كانون الاول ١٩٢٧ .

ليرة لبنانية ذهبية تريد أن تقيم معاهد البنوك الزراعية والعقارية والتجارية ؟»[٧].

يتضح من هذه المناقشات النيابية والأرقام التي قدمها وزير المالية عدة ملاحظات هامة ابرزها :

- ان تأسيس البنك الزراعي اللبناني كان استمرارًا للبنك الزراعي العثماني السابق الذي أوقف الحلفاء نشاطه في الثامن من شباط ١٩١٩ وتم تنظيم البنك الجديد خلال مرحلة ١٩٢٣ – ١٩٢٥ .
- إن هدف البنك الزراعي يقوم على اقراض المزارعين لفترات زمنية قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأمد تصل الى ١٥ سنة . لكن القروض الطويلة لم تكن ملحوظة في جميع نشاطات البنك .
- إن القروض العقارية التي قام بها البنك كانت تتم لقاء رهن عقاري ، أو حُلى ذهبية وفضية ، أو ضمان جماعي لعدد كبير من أبناء القرية ، او رهن محاصيل زراعية .
- إن الفائدة القانونية للبنك كانت في البداية ١٠ بالمئة ، انخفضت الى ٩ بالمئة ابتداءً من أول كانون الثاني ١٩٣٠ ، ثم انخفضت الى ٧ بالمئة ثم ٦ بالمئة ابتداءً من أول تشرين الأول ١٩٣٠ ، داخل دولة لبنان الكبير ، وكانت تصل الى نسبة تتراوح بين ٣٥ و٧٥ بالمئة في شمالي سوريا[٨] .
- إن البنك الزراعي لدولة لبنان الكبير ورث ٤٥ الف ليرة ذهبية من البنك الزراعي العثماني كما ورث عنه جميع الديون بحيث بلغت قيمة ما حصله هذا البنك ٢٥,٥٤٦ ليرة لبنانية ذهبية عن عام واحد ١٩٢٦ . أي ان الرأسمال الأساسي لهذا البنك قد اعتمد على متروكات البنك العثماني وديونه مع مساعدة ضعيفة من الدولة اللبنانية تحددت سنويًا بحوالى ٣٩٠٠ ليرة لبنانية ذهبية .
- لا نستبعد ان هدف المفوضية العليا الفرنسية من انشاء هذا البنك يكمن اساسًا في تحصيل الديون السابقة . فالبنك الزراعي العثماني كالبنك الزراعي لدولة لبنان الكبير شركتان ذات رأسمال فرنسي بالدرجة الأولى . وهذا ما يفسر جزئيًا أسباب ايقاف القروض منذ ١٩٢٨ أي بعد جباية الديون السابقة ، ثم ايقاف البنك نفسه ابتداءً

٧. المرجع السابق .

٨. L. CARDON, *Le régime de la propriété foncière en Syrie*, pp. 258-263

من عام ١٩٣١ وحصر القروض العقارية بالشركتين الماليتين الفرنسيتين : البنك العقاري التونسي الجزائري ، والبنك العقاري الفرنسي .

نماذج من القروض وتوظيف الرأسمال المالي في العقارات

لا تلحظ وثائق هذه المرحلة أية رساميل بنكية في قطاع الزراعة قبل عام ١٩٢٦ أي بعد تأسيس «البنك الزراعي لدولة لبنان الكبير» الذي بدأ يعطي تسليفات للمزارعين منذ مطالع هذا العام . وعمليات الاقراض أو التسليف تتم لقاء رهن بفائدة تسعة الى عشرة بالمئة . فاقتصرت عملية التسليف على كبار الملاكين الذين يقرضون الفلاّحين بفوائد مرتفعة جدًا .

وقد استمر هذا البنك طيلة سنوات ١٩٢٦ – ١٩٣١ لكنه أوقف اعماله التسليفية منذ سنة ١٩٢٨ مما يعني أنه قدم قروضًا لثلاث سنوات فقط . وكان رأسماله على التوالي[٩] :

١٩٢٦	٢٦٩,٠١٨	ليرة لبنانية – سورية
١٩٢٧	٢٧٧,٧١٣	ليرة لبنانية – سورية
١٩٢٨	٣٦٦,٢٧٣	ليرة لبنانية – سورية

ولما كان البنك قد أوقف التسليف منذ ١٩٢٨ فإن رأسماله بقي على أرقام ١٩٢٨ طيلة سنوات ١٩٢٩ – ١٩٣١ عندما توقف نهائيًا . وفي نهاية عام ١٩٣١ كان مجموع القروض الباقية له حتى ٣١ كانون الأول ١٩٣٠ حوالى ٢٧٦,٤٨١ ليرة لبنانية – سورية[١٠] . ويؤكد سعيد حماده ان الدولة اللبنانية لم تحاول اقراض هذا البنك وحاربته جميع المؤسسات المالية العاملة في لبنان . أي ان سياسة المفوضية العليا كانت تعرقل توظيف الرساميل في الأرياف اللبنانية والسورية بالرغم من أن رأسمال البنك الزراعي اللبناني هو رأسمال حكومي . ولعل السبب في ذلك ان المفوضية العليا ، بضغط من البنوك الفرنسية سعت الى ضرب اي تطور للقطاع العام وذلك بهدف تسليم كافة المرافق الاقتصادية للقطاع الخاص ، ورساميله الفرنسية بالدرجة الأولى ، خلال هذه المرحلة . وكانت سنة

٩. سعيد حماده ، **النظام النقدي والصرافي في سوريا ولبنان** ، ص ص ٢٢٣ – ٢٣١ .

١٠. H. C., *Rapport à la S.D.N. sur l'année 1930*, p. 146

١٩٢٦ أفضل السنوات في تاريخ البنك الزراعي اللبناني حيث تم خلالها اقراض مزارعين وملاّكين في ١٢٥ قرية لبنانية. وبلغ مجموع هذه القروض حوالى ٢,٧٥١,٦٦٠ فرنك فرنسي أي حوالى ١٣٥ ألف ليرة لبنانية – سورية أو نصف رأسمال البنك لهذا العام.

يتضح هذا التوجه العام من خلال تعليق لمجلة «العرفان» عام ١٩٣٢، أي مباشرة بعد اغلاق «البنك الزراعي اللبناني». فحول القروض الزراعية في لبنان كتبت تقول: «... رصدت الحكومة اللبنانية زهاء مليون وستمائة الف ليرة سورية لقرضها للمزارعين اللبنانيين، نصفها بواسطة الشركة الجزائرية (البنك الجزائري)، ونصفها بواسطة البنك العقاري الفرنسي. والحكومة تدفع لهذين المصرفين نصف الفائدة ويدفع المزارع، أو «صاحب المزارع» أربعة بالمئة فقط. وحسنًا فعلت لو انصفت بالتوزيع وأعطت المال لمستحقيه، اي لمن ينفقونه حقيقة في تحسين زراعتهم وتنميتها ولو لم توجد العراقيل في سبيل الذين ينفقون المال فيما وضع له...»[١١].

فالسياسة الرسمية للدولة اللبنانية، وبالتالي للمفوضية الفرنسية تعتمد أساسًا على دعم الشركات والبنوك الخاصة من جهة، وتسليف كبار الملاّكين او من أسمتهم «العرفان» «بأصحاب المزارع» أي المتحكمين بقوت الفلاحين من جهة أخرى، وذلك على حساب دمار الفلاحين وخراب القطاع الزراعي. فمن الواضح ان غياب المشاريع الزراعية طيلة مرحلة الانتداب كان يدل على سياسة ثابتة للمفوضية العليا تقوم على اهمال الريف وفلاّحيه وتركه يواجه مصيره بنفسه عبر النزوح والهجرة أو البقاء في مناطق يتحكم بها التخلف والقهر والجوع والمرض. يضاف الى ذلك ان القروض القليلة التي قام بها البنك الزراعي اللبناني لم تكن عامل تنشيط للريف اللبناني حيث صرفت تلك القروض خارج الريف وضمن نفقات لا تمت الى الزراعة بصلة.

اما نصيب الفلاّحين من هذه القروض فقد عبّر عنه نائب الجنوب، فضل الفضل، في خطاب له داخل البرلمان اللبناني في جلسة ١٣ كانون الأول ١٩٢٨، حيث قال: «إن المبلغ الذي وزع من المال على الفلاّحين في جميع مناطق الجمهورية اللبنانية ليس شيئًا يذكر بالنسبة لحاجة الفلاح الشديدة. فقد وزع المال عندنا في الجنوب

١١. **مجلة العرفان**، المجلد ٢٣، الجزء الثالث، كانون الاول ١٩٣٢، ص ٤٧٠.

واستطيع ان أؤكد لحضراتكم ان قرى كثيرة بل قرى تؤلف اكثرية جبل عامل الساحقة لم يصلها من المال سوى ليرات سورية لا تتجاوز الثلاثين، فاذا تعدتها فالى الخمسين. وانتم تتفقون معي أن مبلغًا طفيفًا كهذا ليس من شأنه ان يسد فاقة أو يشتري بذارًا، فضلاً عن أن يحسب مساعدة الحكومة للفلاحين المعوزين...»[١٢].

فالبنك الزراعي اللبناني كان تجربة عابرة لمدة ثلاث سنوات قامت خلالها المفوضية العليا بتسليف كبار الملاكين وبعض الفلاحين قروضًا نقدية. أما رأسمال البنك فبقي محدودًا جدًا بحيث «يتجاوز ٣٥٠ ألف ليرة لبنانية – سورية بنسبة ضئيلة، منها ١٠٠ ألف ليرة أموال مدورة و ١٨ ألف ليرة تقدمها الدولة هبة الى البنك. وهذه ليست دائمة بل تتوقف على الميزانية وعلى الأحوال الزراعية. وفي بعض الأحيان تهب الحكومة ما يصيب الدولة من أرباح بنك سوريا ولبنان الى البنك الزراعي، وهي تقدر بحوالى ١٩ ألف ليرة لبنانية – سورية...»[١٣].

«أما أرباح البنك فقدرت بحوالى ١٤ الف ليرة ورق سنويًا وقيمة الفائدة بمعدل ١٠ بالمئة اعتبارًا من اليوم الذي تؤدي اليهم فيه قيمة قروضهم. وهي قيمة فاحشة لأن أموال المصرف الزراعي هي مجبية من الضرائب على المزارعين. ويتبين فحش هذه الفائدة عند مقارنتها بالفائدة التي يتقاضاها مصرف لبنان وهي ٦ بالمئة...»[١٤].

ويتضح من هذه الدراسة المطولة التي قام بها السيد عبد الحميد عيتاني، المدرّس في الدائرة التجارية في الجامعة الاميركية في بيروت والتي نشرتها مجلة «الكلية»، على ثلاث حلقات بعنوان «البنك الزراعي وغايته: «أن البنك الزراعي اللبناني لم يحظ بالاهتمام الكافي من المفوضية العليا. وأن فائدته كانت أكثر من مرة ونصف المرة من الفائدة التي يقدمها بنك سوريا ولبنان وان البنك الزراعي لم يكن يقبل حبوبًا تأمينًا على القرض «نظرًا لعدم وجود المخازن الخاصة بالمصرف... والقانون اللبناني لا يقبل الحلى والسندات كتأمين على القرض بل الأموال غير المنقولة والكفالة على المحصولات المخزونة... وفي

١٢. «محاضر المجلس النيابي لعام ١٩٢٨ – ١٩٢٩»، ص ١٣٠.
١٣. عبد الحميد عيتاني، **البنك الزراعي وغايته** (ثلاث حلقات)، مجلة الكلية، المجلد ١٦ لسنة ١٩٢٣٩ – ١٩٣٠، ص ص ٤٢ – ٤٩ و ١١٩ – ١٣١ و ٢١٢ – ١٢٣.
١٤. المرجع السابق، ص ١٢٦.

خلال ثمانية أيام من تاريخ تبليغ الانذار بالدفع يباع المرهون فورًا من قبل دائرة الاجراء او من قبل المصرف بحسب السعر الرائج ويستوفي جميع المطلوب...»[١٥].

وهذا ما يؤكد ان القروض المسلفة كانت قصيرة الأمد بحيث لا تقدم اية خدمات تذكر للفلاحين او لكبار الملاكين. وبالرغم من ذلك فقد سارعت المفوضية العليا الى اغلاق البنك اللبناني عمليًا منذ ١٩٢٨، ورسميًا منذ ١٩٣١ لصالح الشركة العقارية الجزائرية او البنك العقاري الجزائري – التونسي، والبنك الفرنسي، «وهما المؤسستان الماليتان، اللتان لعبتا في سوريا ولبنان نفس الدور الذي تلعبه شركاتهما الأصلية داخل فرنسا وفي كافة المناطق الخاضعة لها. وقد تمركزتا في بيروت ابتداءً من عام ١٩٢٠»[١٦].

وتدل احصاءات هاتين المؤسستين الفرنسيتين أن أسلوب العمل يختلف تمامًا عن أسلوب البنك الزراعي اللبناني. ففي حين اعتمد هذا البنك على القروض القصيرة الأمد أو السنوية تقريبًا فان القروض الرهنية في فروع البنك العقاري الجزائري – التونسي في سوريا لاعوام ١٩٢٨ – ١٩٣٢ تؤكد على السمات التالية[١٧]:

ان عدد القروض المتبقية دون تسديد، وهي اشارة الى القروض المتوسطة الأمد، قد ارتفع من ٢٠ عام ١٩٢٨ الى ٤٥١ عام ١٩٢٩ الى ٧١٤ عام ١٩٣٠ الى ٨٥٤ عام ١٩٣١ الى ٩٤٤ عام ١٩٣٢. وان فروع البنك قد أقرضت ٩٨٣ قرضًا سدد منها فقط ١٢٩ قرضًا عام ١٩٣١ مقابل ١١٢٢ قرضًا سدد منها ١٧٨ عام ١٩٣٢. وهذا ما يشير الى ان المؤسسة تعتمد سياسة التسليف القصيرة الامد ايضًا اذ تشير أرقام سنتي ١٩٣١ و١٩٣٢ الى أن هذه المؤسسة قد وظفت حوالي ٥٥ مليون فرنك فرنسي (٥٤,٩٤٣,٠٧٢ فرنك) في القروض الرهنية داخل سوريا ولبنان عام ١٩٣١ استردت منها حوالي ٢١ مليونًا فقط (٢٠,٩٧٣,٥٤٧ فرنك) خلال هذا العام، مقابل توظيف ١١٢، ٦٦,٣٥٠ فرنك عام ١٩٣٢ استردت منها ٣١,٢٩٩,٢٧٠ فرنكًا فرنسيًا، أي ان اكثر من نصف المبالغ الموظفة في القروض الرهنية كانت لقروض لا تسدد سنويًا. وهكذا جاء اغلاق البنك الزراعي اللبناني يفتح الطريق على مصراعيه أمام البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، خاصةً الفرنسية منها، لتوظف رساميل هامة في القروض

١٥. المرجع السابق، ص ٢٢٣.
١٦. L. CARDON, *op. cit.*, pp. 287-288
١٧. سعيد حاده، **النظام النقدي**، ص ٢١٨.

الرهنية التي ذهب معظمها لكبار الملاّكين العقاريين في سوريا ولبنان. فقد ارتفعت هذه القروض الرهنية في فروع البنك العقاري الجزائري التونسي في سوريا ولبنان بشكل مذهل خلال سنوات ١٩٢٨ – ١٩٣٢ وهي سنوات الأزمة العامة للرأسمالية، اذ تضاعفت القروض الرهنية المتبقية بنسبة ٧ مرات خلال خمس سنوات تبعًا للجدول التالي[١٨]:

السنة	١٩٢٨	١٩٢٩	١٩٣٠	١٩٣١	١٩٣٢
المبالغ الباقية حتى ٣١ كانون الاول بالفرنكات الفرنسية	٥,٧٦٣,٣٦٨	٢٠,٤٤٦,٩٣١	٣٠,٩٠٤,٠٦٥	٣٣,٩٦٩,٤٩٧	٣٥,٠٥٠,٨٤١

وتأتي موجة الرساميل الفرنسية المتغلغلة في الرهن العقاري، على أعقاب اندلاع الأزمة العامة للرأسمالية ابتداءً من عام ١٩٢٩ حيث سارعت الشركات المالية الفرنسية الى توظيف قسم هام من راسمالها في قطاع الرهن العقاري. وقد تجلت هذه السياسة منذ مطالع ١٩٣٠ حيث تشير مجلة «مراسلات المشرق» *Correspondance d'Orient*، الوثيقة الصلة بالرساميل الفرنسية الى أن أحد النواب اللبنانيين تقدم بعريضة الى مكتب المجلس النيابي اللبناني يطالب فيها الحكومة بايجاد بنك زراعي في لبنان «نظرًا للضرورة القصوى والملحة لهذا البنك»[١٩]. وقد تجلت هذه «الضرورة الملحة» في قرار المفوضية العليا، بعد أشهر قليلة من تاريخ العريضة في ايار ١٩٣٠. ففي ٢٣ ايلول ١٩٣٠، صدر القرار رقم ٣٢٩٠، عن المفوض السامي بالوكالة السيد تيتريو TÉTREAU نظم فيه شؤون مؤسسات الاقراض العقاري. وصدر قانون هام في ١٣ كانون الأول ١٩٣٠ يصادق على الاتفاقية المبرمة بين الحكومة اللبنانية ممثلة برئيس الوزراء وزير المالية والزراعة السيد أوغست أديب من جهة، والشركة العقارية – التونسية، والشركة العقارية الفرنسية من جهة أخرى.

ونظرًا لأهمية القرار والقانون نحاول تقديم صورة مكثفة عن أهم البنود المدرجة فيهما.

١٨. المرجع السابق.
١٩. *Correspondance d'Orient*, nº 389, mai 1930, p. 220

يضم القرار ٣٢٩٠ ، سبعة فصول تتوزّع على ٢٩ مادة ، ويستند الى القرار رقم ١٣٢٩ ، تاريخ ٢٠ آذار ١٩٢٢ ، المتعلق بالسماح لشركات الرهن العقاري بالعمل في أراضي الانتداب الفرنسي وتقديم القروض الطويلة والقصيرة الأمد للمزارعين والملاّكين لقاء رهن . وقد حدّد القرار الجديد شروط عقد القروض فمنع الإقراض لقاء مبلغ يتجاوز نصف قيمة الرهن كما حدّدت المادة العاشرة من هذا القرار قيمة الفائدة بألاّ تتجاوز ٣,٥ بالمئة من قيمة الرهن الفعلي ثم تعدّلت هذه المادة بموجب القرار ٣٢٩٨ ، تاريخ ٢٣ ايلول ١٩٣٠ ، نحو مزيد من حرية الرساميل . كما أجبرت المواد ٢٥ حتى ٢٧ من القرار ٣٢٩٠ ، أصحاب المؤسسات المالية للرهن العقاري بتوزيع قروضها على ١٢ شهرًا والاعلان عن رساميلها ورهوناتها وإفساح المجال أمام مندوبي المفوضية العليا للاطّلاع على حساباتها[٢٠] .

أما قانون ١٣ كانون الأول ١٩٣٠ فقد نص ، بمادة وحيدة ، على تصديق الاتفاق المبرم في ٩ كانون الأول ١٩٣٠ بين الحكومة اللبنانية والبنك الجزائري للتسليف الزراعي والقروض العقارية ومؤسسة التسليف العقاري السورية . وقد تضمن الاتفاق الملحق بالقانون ٢٤ مادة وملحقًا خاصًا يتعلق بالتعرفة القانونية الواجب تقديمها للدولة لقاء كل طلب رهن . وهذه التعرفة تراوحت بين ٥ ليرات لبنانية – سورية كحد أدنى لطلب قرض بألف وخمسماية ليرة ، و٢٥ ليرة لطلب قرض بين ٢٠ و ٢٥ الف ليرة[٢١] .

يتضح من هذا الاتفاق ان البنك الجزائري للتسليف العقاري ، شركة فرنسية يبلغ رأسمالها ١٥٠ مليون فرنك فرنسي ومركزها في الجزائر . أما مؤسسة التسليف العقاري السورية ، فهي شركة فرنسية برأسمال قدره ٦ ملايين فرنك فرنسي ، ومركزها في باريس . وان لهاتين المؤسستين مندوبًا واحدًا لدى المفوضية العليا هو السيد ايجين توريل Eugène TOURRILLES ، مما يوحي بأن العلاقة وثيقة بينهما او أن الثانية هي فرع غير معلن للأولى . وقد نصت الاتفاقية على اقراض المزارعين والملاّكين في لبنان ، قروضًا لآماد قصيرة ومتوسطة وطويلة . وقد تحددت القروض القصيرة بمد المزارعين بالمال لشراء البذار والسماد ، وحيوانات الحراثة وغيرها . أما القروض المتوسطة الأجل فتناولت بناء

٢٠. *Journal officiel*, nº 2419, 7 novembre 1930

٢١. *Op. cit.*

مزارع صغيرة أو استصلاح بعض الأراضي ، في حين أشارت القروض الطويلة الأمد الى الاستصلاح العام لمساحات كبيرة من الأرض ، والغرس بالأشجار المثمرة ، وشق الترع المائية وغيرها على أن تكون مدتها عشر سنوات كحد أدنى و ٢٠ سنة كحد أقصى . الفائدة القانونية للقروض هي ٧,٢٥ بالمئة تضاف الى أموال القرض تبعًا لفترة التسديد على ألا تتجاوز قيمة الفائدة ٤٠ بالمئة من قيمة الأرض قبل الرهن وألا يتجاوز القرض ٢٥ ألف ليرة لبنانية سورية للملاّك الواحد . أما القروض القصيرة والمتوسطة الأمد فيجب الا يتجاوز رهنها ١٠ بالمئة من ثمن الأرض . وفائدة القروض التي دون العشرة أشهر يجب الا تتعدى ٣ بالمئة في السنة من قيمة القرض في حين ان القروض التي تتحدد بين ٣ و ٥ سنوات تدفع فائدتها على أساس ٣ بالمئة في السنة الاولى و ٢ بالمئة في السنة الثانية و ١ بالمئة في السنة الثالثة على قاعدة القيمة الاساسية للقرض . ثم تحدد الاتفاقية كل تفصيلات الدفع وأسعار العملة وفوائد التسليف كما حددت الاتفاقية بفترة زمنية تنتهي في الأول من كانون الثاني ١٩٤١ وتعتبر ممددة حكمًا اذا لم يسع أحد الطرفين الى الغائها .

وضمن هذا الاتجاه العام جاء قانون ٢٣ ايار ١٩٣١ ، يصادق على اتفاق بين حكومة الجمهورية اللبنانية والشركة الجزائرية بشأن الاعتمادات التي رصدتها الشركة لتسليف المزارعين والملاّكين اللبنانيين . كذلك صادق قانون ١٥ تموز ١٩٣١ على الاتفاق المبرم بين الحكومة اللبنانية والشركة الجزائرية بشأن الاعتمادات التي رصدتها لتسليف ملاّكين في طرابلس للقيام بأعمال تطهير الليمون من الحشرات القشرية المضرة . وقبيل الحرب العالمية الثانية صدر المرسوم رقم ٣٩٢٠ ، تاريخ ٦ آذار ١٩٣٩ ، يقضي بالترخيص لمصرف سوريا ولبنان بتأسيس شركة التسليف الزراعي والصناعي في لبنان . كما صدر المرسوم الاشتراعي رقم ٢٤٦ ، في ٧ تشرين الثاني ١٩٤٢ ، يصادق على الاتفاق المعقود بين الحكومة اللبنانية وشركة التسليف الزراعي والصناعي في لبنان ، بالاضافة الى المرسوم رقم ١٤٥٨ ، تاريخ ٥ تشرين الثاني ١٩٤٢ ، يجيز لشركة التسليف الزراعي والصناعي أن ترفع رأسمالها التجاري . ثم المرسوم الاشتراعي رقم ٢٩٢ ، في ١٥ كانون الثاني ١٩٤٢ ، القاضي بانشاء ادارة لدى رئاسة مجلس الوزراء غايتها درس الطرق الكفيلة باقراض المزارعين . ويعتبر هذا القرار آخر القرارات الصادرة في عهد الانتداب والمتعلقة بقضية التسليف العقاري . وجاء في مادته الأولى : «انشئت لدى رئاسة مجلس

الوزراء ادارة غايتها درس طريقة اقراض المزارعين اللبنانيين لتنمية الانتاج الزراعي في لبنان وتحسينه وتحمل هذه المؤسسة اسم «ادارة التسليف الزراعي». ونصت مواد هذا المرسوم على القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأمد. وحددت القروض الصغيرة بموسم واحد كما حددت قيمة القرض بنسبة لا تتجاوز ٢٥ بالمئة من القيمة التخمينية للتأمين المقدم عنها شرط ألا تزيد عن خمسة آلاف ليرة لبنانية لإستثمار زراعي واحد (المادة السابعة). ولا تمنح القروض الزراعية ما لم يؤمن عليها برهونات عقارية (مادة ثامنة). وحددت الفائدة القانونية للقروض الممنوحة الطويلة الأمد والتي يجب الا تتجاوز ١٥ ألف ليرة لاستثمار زراعي مستقل، بنسبة ٥ بالمئة في السنة[٢٢].

يبدو من خلال هذه الاحصائيات ان سياسة المفوضية العليا الفرنسية قد ساهمت في دخول الرساميل الى الأرياف اللبنانية والسورية عبر المؤسسات المالية الأجنبية، خاصةً الفرنسية منها. وهذه المؤسسات لم تكن تتبع الدولة اللبنانية او الدويلات السورية بل كانت مؤسسات خاصة توظف بعض رساميلها في القطاع الزراعي لقاء رهن يضمن تسديد المال والفوائد الكبيرة التابعة له. ونظرًا لعدم استقرار الانتداب كنظام سياسي ثابت، ولحاجة الرساميل الخارجية الى الربح السريع والمضمون برهن، كانت القروض الرهنية قصيرة الأمد بصورة عامة مع وجود قروض لآماد متوسطة لكن الأغلبية الساحقة من الفلاحين بقيت محرومة من القروض، سواء تلك التي قدمها البنك الزراعي اللبناني المعتبر بنك الدولة اللبنانية، أو التي قدمتها المؤسسات المالية الأجنبية. والسبب في ذلك أن هؤلاء الفلاحين محرومين من الأرض، الشرط الأساسي والضروري الذي لا يتم القرض بدونه. ومن ناحية أخرى فان اصحاب الأراضي لم يستفيدوا من تلك القروض القصيرة الأمد ولم يسعوا لتوظيفها في تحسين الزراعة واستقدام الآلات الحديثة فيها بل استخدموا الأرض التي ورثوها عن آبائهم وأجدادهم بموجب النهب العقاري أيام الأتراك ليرهنوها الى المؤسسات المالية الفرنسية كي يحصلوا على أموال تغطي جزءًا من نفقاتهم الكثيرة وسكنهم في المدن.

وهكذا يمكن التأكيد ان فلاحي الريف اللبناني والسوري حرموا منذ البداية من امكانية الحصول على قروض لتحسين شروط عملهم ومعيشتهم، كما ان مالكي الأراضي

٢٢. **الجريدة الرسمية**، عدد ١٨٦٠، الصادر في ٢٦ كانون الاول ١٩٤٢.

الخصبة التي نالوا عليها بعض القروض من البنك الزراعي اللبناني ومؤسسات الرهن العقاري الأجنبية قد حرموا بذلك الريف من تلك القروض فأنفقوها في المدن. وكانت نتيجة ذلك ان استمرت الزراعة اللبنانية على وسائلها التقليدية القليلة المردود والتي يذهب قسم هام من انتاجها لكبار الملاّكين والدولة جابية الضرائب الكثيرة. وفي حين استفادت المدن بشكل ملحوظ من المشاريع العمرانية والاقتصادية التي قامت بها ادارة الانتداب خلال هذه المرحلة فان الأرياف اللبنانية والسورية حافظت على تخلفها المريع خاصةً في المناطق النائية. فترسخ اكثر فأكثر التمايز الحاد بين المدن والارياف في سوريا ولبنان.

وكانت بعض دراسات الجامعيين الفرنسيين تشدد في السابق على أن سياسة التسليف الزراعي للملاكين العقاريين في سوريا ولبنان لن تساهم في تحرير الفلاحين اذ «ما نفع التوسع في اقراض المزارعين أموالاً بفوائد لا تتجاوز العشرة بالمئة اذا كان الفلاحون محرومين أصلاً من أية ملكية عقارية يمكن اقراضهم على اساسها؟ ثم ما نفع اقراض كبار الملاّكين وتسليفهم هذه الأموال اذا كانوا يعيدون اقراضها للفلاحين بفوائد تتراوح بين ٢٠ و ٣٠ بالمئة، أي بزيادة للفائدة ثلاثة اضعاف ما يدفعونه للدولة، هذا اذا استطاع البنك الزراعي استرجاع امواله من كبار الملاّكين في حين ان قروض هؤلاء الفلاحين مضمونةً تمامًا»[٢٣].

وساهمت هذه الدراسات الجامعية والرسمية في ابراز عقم سياسة القروض القائمة على حرمان الفلاح من كل ملكية، لا بل من امكانية الحصول على مثل تلك الملكية بحيث لا يبقى امامه سوى طريق النزوح والهجرة او الخضوع لارهاب كبار الملاّكين ذوي النفوذ الواسع لدى المفوضية العليا.

فبعد معالجة علمية دقيقة للمدلول الاجتماعي للقروض على انواعها الثلاثة، القصيرة والمتوسطة والطويلة الأمد، بالاضافة الى قروض الاسكان وغيرها، يطرح لويس كاردون Louis CARDON عام ١٩٣٢، سياسة الاقراض الزراعي والعقاري في سوريا ولبنان على النحو التالي: «... هناك حاجة ملحة للقروض في سوريا ولبنان. فالفلاح بحاجة الى قروض تحرره من استبداد الملاّك العقاري الكبير الذي شكل، ولفترة زمنية

٢٣. M. DESJARDINS, *Le problème syrien...*, p. 72

طويلة ، مصدر الاقراض الاساسي للفلاح ، وبالتالي كان ذلك القرض بمثابة ارتهان الفلاح وعائلته الدائم لذلك الملاّك العقاري . كذلك فهذا الملاّك نفسه بحاجة الى قروض لاستصلاح الأراضي الواسعة التي يسيطر عليها ولادخال التكنيك الحديث في مجال الزراعة بحيث يرتفع مدخوله بنسبة كبيرة . وهناك حاجة لاقراض المؤسسات الحكومية والبلدية وغيرها كي تقيم مشاريع زراعية وتقدم خدمات اجتماعية من ريع الأراضي العقارية الحكومية ... ولما كانت القروض السابقة تتم بموجب عقود تسمح بالبيع في حال التعذر عن تسديد القرض فان قسمًا هامًا من الأراضي قد انتقل الى أيدي المرابين...ولم تستطع سياسة المفوضية العليا الحد من ذلك الانتقال لأن الراسمال الموظف في البنك الزراعي اللبناني ضئيل وغير كافٍ ، كما ان القروض تمنح لكبار الملاّكين بالدرجة الأولى ... »[٢٤] .

ويعزو منيّر MOUNAYYER استفحال المشكلة العقارية وفشل سياسة القروض « لعدم خبرة الفلاح في مجال التسليف المالي ، وبعد المراكز التجارية عن الريف ، وانعدام مؤسسات التسليف الزراعي في معظم المناطق بحيث يضطر الفلاح الى الاستنجاد بالمرابين لدرء خطر المجاعة نظرًا لتقلب الأوضاع الاقتصادية وسوء المواسم والأدوات الزراعية البدائية التي يستخدمها . وهذه الاوضاع القاسية تجبر الفلاح على الاقتراض بفوائد فاحشة لدى المرابين . فالبنوك العقارية المفتوحة كانت عمليًا مغلقة امام الفلاح العادي الذي لا يجد امامه سوى المرابي المقيم في قريته أو في القرى المجاورة . وقد أوقع المرابون نكبات أليمة بفلاحي الأرياف لم يشعر بها سكان المدن ... »[٢٥] .

يتضح من ذلك أن دخول الرأسمال البنكي الى الريف السوري واللبناني لم يكن ضمن خطة اقتصادية مدروسة يراد بها انعاش هذا الريف بل بهدف تسليفات لقاء رهن عقاري وفوائد مالية . وكانت مرحلة الأزمة العامة للرأسمالية ١٩٢٩ – ١٩٣٣ مناسبة هامة لهروب بعض الرساميل البنكية من قطاع التجارة والخدمات الى قطاع الرهن العقاري لضمان قيمة هذه الرساميل من الهبوط الحاد الذي رافق العملات الأجنبية وكساد السلع . وكانت الشركات المالية الفرنسية أكثر المؤسسات العاملة في سوريا ولبنان

٢٤. L. CARDON, *op. cit.*, pp. 253-256

٢٥. N. MOUNAYYER, *le régime de la tere en Syrie*, p. 229

استفادة من توظيفات هذه الفترة . ولم يلبث بنك سوريا ولبنان أو المؤسسة المالية الفرنسية الضخمة ، أن شارك في هذه التوظيفات ابتداءً من عام ١٩٣٦ ، خاصةً في القطاعين الزراعي – العقاري والصناعي . وكانت السمة الأساسية لهذه القروض ان المؤسسات الخاصة الفرنسية تعتبر بمثابة مؤسسات الدولة . لذا كانت تجربة البنك الزراعي اللبناني سريعة جدًا حيث أن التوجه العام للمفوضية العليا يقوم على تلزيم القطاعات الانتاجية في لبنان وسوريا للشركات الفرنسية بشكل خاص ، وللرساميل الاجنبية بشكل عام .

ولم تكن توجهات المفوضية العليا تؤكد عمليًا على رغبة حقيقية في تطوير القطاع الزراعي وتحرير الفلاحين ، من سيطرة كبار الملاّكين . فقد دلت سياسة المفوضية على دعم كامل لهؤلاء الملاّكين اذ جعلتهم أسياد الريف ونواب البرلمان ، في حين تزايدت الضرائب المتنوعة لترهق كاهل الفلاحين وتدفعهم للنزوح والهجرة . لذا لا تفهم سياسة المفوضية العليا في مجال الاقراض الزراعي في سوريا ولبنان الا على أساس افساح المجال أمام الرساميل للسيطرة على القطاعات المنتجة الأساسية في مناطق الانتداب تبعًا لتوصيات مؤتمر مرسيليا لعام ١٩١٩ الذي نص على سياسة التسليف ، وتفتيت الملكيات العقارية الكبيرة ، و « تحرير » الفلاحين من سيطرة كبار الملاّكين وغيرها . لكن ذلك « التحرير » لم يكن الا محاولة لنقل تبعية الفلاح اللبناني والسوري من هيمنة كبار الملاكين الى تحكم مؤسسات التسليف العقاري والزراعي . ولم تشهد الأرياف اللبنانية والسورية أية تغييرات جذرية طيلة مرحلة الانتداب سوى تركيز بعض الأسس الحقوقية لنمط الانتاج الرأسمالي القادم مع الرساميل الغربية منذ سنوات طويلة قبل مرحلة الانتداب . وكان ذلك النمط الرأسمالي يتعمق أكثر فأكثر انطلاقًا من بيروت أولاً نحو مدن الساحل والداخل ومنها الى كافة الأرياف في مناطق الانتداب الفرنسي . واذا كانت سمات هذا النمط قد بدأت تظهر جليًا بين الحربين العالميتين في تلك المدن ، فان الأرياف السورية واللبنانية حافظت على أنماط سابقة على الرأسمالية سنوات طويلة أيام الانتداب وبعد الاستقلال . ولم يكن دخول النمط الرأسمالي للانتاج سريعًا في تلك الأرياف بل وضعت الأسس الرئيسية لظهور ذلك النمط جليًا في السنوات اللاحقة (المساحة ، توزيع ملكيات الدولة ، القروض الزراعية ، البيع بالنقود ، شق الطرقات ، تنظيم الري ، ادخال زراعات صناعية (سمسم ، قطن) وتنشيط زراعات صناعية سابقة (تبغ ، حرير...)

المدارس الزراعية ، ادخال بعض أنواع من التكنيك الزراعي والسماد الكيماوي ، انتشار العمل الزراعي المأجور ، ربط الأرياف تبعيًا بالمدن... الخ) .

ومهما تكن فائدة هذه التدابير الحقوقية هامة على صعيد تنشيط العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأرياف اللبنانية والسورية فان الجانب الاساسي من هذه الفائدة كان ينحصر لمصلحة المفوضية الفرنسية والرساميل الأجنبية ، خاصةً الفرنسية ، بالدرجة الأولى . وكانت بعض الرساميل الخاصة المحلية تستفيد من بعض التوظيفات في مجالات التجارة والخدمات والصناعة والرهن العقاري يضاف اليها الفائدة الملموسة التي جناها المرابون من الرهن العقاري ، قبل مرحلة الانتداب وبعدها والتي لا زالت ملحوظة في العديد من الأرياف اللبنانية .

وتجدر الاشارة هنا الى أن كبار الملاّكين قد استفادوا أيضًا من عمليات التسليف العقاري ، لأن سيطرتهم على الأراضي ، الشرط الأساسي لكل قرض عقاري ، مكّنتهم من الحصول على الأغلبية الساحقة من قروض البنك الزراعي اللبناني ، والمؤسسات المالية الخاصة خلال هذه المرحلة . لكن تلك القروض لم تكن توظف في مشاريع انمائية داخل الريف بل يستخدمها الملاّك العقاري ، في الغالب ، لسد نفقات اقامته في المدينة . وكان العديد من الملاّكين يلجأون الى البيع المستمر لهذه الأراضي تسديدًا للقروض وسدًا لتلك النفقات . لذا لم تساهم تلك القروض عمليًا لا في انعاش الريف ، ولا في تحرير الفلاحين ، ولا في الحفاظ على الملكيات العقارية الكبيرة التي أخذت بالتفسخ نتيجة الارث والبيع المستمر .

وهكذا بقيت الأرياف اللبنانية ، سنوات طويلة ايام الانتداب وبعده ، تواجه مصيرها بنفسها نظرًا لانعدام الرؤيا المستقبلية العلمية التي تجعل من انعاش الريف في رأس الأهداف السياسية التي تأخذ بعين الاعتبار مصلحة مجموع السكان في أي بلد من البلدان . لكن تلك الرؤيا مرهونةً دومًا بالقوى السياسية المسيطرة ، الخارجية ايام الانتداب ، والمحلية بعد الاستقلال . وهذه القوى الطبقية لم تبدل من رؤيتها السياسية نحو الريف أي النظر اليه كملحق تبعي للمدن وحرمانه من أبسط مقومات الحياة العصرية التي يتطلبها النظام الرأسمالي نفسه (كهرباء ، ماء ، طرقات ، مدارس ، ري... الخ) . فمن الحكم العثماني الى حكم الفرنسيين وصولاً الى مرحلة الاستقلال بقي الريف اللبناني يعيش في ظل الآفات الثلاث «الجهل والفقر والمرض» .

فالمرحلة الانتدابية كانت الأساس الذي بنيت عليه قوانين الدولة اللبنانية في مجال التسليف العقاري والزراعي دون أن تعدل هذه المرحلة من طبيعة الواقع الريفي نفسه اذ احجمت الرساميل عن دخول القطاع الزراعي طيلة مرحلة الانتداب الا بنسب قليلة . وحتى عام ١٩٥٠ لم تكن حجم التسليفات المقدمة للزراعة تتجاوز ٥٠ مليون ليرة لبنانية في حين ارتفعت هذه التسليفات الى ١٢٨ مليون ليرة عام ١٩٦٥ والى ١٤٠ مليون ليرة عام ١٩٧١ . وهذا يؤكّد أن مرحلة ١٩٥٠ - ١٩٧٠ كانت شديدة الخصب في مجال التسليف الزراعي بعد قيام الدولة اللبنانية بتأسيس بنك التسليف الزراعي والصناعي عام ١٩٥٤ . فقد دلت مرحلة الانتداب واوائل عهد الاستقلال على تحكم المرابين وكبار الملاّكين والبنوك الخاصة بنسبة ٨٠ بالمئة من التسليفات حتى عام ١٩٥٠ مقابل ٢٠ بالمئة لبنك التسليف الزراعي والصناعي والعقاري ، وهو فرع لبنك سوريا ولبنان الذي تحكم بمقدرات البلدين وكان فرنسي الادارة والرساميل ولم يكن له من سوريا ولبنان سوى الاسم .

وتجدر الاشارة الى ان المصارف الخاصة كانت وراء الانخفاض المستمر في الرساميل العامة في بنك التسليف الزراعي والصناعي والعقاري وما ارتبط به من مؤسسات حكومية خاصة «المشروع الأخضر» وذلك ضمن خطة حكومية تقوم على تقليص دور القطاع العام لصالح القطاع الخاص في كافة المجالات . و يبرز هذا الاتجاه في مراقبة زيادة حصة البنوك الخاصة ، الأجنبية والمحلية ، من حجم التسليف العقاري والزراعي والصناعي في لبنان عام ١٩٧٠ حيث قدرت القروض الزراعية لهذه المصارف الخاصة بنسبة ٦٩,٥ بالمئة من مجموع القروض الزراعية في لبنان . وكانت هذه القروض تهدف الربح السريع وتوظف لموسم واحد ، وتعطى لقاء رهن عقاري . وكانت النسبة المئوية الأخرى من التسليفات العقارية والزراعية بمثابة سلفة يستدينها الملاّكون من أصحاب الآلات الزراعية والأسمدة لقاء فوائد تتراوح بين ١٢ و ١٥ بالمئة وتُدفع عند جني المحصول ، أي في فترة زمنية تقارب التسعة أشهر فقط .

يستنتج من ذلك أن مرحلة الانتداب كانت بداية الانطلاقة لدخول الرساميل في مجال القطاع الزراعي اللبناني . لكن هذه الرساميل بقيت محدودة وعديمة التأثير في تطور هذه الزراعة . لذا جاءت المرحلة الاستقلالية تدفع هذه الانطلاقة أشواطًا هامة الى الامام . فارتفعت التسليفات بنسبة كبيرة قاربت الثلاثة أضعاف خلال أقل من عشرين

عامًا. لكن غياب سياسة الدولة في هذا المجال ساهم في تسليم هذه التسليفات الى المصارف الخاصة، والمرابين، وأصحاب الآلات الزراعية والأسمدة، والتجار وغيرهم. وبقي التسليف قصير الأمد في الغالب. كما ان استصلاحات «المشروع الأخضر» كانت تعمل لمصلحة أصحاب الملكيات العقارية الواسعة من كبار الملاّكين ووجهاء القرى. ولم تبدل هذه التسليفات في طبيعة الأرياف اللبنانية اذ وظفت غالبيتها في مشاريع استصلاح لتحسين بعض الأراضي أو في مجالات لا علاقة لها بالقطاع الزراعي. وهذه التسليفات التي قدمت على قاعدة الحرمان الدائم للفلاحين من الأرض التي يعملون عليها ليس بمقدورها اصلاح وضع الريف اللبناني، بل تعزيز وضع كبار الملاّكين في هذا الريف على حساب الدمار المستمر للقوى العاملة في الزراعة.

الفصل الرابع

قوانين الانتداب ترسخ التمايز الضرائبي بين المناطق اللبنانية

استمرار التمايز بين جبل لبنان والمناطق المضمومة على صعيد الضرائب العقارية

بعد فرض الانتداب على سوريا ولبنان ابقت المفوضية العليا النظام الضرائبي العثماني فترة طويلة قبل استبداله بنظام ضرائبي جديد. وكانت ابرز الضرائب العقارية آنذاك ضريبة العشر على الأراضي الزراعية[1]، وضريبة الويركو على الأملاك غير المبنية، تضاف اليها ضرائب اخرى كبدل الطريق، وضريبة الأغنام على الماشية، وضريبة الباج، على الأسواق المحلية وغيرها[2]. وكانت ضريبة العشر اكثر الضرائب اهمية بالنسبة لموارد الخزانة حتى ان مداخيل الأرض احيانًا لم تكن تكفي لتغطية تلك الضريبة، خاصة ابان الأزمات الاقتصادية الحادة كما أنّ بعض المزارعين كانوا يحاولون التخلص من ملكية أراضيهم هربًا من دفع الأعشار.

وقد نصت «مجموعة القرارات المالية لعام ١٩٢٠»، الصادرة عن دولة دمشق على جوانب هامة في مجال ضريبة العشر. وابرزها المادة الأولى التي نصت على ما يلي: «العشر يستوفى من حاصلات الأرض». ونصت المادة السادسة: «يؤخذ العشر اما عينًا بوزن الحاصلات وكيلها واما بدلاً بموافقة الطرفين على التحصيل...». والمادة ٤٢: «يفرض العشر على انتاج الأرض من الحبوب ويجبى على ستة مراحل من السنة

١. رجائي الحسيني، «ضريبة العشر المستبدلة في فلسطين»، **مجلة الكلية**، التي تصدرها الجامعة الاميركية في بيروت، المجلد ١٦، السنة ١٩٢٩ – ١٩٣٠، ص ص ٤٤٢ – ٤٤٧.
٢. «محاضر المجلس النيابي». جلسة ٤ أيار ١٩٣١.

تبدأ بشهر حزيران». والمادة ٤٤ التي نصت: «اذا كان انتاج الأرض لا يساوي ضريبة العشر المفروضة فيجب ان تباع الأرض فورًا بالمزاد العلني لتحصيل الضريبة». بالاضافة الى مواد اخرى تتعلق بتلزيم جباية ضريبة العشر خاصةً المادة ٥٦ التي نصت: «ان الربح او الخسارة يقعان على عاتق الملتزم». والمادة ١١١ التي حددت: «ان ضريبة العشر تلزم لمن يدفع اكثر»[٣].

وهذا الالتزام لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد ما عدا التزام ضريبة الزيتون التي تجدد كل سنتين. يتضح من هذه المواد ان جباية الضرائب في عهد الانتداب لم تكن افضل منها في عهد العثمانيين بل زادتها سوءًا اذ طرحت بيع الأراضي التي يعجز اصحابها عن دفع اعشارها «فورًا وبالمزاد العلني». وهي بالتحديد أراضي صغار الفلاحين الذين فقدوا العديد من ملكياتهم العقارية الصغيرة واضطر قسم كبير منهم الى النزوح والهجرة بسبب الأزمة الاقتصادية وفساد النظام الضرائبي، وسوء الجباية، وتسلط كبار الملاّكين وغيرها.

فالضرائب العقارية، على الأراضي الزراعية والاملاك غير المبنية، كانت تنقسم الى قسمين رئيسيين في مطالع عهد الانتداب:

١. الضرائب العقارية المسماة ويركو وهي ضريبة تفرض على الأراضي غير المبنية تبعًا لثمن الأرض.
٢. الضرائب المتغيرة وتسمى «الاعشار» وتجبى تبعًا للمحصول.

«فالويركو تجبى مبدئيًا على اساس فائدة تبلغ اربعة بالالف من ثمن الأرض الصالحة للزراعة. لكن هذه الضريبة ترتفع الى نسبة ١٢ بالالف وحتى ١٦ بالالف على هذه الأراضي اذا غرست بالاشجار المثمرة. اما الأعشار، فبعكس ما يدل عليها اسمها، فانها تبلغ ١٢,٥ بالمئة وليس عشرة بالمئة من ثمن المحصول. وهذه الضريبة تجبى عينًا اثناء المواسم، اما بواسطة الدولة مباشرةً، واما بواسطة ملتزمي الضرائب. كما ان الضريبة يمكن ان تدفع عينًا. كذلك يمكن لعدة قرى ان تتضامن معًا لدفع ضريبة الأعشار بالتكافل والتضامن. يضاف الى ذلك ان ضريبة الأعشار على المحاصيل والأراضي المستثمرة كانت تستبدل بضريبة الأشجار في بعض المناطق اللبنانية...»[٤].

٣. L'ÉTAT DE SYRIE, *Décrets financiers en 1920*, pp. 91-117
٤. H. C., *La Syrie et le Liban en 1922*, pp. 225-226

الوثائق الرسمية الفرنسية تعترف بتنوّع الضرائب العقارية وتنوّع طرق جبايتها من السكان. وان ضريبة العشر تتجاوز العشرة بالمئة قانونيًا، وبالتالي تتزايد كثيرًا عند الجباية، سواء على ايدي موظفي الدولة او الملتزمين. كذلك فان المناطق اللبنانية لم تكن تدفع ضرائب موحدة بل تبعًا للعادات الضرائبية القديمة بحيث كانت حصة جبل لبنان، او المتصرفية سابقًا، اقل من غيرها في دفع الضرائب، واكثر من غيرها في الاستفادة من أجهزة الدولة ومؤسساتها السياسية والادارية والمالية والعسكرية وغيرها. ووثائق البرلمان اللبناني تشير دومًا الى «اللامساواة» بين اللبنانيين في مجال دفع الضرائب من جهة، والاستفادة من منافع الدولة اللبنانية من جهة اخرى.

وتبرز وثائق هذه الفترة ان الضرائب الزراعية والعقارية المستمرة بين العهدين العثماني والفرنسي كانت تتوزّع على ثلاث مجموعات: رسوم الأعشار، ضريبة الويركو، ومال الميري[٥].

فرسوم الأعشار لا تدل على عشرة بالمئة فقط كما يوحي الاسم بل تجبى رسميًا ١٢,٥ بالمئة وتصل احيانًا الى ١٧ والى ٢٢ بالمئة. وحتى سنة ١٩٢٤ كانت تجبى بواسطة الملتزمين. ثم قامت المفوضية العليا بجبايتها مباشرةً حتى ١٩٣٢ ثم دمجت بالضريبة الموحدة عام ١٩٣٣. اما ضريبة الويركو على الأراضي فكانت تجبى على اساس التخمين العام الذي تم في السلطنة العثمانية عام ١٩٠٣ وكان معدلها ٤ بالالف للأراضي الواقعة خارج اطار بلديات بيروت وطرابلس وصيدا اذ ارتفعت في أراضي هذه البلديات الى عشرة بالالف. أما مال الميري او الأميري هي الضريبة السائدة في الامارة المعنية والشهابية منذ مئات السنين والذي ترسخ بموجب بروتوكول ١٨٦١ المعدل سنة ١٨٦٤. وكانت هذه الضريبة تجبى على اساس تقسيم العقار الى ٢٤ قيراط والقيراط الى ٢٤ حبة[٦].

والى جانب هذه الضرائب الكبرى الثلاث كانت هناك ضرائب فرعية كالمعايدات والهدايا ورسوم الزواج والطلاق والارث والباج وغيرها والتي كانت تصل الى ٩٦ نوعًا

٥. A. E., Série E, Rapport de de Martel le 12 mai 1920
٦. هناك وثائق هامة أعدّها عبدالله سعيد، بعنوان: «الملكية العقارية في المتن خلال مرحلة المتصرفية». وهي دراسة ماجستير في التاريخ، كلية الآداب، الفرع الأول. قسم التاريخ ١٩٨١.

من الضرائب في العهد العثماني والتي استمرت بحكم العرف والعادة سنوات طويلة بعد عهد الانتداب. كما ان قرى الهرمل والكورة كانت تدفع الضريبة السبعية او سبع المحصول. ثم جمعت كل هذه الضرائب وخفضت بنسب تتراوح بين ١٥ و ٣٥ بالمئة في ضريبة الأراضي الموحدة منذ عام ١٩٣٦. وقد حاولت المفوضية العليا الغاء الضريبة الموحدة عام ١٩٣٩ لكن ظروف الحرب منعتها من تحقيق ذلك واعادة العمل بالضريبة الموحدة عام ١٩٤٢ بعد زيادتها مئة بالمئة. واستمر العمل بها حتى ١٩٥١ عندما صدر قانون عن المجلس النيابي يقسم الأراضي الى فئتين: المروية وغير المروية. وتندرج ضمن هاتين الفئتين ١٧ نوعًا من الأراضي وتفرض الضريبة على أساس كل نوع من هذه الأنواع[٧].

من خلال هذه اللوحة السريعة لتطور الوضع الضريبي في لبنان يبدو بوضوح ان جباية هذه الضرائب بقيت فترة زمنية طويلة في العهدين العثماني والفرنسي بعهدة كبار الملاّكين الذين كانوا في الوقت نفسه جباة الضرائب.وسواء تمت الجباية عبر المقاطعجيين او الملتزمين او اجهزة الدولة مباشرةً، فالقوى الفلاحية المحرومة من كل سند سياسي وعسكري في الريف هي الدافعة الوحيدة لضرائب الأرض، على اختلاف جباتها.

وفي عهد الانتداب تعرضت بعض المزروعات الصناعية لزيادة خاصة تسديدًا لبقايا الدين العثماني العام. ومن هذه المزروعات الكرمة والتبغ. ففي عريضة «لاهالي لواء البقاع» مرسلة الى المجلس التمثيلي اللبناني في حزيران ١٩٢٢ يطالب اهالي البقاع بما يلي: «تخفيف الرسوم التي تتقاضاها الديون العمومية ووضع مواد كمماوية للسبيرتو الاصطناعي تجعله غير صالح للشرب». فقرر المجلس بالاجماع تعطيل الاسبيرتو الأجنبي حتى لا يصلح للشرب[٨]. وقد تمت الموافقة على القرار بالإجماع وذلك بناءً على اقتراح النائب الدكتور مسعود يونس القاضي: «بما ان زراعة الكرمة في لبنان الكبير هي من اهم المزروعات ويعيش من استثمارها عدد عظيم من اهل البلاد، وبما ان هذه الزراعة اصبحت مهددة بالتلف بسبب مزاحمة الكحول الأجنبية والضرائب الفادحة التي تستوفيها الديون العمومية على العرق والنبيذ الناتجين من كروم البلاد، وبما ان بوار هذه

٧. «محاضر المجلس النيابي لعام ١٩٥١».
٨. **الجريدة الرسمية**، العدد ١٥٦٩، تاريخ ٢٧ حزيران ١٩٢٢.

الزراعة يقضي حتمًا لنقص مهم في ثروة لبنان الكبير ويضطر قسمًا كبيرًا من ابنائه للمهاجرة طلبًا للرزق، فعليه يجب الحد من مزاحمة الكحول الأجنبية وتخفيف وطأة الضرائب...»[٩].

ونظرًا لكثرة عرائض الاحتجاج ضد ضريبة الكحول، وسوء جبايتها، ومنافسة الكحول الأجنبية للكحول المحلية، خاصةً ما يصنع منها في سهل البقاع، اضطر نواب المنطقة الى رصد هذه الضريبة وغيرها من الضرائب التي تفرض على البقاعيين. وقد تبين للنائب عبد الله ابو خاطر، نائب البقاع، فضيحة مالية كبيرة في ضريبة الويركو لعام ١٩٢٣. فتقدم بسؤال الى الحكومة اللبنانية بيشرح فيه هذه الفضيحة المالية وجاء في سؤاله: «لقد ذكر في باب الواردات من ميزانية هذه السنة ان ما تتقاضاه الخزينة من ويركو الأراضي عن قضاء البقاع يبلغ ١٨ الف ليرة لبنانية – سورية. وقد ثبت لي ان مال الأراضي الموزع في القضاء المذكور يبلغ ٣٠ الف ليرة. فأين ذهب الفرق وقدره ١٢ الف ليرة من قضاء واحد؟ فاما ان تكون هذه القيمة وردت الى الخزينة او لم ترد. فان كان الامر الاول فلماذا لم يقيد في الميزانية؟ وان كان الامر الثاني وكان هذا الفرق باقيًا في ذمة كبار الملاّكين فلماذا لم يحصل منهم؟ وهل تحسنت طرق الجباية؟...»[١٠].

النائب ابو خاطر لم يحصل على جواب لسؤاله لكنه دل بالملموس على كيفية فرض الضرائب والتلاعب بجبايتها بحيث لا يدفع الضرائب سوى الفلاحين الصغار وامثالهم من المنتجين والحرفيين. وان اجهزة المفوضية العليا كانت تشجع رسميًا هذا النهب الضرائبي وتسعى الى تلزيم الضرائب واطلاق يد الملتزمين في جبايتها بشكل يفوق الطرق العثمانية السابقة سوءًا. لذا تصاعدت موجة النزوح والهجرة بشكل كثيف طيلة سنوات ١٩٢٠ – ١٩٢٦ حتى ان النائب يوسف سالم، نائب صور آنذاك، رد على البيان الوزاري للحكومة في جلسة مجلس النواب المنعقدة يوم الخميس ٢٨ تشرين الأول ١٩٢٦ فقال: «نرى في البلاد، بصورة موجزة، اخلالاً في الامن، واضطرابًا في التجارة، وضائقةً في المعاملات، ومحلاً في الزراعة، وتفشي الاوبئة في الانسان والحيوان، وتيارًا جارفًا للمهاجرة، وانينًا في كل النفوس متصاعدًا، وفوق هذه الضربات زيادة

٩. **الجريدة الرسمية**، المصدر السابق.
١٠. **الجريدة الرسمية**، ملحق بالعدد ١٦٥٥، تاريخ ٢٤ نيسان ١٩٢٣.

الضرائب. فمن المسؤول عن هذه الحالة، هذا المجلس او هذه الحكومة؟ هذا المجلس لما يظهره من التغاضي، وهذه الحكومة لما تبديه من الضعف»[١١].

ومع اعلان الفترة الدستورية كثرت الوعود الاصلاحية، ومنها اصلاح النظام الضريبي وتخفيض ضريبة الأعشار. وحتى عام ١٩٢٨ لم يكن اي وعد من الوعود الاصلاحية قد تحقق. فكتبت «العرفان» تقول: «لم تخفض الحكومة ضريبة الأعشار عن الفلاحين كما وعدت، وانك لترى الارهاق في الضرائب مستمرًا من عشور وويركو وتمتع وبدل طريق وغيرها...»[١٢]. وتعود لتكتب عام ١٩٣٣، اي بعد انقضاء اكثر من ثلاثة عشر عامًا على فرض الانتداب، وسبع سنوات على اعلان الدستور اللبناني: «شاع ان في نية الحكومة اللبنانية توحيد ضريبتي الويركو والأعشار وحسم ٢٥ بالمئة من مجموعها وتسميتها ضريبة الأراضي. لكن الى الآن لم يحصل شيء من هذا مع ان الموسم الشتوي قد اشرف على النهاية اوكاد. وقد اعفت الحكومة الحرير من الأعشار لأن الأهالي تركوا تربية دود القز بتاتًا لا سيما في جبل عامل، ولم يعد للتوت من اثر ولا عين...»[١٣]. وهذا ما اشار اليه البطريرك الياس الحويك في مذكراته «ان ايًا من اللبنانيين لم يكن يخطر بباله ما آلت اليه زراعة الزيتون والحرير في لبنان من انحطاط مريع، وان السياسة الفرنسية ستسعى الى ضرب اللبنانيين في لقمة عيشهم، فتدمر الحرف الصناعية وتقضي على الانتاج الزراعي وتفتح ابواب الهجرة على مصراعيها امام اللبنانيين...»[١٤].

فبالرغم من كثرة الأزمات الاقتصادية الحادة، خاصةً ازمات ١٩٢٩ – ١٩٣٣ فان الحكومة اللبنانية لم تسع الى تخفيض الضرائب بل امعنت في التعسف عند الجباية. وتشير مناقشات جلسة ٢٣ كانون الأول ١٩٣٠ الى ان العديد من النواب اللبنانيين قد طالبوا بتخفيض ضريبة الأعشار بنسبة ٣٠ الى ٥٠ بالمئة كما فعلت الحكومة السورية. لكن النواب امتنعوا عن تخفيض ضريبة الأعشار، لا بل امتنعوا عن الغاء الجزاء المفروض كما قال يوسف الزين في تلك الجلسة «نحن لا نطلب اعفاء من الضرائب بل الغاء الجزاء

١١. **مجلة العرفان**، ١٩٢٦ – ١٩٢٧، الجزء الثالث، ص ٣٥٧.
١٢. **مجلة العرفان**، ايلول ١٩٢٨، ص ٢٣٩.
١٣. **مجلة العرفان**، تموز ١٩٣٣، ص ٢٢١.
١٤. ابراهيم حرفوش، **دلائل العناية الصمدانية**، ص ٢٣٦.

المفروض». وتقدم نائب البقاع حسين قزعون الى الحكومة بالسؤال التالي: «تشدد الحكومة في هذه الأيام على صغار الفلاحين بتحصيل الأعشار والويركو عن خمس سنوات مضت على الضريبة المستحقة عن هذه السنة حتى اضطرت قسمًا منهم الى الاستدانة بفائدة ٢٥ بالمئة واضطرت الباقين الذين لا يتمكنون من الاستدانة الى بيع موجوداتهم من ابقار وماشية وأثاث بيوتهم الحقيرة. ولم تمهل فريقًا منهم حتى يبيع تلك الموجودات بالاثمان البخسة بل اخذت تحجز على موجوداته وتبيعها كأنها اسلاب الثائرين او الأعداء المحاربين. فأسترحم من الحكومة ان تسقط تلك البقايا لأجل ان يتمكن الفلاح من العيش والزرع»[١٥].

وفي مسرحية شبه منسقة بين الحكومة والبرلمان في مطالع ١٩٣١ تتقدم الحكومة بمشروع لمساعدة المزارعين بمبلغ ٦١٠٠ ليرة لبنانية – سورية لتشجيع تربية دود القز. فيتبارى النواب للهجوم على المشروع. نائب جبل لبنان جورج يعقوب يرفضه معلّلاً الرفض بالقول: «الأحرى بالحكومة ان تنزل الضرائب عن معامل الحرير». ونائب عكار، الملاّك العقاري الكبير عبود عبد الرزاق، يرفض المشروع قائلاً: «احسن من ان تعطوا ٦١٠٠ ليرة ارفعوا الضرائب عن الشعب. كانت أقة الشرانق تباع بـ ١٦٠ قرشًا والآن بثلاثين قرشًا ولا تزال الدولة تأخذ ضريبة كبيرة. الأحسن ان تقلعوا التوت وتأخذوه». وكانت نتيجة التصويت ان رد مشروع الحكومة فسحبته. فطار مشروع المساعدة واستمرت الضرائب الباهظة[١٦].

ويبدو ان الضرائب العقارية استمرت غير موحدة في مناطق المتصرفية السابقة والمناطق التي ضمّت اليها عام ١٩٢٠ فشكلتا لاحقًا دولة لبنان الكبير. واستمر هذا التمايز الضرائبي حتى عام ١٩٣٦ اذ يشير نائب عكار محمد عبود عبد الرزاق في رسالته المطولة بتاريخ ٦ تموز ١٩٣٦ والمرسلة الى مساعد سكرتير الدولة الفرنسية في باريس الى هذا التمايز بقوله: «... ولاعطائك صورة واضحة على عدم المساواة في الحقوق والواجبات بين المواطنين اللبنانيين، اسمح لنفسي ان اعرض امامكم هذا الجدول الذي يبرز التمايز الفاضح:

١٥. «محاضر المجلس النيابي»، جلسة ٢٣ كانون الاول ١٩٣٠.
١٦. «محاضر المجلس النيابي»، جلسة ٤ أيار ١٩٣١.

مواطن لبناني يسكن عكار	مواطن لبناني يسكن لبنان الصغير أو (المتصرفية سابقًا)
١. يدفع الضريبة المباشرة على الملكية العقارية غير المبنية (الاعشار والويركو).	١. لا يدفع شيئًا من هذه الضريبة.
٢. يدفع ضريبة كبيرة على رسم الانتقال وكل تبدل في الملكية العقارية.	٢. يدفع ضريبة صغيرة جدًا لا بل رمزية.
٣. طرقات قليلة جدًا لا بل شبه معدومة مع ضرائب باهظة باسم بدل طريق.	٣. طرقات عريضة مفروشة بالزفت تخترق ارجاء المتصرفية ولا يدفع المواطن بدل طريق.
٤. لا يستطيع زراعة التبغ دون رخصة ولا يحق له استخراج الملح من البحر.	٤. يزرع التبغ ويستخرج الملح من البحر بحرية مطلقة.
٥. لا يتمتع فعليًا بحقوق الملكية العقارية بالرغم من الضرائب الكثيرة التي يدفعها.	٥. يتمتع فعلاً بحقوق الملكية العقارية ويدفع ضريبة مخفضة كثيرًا.
٦. لا يوجد موظف عكاري واحد في الادارة المركزية، على اختلاف فروعها، بالرغم من وجود العناصر الكفوءة في عكار.	٦. احتكار كامل لكل الوظائف الادارية العليا وكذلك شبه احتكار للوظائف الادارية الدنيا دون ان تكون هناك موجبات لذلك.

وينهي نائب عكار رسالته بالقول: «يحز في نفسي ابلاغكم ان الحكومة اللبنانية تعترف دومًا بوجود هذه اللامساواة بين اللبنانيين في الحقوق والواجبات دون ان تعمل شيئًا من اجل ازالتها...»[١٧].

يتضح من هذه الرسالة ان الضرائب في المناطق المضمومة الى المتصرفية عام ١٩٢٠ اكثر منها بما لا يقاس في مناطق المتصرفية السابقة اي جبل لبنان بشكل خاص، حيث الاغلبية السكانية مارونية بالدرجة الأولى، ودرزية بالدرجة الثانية. وكانت ضريبة المتصرفية الأساسية هي الويركو او ضريبة الأملاك المبنية في حين كانت الأعشار او ضريبة الأراضي احدى اكثر الضرائب جباية في المناطق الزراعية في دولة لبنان الكبير. وكانت ضريبة الويركو في المتصرفية تجبى، منذ عام ١٨٦٤، على اساس ٢١ قرشًا. لانتاج

١٧. *A. E., Série E, carton 413, dossier 2, Liban, 1936, nº* 801-802

الدرهم الواحد بما يعادل ١٢٥ الف درهم، تبعًا للمساحة عام ١٨٦١، وانتاج الدرهم يعادل حوالى ٣٦٠ غرشًا...»[١٨].

لكن سكان المتصرفية لم ينجوا تمامًا من الضرائب غير المباشرة كالسخرة والمصادرات والخوات وغيرها. فرشيد شقير في تقريره المالي المقدم الى المتصرف اوهانس باشا عام ١٩١٣ بعنوان «الضرائب الحالية في المتصرفية والاصلاح الذي تحتاج اليه» يؤكد: «ان اهم ضريبة تجبى من اللبنانيين الآن (١٩١٣) هي الويركو على الأملاك اي الأراضي ذات الريع، والدكاكين ومعاصر الزيت وسواها ما عدا منازل السكن. والخزينة يدخلها من هذه الضريبة نحو ٦٦٠ ٢٥ ليرة ثم تليها في الاهمية ضريبة الأعناق او الرؤوس وتسمى الروسية ويدخل الخزينة منها نحو ٨٧٥٠ ليرة تركية... وضريبة الويركو اقل من ٦ بالألف... وهذه الضريبة ليست ثقيلة بالنسبة الى الضرائب على الأراضي في خارج لبنان من بلاد الدولة العثمانية ولا سيما لأنها وحيدة على الأرض ولا تصيب الغلال ضريبة اخرى سواها... اما ضريبة الرؤوس فتجبى بنسبة ٩ غروش على كل ذكر ثم جعلت على البالغين... وتجدر الاشارة الى ان ضريبة الويركو بنيت على اساس الخلل الذي وقع في المساحة والتقدير عام ١٨٦١ وامره مشهور لدى الخاص والعام...». ويضيف:

«... ولقد كان للأقوياء ذوي النفوذ من اصحاب الأراضي، ولا سيما في شمالي لبنان (المتصرفية) تأثير كبير على المسّاحين ايام المسح. فاختلت النسبة وزاد اختلالها على توالي الأيام بتقدم بعض الاراضي وتأخر البعض الآخر واصلاح ما لم يكن له ريع أيام المساحة عام ١٨٦١ فان هذا لا يجبى عنه شيء الآن او شيء لا يذكر... وكانت الحكومة اذا ضربت على سكان احدى القرى مبلغًا من المال مثلاً لإنشاء طريق او اصلاحها، وزعته عليهم بالنسبة الى دراهم المساحة الأصلية بما في التوزيع على هذا الأسلوب من السهولة...»[١٩].

يستنتج من هذا التقرير ومن رسالة نائب عكار محمد العبود لعام ١٩٣٦ ان الأسس الضرائبية التي كانت سائدة في كل من المتصرفية والمناطق المضمومة اليها قد استمرت على حالها دون تغيير جذري، سنوات طويلة بعد فرض الانتداب على سوريا ولبنان. وهذه

١٨. Comité Libanais, *Mémoire sur la question du Liban*, juin 1921, p. 13

١٩. رشيد شقير، **تقرير عن مالية لبنان ١٩١٣**، ص ص ١٦ – ٢٠.

الضرائب ، مقرونة بأساليب جبايتها البالغة السوء ، تقود الى عدة ملاحظات اساسية منها :

١. ان الضرائب كانت تفرض على اساس نظام المساحة لعامي ١٨٦١ و ١٨٦٤ في مناطق المتصرفية ، وقوانين المساحة التي فرضت في مطالع عهد الانتداب . وهذه القوانين تعني بالضرورة حرمان الأغلبية الساحقة من الفلاحين القدرة على التملك من جهة ، والقدرة على التهرّب من دفع الضرائب والسخرة والخوّات والبلص وغيرها من جهة أخرى .

٢. ان نظام الضرائب العثماني والقوانين الفرنسية التي استندت اليه جعلت من المستحيل تطبيق نظام ضرائبي عادل يقوم على أساس اجبار اصحاب الأملاك دفع الضرائب عن أملاكهم . فقد طُبّقت الأنظمة الضرائبية استنسابيًا ، بحيث لم تحاول الدول جباية الضرائب من الملاّكين الكبار أصحاب الكلمة النافذة في السلطة ، بل قامت بجبايتها من صغار الملاّكين ومن جمهرة سكان الأرياف .

٣. ان جابي الضرائب ، سواء اكان من المقاطعجيين السابقين ، او احد الملتزمين ، او احد موظفي الدولة ، كان يقوم بزياراته الضرائبية عند جني المحاصيل . وكانت زيارته تضم حشدًا من رجال الدرك «يشكلون ارتالاً من الجراد تفتك بالقرى والمزارع ولا يستطيع احد الاعتراض على اعمالها . وكثيرًا ما كان الجباة والدرك يمكثون في تلك القرى والمزارع الى حين الانتهاء من جباية الضرائب مكرهين الفلاح البائس على تقديم الضيافة الاجبارية لهم في المنامة والمأكل والعلف المجاني لهم ولحيوانات ركوبهم ...»[٢٠] . وهذه الصورة التي يقدمها الفرنسي بوربون BOURBON عن جباة الضرائب ايام العثمانيين لم تتبدّل جذريًا في عهد الانتداب .

٤. ان سكان المتصرفية كانوا يدفعون فقط ضريبة الويركو وضريبة الرؤوس . لكن تقرير رشيد شقير يؤكد ان الأغلبية الساحقة من المتنفذين في المتصرفية لم يدفعوا ضريبة الويركو . وان ضريبة الرؤوس كانت رمزية وتكاد لا تذكر . وهذا ما يؤكد رسالة نائب عكار ان المواطن العكاري يدفع ضريبتي الأعشار والويركو في حين ان اللبناني من سكان المتصرفية سابقًا «لا يدفع شيئًا من هذه الضريبة» . وان ضريبة الانتقال

٢٠. BOURBON, *La Syrie et la France*, Paris 1919, p. 13

كبيرة عندما تفرض على ابناء عكار في حين تصبح رمزية على ساكن المتصرفية سابقًا ... وهذه الملاحظات القيّمة وغيرها تؤكد وجود تمايز قانوني في مجال دفع الضرائب . واستمر هذا التمايز طيلة فترة الانتداب مما اعطى للمتصرفية طابعًا اجتماعيًا متميزًا عن باقي الأرياف اللبنانية خارج بيروت إذ استفادت الى الحد الأقصى من المكاسب التي قدمتها المتصرفية دون ان تدفع سوى الحد الأدنى من الضرائب .

٥. ان الوجه الطبقي للضرائب كان شديد الوضوح طيلة المرحلة العثمانية الطويلة ومرحلة الانتداب التي تلتها ، واستمر هذا الوجه حتى اليوم . فالمالك الكبير لا يدفع الضرائب المباشرة . وهذا ما اشار اليه رشيد شقير بكلامه على «الاقوياء وذوي النفوذ من اصحاب الأراضي» . وجاءت القوانين الضرائبية في عهد الانتداب تجعل من هؤلاء الأقوياء اعضاء في البرلمانات والوزارات اللبنانية وتثبيت النهب العقاري الذي قاموا به في العهود السابقة . فحافظت الملكيات العقارية الكبيرة على انتشارها الواسع ، خاصةً في المناطق التي ضمت الى المتصرفية عند اعلان دولة لبنان الكبير . وما قوانين الانتداب الرامية الى ترسيخ الملكيات الخاصة سوى تدابير حقوقية ساهمت في ازدياد حدة التأزم الاجتماعي في الأرياف اللبنانية .

٦. لقد ساهمت القوانين الضرائبية ، العثمانية والفرنسية ، بشكل ملموس في بروز التمايز الطبقي في الأرياف اللبنانية . ويتكلم ايلي صفا على وجود طبقتين اجتماعيتين في ايام المتصرفية : «طبقة الأسياد وطبقة الفلاحين ... وكانت هاتان الطبقتان في تطور مستمر . الأولى في مزيد من السيطرة والنفوذ ، والثانية في مزيد من الفقر والفاقة بحيث ان الهوة الاجتماعية كانت تزداد اتساعًا بينهما دون توقف ...»[٢١] .

٧. كما ساهمت تلك القوانين الضرائبية والأشكال التي تجلت فيها عبر الممارسة في زيادة حدة التمايز الاجتماعي على صعيد الملكيات العقارية في الأرياف اللبنانية . «فقد كان للانتفاضات الفلاحية ١٨٥٨ – ١٨٦٠ اثر واضح في تقلص الملكيات العقارية في مناطق المتصرفية . في حين ان نظام (اللاتيفوندیا) او الملكيات العقارية الكبيرة كان الأكثر شيوعًا خارج المتصرفية ويعمل لمصلحة كبار الملاّكين على حساب استغلال الفلاحين وامتصاص معظم الانتاج ...»[٢٢] .

٢١. Elie SAFA, *L'émigration libanaise*, p. 170

٢٢. E. RABBATH, *L'évolution politique de la Syrie sous mandat français*, Paris 1928, p. 231

٨. يضاف الى ذلك ان اعفاء الملكيات الوقفية من الضرائب قد ساهم فعلاً في زيادة حجم هذه الملكيات حيث لجأ قسم كبير من الفلاحين الى وهب ملكياتهم الصغيرة في المتصرفية الى الأديرة والكنائس والمؤسسات الوقفية الأخرى. وفي حين كانت ملكية كبار الملاّكين العقارية في المتصرفية تتفتت لصالح الملكيات الصغيرة، فإن قانونًا اجتماعيًا آخر كان يظهر بوضوح على اساس تحول قسم هام من تلك الملكيات الصغيرة الى الاوقاف، خاصةً المسيحية منها. وهكذا برزت المؤسسات الخيرية في المتصرفية كاحدى الفئات الاجتماعية الأكثر غنى عقاريًا على حساب دمار الفلاحين واضطرارهم للنزوح الى المدن او الهجرة الى الخارج.

٩. ان «اصلاح النظام الضرائبي» في عهد الانتداب كان مجرد شعار كلامي لم يتضمن اي حل جذري لمشكلة العاملين على الأرض. فباعتراف الفرنسيين انفسهم كانت ضريبة العشر، وهي الضريبة الاساسية المفروضة على انتاج الأراضي تجبى قانونيًا بنسبة ١٧,٥ بالمئة من الانتاج عند جني المحاصيل «اي ما يعادل نسبة ٤٠ الى ٥٠ بالمئة من صافي الانتاج بعد حساب البذار وتكاليف الزراعة والري»[٢٣]. وقد تعرضت ضريبة العشر الى بعض التعديلات الطفيفة ومحاولة فرض ضريبة موحدة على الأراضي ثم العودة عن تلك الضريبة تحت ضغط كبار الملاّكين. لكن الملاحظ ان هذه الضرائب، والغالبية الساحقة من ضرائب الأرض والماشية، كانت تقع على كاهل الفلاحين والرعاة. وهذا ما يفسر الحماس الزائد الذي قام به تكتل زعماء العشائر وكبار الملاّكين في البرلمان السوري طيلة اعوام ١٩٣٤ – ١٩٣٦ للمطالبة باعفاء «الفلاحين» من الضرائب السابقة[٢٤]. لكن ذلك الاعفاء لا يطال في الحقيقة سوى كبار الملاّكين وزعماء العشائر لأن السلطات لا تستطيع جباية الضرائب منهم، خاصةً ضرائب الأغنام والويركو والأعشار.

وقد فضح بعض نواب البورجوازية السورية في البرلمان الأهداف الكامنة وراء طلب الاعفاء من الضرائب وكشف القناع عن التستر بمصالح الفلاحين. وعلى قاعدة الملاحظات السابقة يتبدى لنا ان الأنظمة الضرائبية المتعاقبة في لبنان لعبت دورًا اساسيًا

٢٣. F. Saadé, *Le problème agricole*, p. 20

٢٤. «محاضر المجلس النيابي السوري لسنوات ١٩٢٤ – ١٩٣٦».

في اشتداد الأزمة الاجتماعية، خاصةً في الأرياف اللبنانية. وبالاضافة الى السمات السابقة تجدر الاشارة الى بروز قوتين اجتماعيتين لا زالتا تمارسان النفوذ الهائل في تحديد مصير القوى اللبنانية العاملة في الأرض. هاتان القوتان هما المؤسسات الخيرية الوقفية من جهة وكبار الملاّكين من جهة اخرى. وهناك نقاط التقاء عديدة بينها ابرزها: النفوذ المتزايد لها على الفلاحين واجهزة الدولة معًا، التهرب شبه الكامل من دفع الضرائب، التحكم بالأراضي الزراعية الخصبة، امتلاك مساحات شاسعة من الأراضي باتت تقدر بمئات الملايين من الليرات اللبنانية، قطع الطريق على اية محاولة للاصلاح الزراعي في لبنان، تسخير اجهزة الدولة (المشروع الأخضر مثلاً) لتحسين انتاجية هذه الأراضي الواسعة وزيادة اسعارها... الخ.

بقي ان نقول اخيرًا ان الملكيات العقارية الواسعة التي يسيطر عليها كبار الملاّكين تتعرض لتقلص مستمر نتيجة الارث، وضعف المردود الزراعي، وسكن الملاّكين في المدن وقيام بعضهم بالتجارة او العمل في اجهزة الدولة وغيرها. بيد ان الملكيات العقارية الوقفية لا زالت تحافظ على املاكها غير المجزأة والتي لا تدفع عنها سوى ضرائب رمزية. وهذا ما يؤكد على تداخل المسألة الطائفية في عمق القضية الزراعية في لبنان لأن اي حل لهذه القضية سيصطدم بالضرورة بالملكيات العقارية الوقفية الكبيرة في مختلف ارجاء لبنان. وهذه الملكيات تتوزع على كافة الطوائف اللبنانية لكن بدرجات متفاوتة جدًا من حيث الغنى والاتساع. والدولة اللبنانية، عبر تركيبتها الطائفية – الطبقية، عاجزة تمامًا عن القيام باي اصلاح للمسألة الزراعية في لبنان وبالتالي مستمرة في الدوران حول هذه الأزمة دون محاولة التصدي لجذورها العميقة. وهذا ما يؤكد ان المسألة الزراعية اللبنانية غير مرشحة للحل في المدى القريب. ونتيجة ذلك ان الانقسام الاجتماعي سيزداد حدةً بين مالكي الأرض وبين المحرومين منها، بين العاملين عليها وبين مستثمري انتاجها، بين الأقوياء ذوي السلطة ومالكي الأراضي والذين لا يدفعون سوى ضريبة رمزية وبين جماهير السكان في الأرياف والمدن اللبنانية الذين يدفعون الأغلبية الساحقة من الضرائب. ان زيادة الانقسام الاجتماعي في لبنان، سواءً في الريف أو في المدينة، سيكون احد مظاهر الازمة الاجتماعية التي تعصف اليوم بلبنان اوصلته سياسة الدوران حول الأزمات الحادة المتعلقة بالانتماء والوطنية والمصير الى مخاطر فقدان الانسان والارض معًا.

الباب الثاني

مؤثرات المرحلة الانتدابيّة على المسألة الزراعيّة في لبنان

الفصل الأول

ازدياد المساحة المزروعة

تشير دراسة هوفلان HUVELIN ، لعام ١٩١٩ أن مجموع ولايات حلب ودمشق وبيروت ومتصرفية جبل لبنان كانت تبلغ ٢١ مليون و ١٤٦ الف و ٤٠٠ هكتاراً منها حوالي مليون هكتار مزروعة أي بنسبة ٤,٨ بالمئة وحوالي ستة ملايين هكتار قابلة للاستصلاح الزراعي أي بنسبة ٢٩,٦ بالمئة . وتتوزع هذه المساحات على الشكل التالي[1] .

اسم الولاية	المساحة بالهكتار	المساحة المزروعة عام ١٩١٩ بالهكتار	المساحة القابلة للاستصلاح بالهكتار
ولاية حلب	٧,٨٤٨,٨٠٠	٣٥٢,٧٠٠ أو ٤,٥ ٪	٣,٩٠٠,٠٠٠أ ٥٠ ٪
ولاية دمشق	٩,٩٨٥,٨٠٠	٣٤٧,١٠٠, أو ٣,٥ ٪	٢,٠٠٠,٠٠٠ أو ٢٠ ٪
متصرفية جبل لبنان	٤٥٠,٠٠٠	١٧,٥٠٠ أو ٣ ٪	٢٠,٠٠٠ أو ٤,٤ ٪
ولاية بيروت	٢,٨٦١,٨٠٠	٢٩٧,٤٦٠ أو ٩,٧ ٪	٣٥٠,٠٠٠,أو ١٢ ٪
المجموع العام	٢١,١٤٦,٤٠٠	١,٠١٤,٧٦٠	٦,٢٧٠,٠٠٠

يتضح من هذه الأرقام أن ولاية حلب كانت أكثر الأراضي الزراعية القابلة للاستصلاح ، تليها ولاية دمشق ، ثم ولاية بيروت . أما متصرفية جبل لبنان فشكلت مرتفعات صخرية مجدبة غير مزروعة الا بنسبة ٣ بالمئة . كما أنها غير قابلة للاستصلاح الزراعي بنسبة مماثلة أو اكثر بقليل أي ٤,٤ ٪ . لكن ولادة دولة لبنان الكبير حملت الى

١. HUVELIN, *Que vaut la Syrie?*, p. 8

المتصرفية مناطق زراعية خصبة كانت تابعة لولايتي دمشق وبيروت خاصةً سهول البقاع وعكار ومرجعيون وغيرها[٢].

ويبدو ان حجم مساحة الأراضي المزروعة في سوريا ولبنان لم يتطور بشكل ملحوظ خلال المرحلة الأولى للانتداب الفرنسي، وبشكل خاص الاراضي الزراعية اللبنانية. وتشير احصائيات هذه المرحلة حتى ١٩٢٦ ان المساحة المزروعة في لبنان لم تتعد نسبة ٢٥ بالمئة من المساحة العامة فيه والبالغة عشرة آلاف واربعماية كلم مربع فقد أثار ن. محمد في دراسته «التبادل الخارجي لتجارة بيروت» الى أن مساحة الأراضي القابلة للزراعة في لبنان خلال مرحلة الانتداب بلغت ٣٨٨٠ كلم مربع أي ٣٨٨ الف هكتار منها ٢٧٣ الف هكتار مزروعة و ١١٥ الف هكتار تنتظر الاستصلاح الزراعي بالاضافة الى ٧٤ هكتارًا من الغابات. وزيادة في التفصيل فمن أصل المساحة المزروعة والبالغة ٢٧٣ الف هكتار فان ٤٨ الف هكتار هي المساحة التي تزرع بواسطة الري، في حين أن ٢٢٥ الف هكتار كانت لا تزال تسقى بالامطار[٣].

تشير هذه الارقام الى أن ٤٨ الف هكتار فقط من مساحة لبنان البالغة ١٠,٤٥٢ كلم مربع كانت تزرع بواسطة الري وتعطي مردودًا غير كبير نظرًا لانعدام التكنيك الزراعي والاسمدة واعتماد الدورات الزراعية القائمة على بوار الارض مرة كل سنتين أو ثلاث سنوات.

ولم تتعدل هذه النسبة جذريًا خلال مرحلة الانتداب مما يؤكد ان سياسة فرنسا الزراعية في لبنان كانت تعتمد على تجاهل الارياف والتركيز على المدن. وهذا ما تشير اليه أرقام الموازنة اللبنانية خلال سنوات ١٩٢٣ – ١٩٢٦. فقد كانت حصة الزراعة كالتالي[٤]:

٢. راجع كتابنا، **تاريخ لبنان الاجتماعي ١٩١٤ – ١٩٢٦**، الفصل الثاني، ص ص ٤٥ – ٦٢.
٣. N. MUHAMED, *Foreign Exchange Market*, p. 9
٤. DESJARDINS, *op. cit.*, p. 188

السنة	حصة الزراعة بالفرنكات الفرنسية
١٩٢٣	٨٦٠,٧٧٠
١٩٢٤	١,٠٢٦,٨٨٠
١٩٢٥	١,١٠٨,٥١٥
١٩٢٦	١,٣٩٨,٦٤٠

فتطور المساحة المزروعة شديد الارتباط بموازنة وزارة الزراعة التي بقيت هزيلة جدًا قياسًا الى حجم الموازنة العامة. وكانت معظم أرقام موازنة الزراعة تصرف كنفقات ادارية غير منتجة في الحقل الزراعي.

وتدل تقارير المفوضية العليا الى عصبة الامم على اهتمام المفوضية بأنظمة الري في سوريا ولبنان ومحاولة زيادة المساحة المروية. فتقرير ١٩٢٣ – ١٩٢٤ يؤكد على زيادة المساحة المروية في لبنان الكبير بنسبة ١٣٥ الف هكتار. ونظرًا لاهمية المياه في عملية الري الزراعي من الانهار والينابيع، انشأت المفوضية العليا جهازًا خاصًا أسمته «اللجنة التعاونية للمنافع المائية» جعلت من صلاحياتها مراقبة توزيع المياه وتنظيم الري، واقتراح مشاريع جديدة للري. وقد حدد القرار ٣٢٠، الصادر في ٢٦ أيار ١٩٢٦، صلاحيات هذه الجمعية وكيفية ممارستها لنشاطها[٥].

كذلك صدر المرسوم الاشتراعي رقم ٣٨ ل. ر. بتاريخ ١٢ نيسان ١٩٣٢ يتناول شؤون الري وكيفية تنظيم المياه[٦]. لكن دراسة ريشار تومان Richard THOUMIN تشير الى تنشيط منطقتي ري في سهل البقاع: الاولى من نبع رأس العين الذي يروي جنائن بعلبك منذ القدم وبعض سهول قرى دورس وايعات، والثانية بجوار اللبوة. وكانت دورة الري مرة كل سبعة أيام. وبالرغم من هذه المناطق المروية يلاحظ الغياب شبه الكامل لشبكات الري الحديثة على امتداد كامل الأراضي اللبنانية. «مما يؤكد ان المفوضية العليا لم تحاول جديًا ادخال آلات حديثة (موتورات وغيرها) في مجال الري كما

٥. L. CARDON, *op. cit.*, p. 29
٦. R. THOUMIN, *La géographie humaine de la Syrie centrale*, pp. 32-45

لم تحاول فتح الآبار الارتوازية بل كل ما تفعله تنظيم الري السابق على الطريقة العثمانية بشكل يضمن فائدة ضرائبية لادارة الانتداب عبر زيادة المساحة المزروعة..»[٧].

ان تطور المساحة المزروعة خلال مرحلة الانتداب ثابت واكيد في جميع وثائق هذه المرحلة ومنهم من يعزو هذا التطور الى سياسة المفوضية العليا وسعيها لتنشيط الزراعة في المناطق الخاضعة لانتدابها نظرًا للفائدة الضرائبية التي تجنيها من ذلك ومنهم من يحصر هذه السياسة في اطار بعض المزروعات الصناعية التي سببت دمارًا للمزارعين العاملين فيها وبوارًا في الأراضي التي أقيمت عليها خاصةً زراعة التوت التي تتطلب جهدًا خاصًا في البداية وفترة طويلة بعد اقتلاع أشجار التوت لاعادة الأراضي الزراعية الى طبيعتها الانتاجية. لكن من المؤكد أن مليونين ونصف المليون من سكان المناطق الخاضعة للانتداب الفرنسي «كانوا يتعاطون الزراعة مباشرةً».

وهؤلاء يقيمون على مساحة من الأراضي تبلغ ١٦ مليون هكتار لا يصلح منها للزراعة سوى ٤ ملايين هكتار بسبب اتساع الأراضي الجبلية والصحراوية فيها. وحتى عام ١٩٢٦ لم يكن مزروعًا من هذه الملايين الاربعة من الهكتارات سوى ١,٢٦٠,٠٠٠ هكتارًا موزعة كالتالي: ٣٦٨ الف هكتار في حلب و ٣٤٩ الفًا في دمشق و ٢٠٠ الف في لبنان و ١٦٠ الفًا في بلاد العلويين، و ١٨٣ الفًا في لواء الاسكندرون. وتتدنى نسبة المساحة المروية في هذه الأراضي الى ٧٤ الف هكتار فقط موزعة كالتالي: ٤٥ الف هكتار في دولة دمشق، و ١٣ الف هكتار في حلب، و ٨ آلاف هكتار في لبنان و ٥ آلاف في بلاد العلويين، و ٣ آلاف في لواء الاسكندرون[٨]. وهذا ما يؤكد بقاء نسبة الأراضي المروية في مناطق الانتداب الفرنسي ضعيفة جدًا ولا تتجاوز ٧٤ الف هكتار من مساحة ١٦ مليون هكتار، منها اربعة ملايين هكتار قابلة للزراعة و ٣٠٠ الف هكتارًا قابلة للري المباشر أي أن جهود المفوضية الفرنسية حتى عام ١٩٢٦ لم تصل الى حد استثمار ربع الأراضي القابلة للري المباشر من الأنهار والينابيع المجاورة. لكن الحملة الزراعية التي قامت بها أجهزة المفوضية خلال أعوام ١٩٢٦ – ١٩٣١ أعطت نتائج ايجابية.

٧. R. THOUMIN, *op. cit.*, pp. 68-69

٨. جوزف كروفرد، «حالة الزراعة في سوريا»، **مجلة الكلية**، مجلد ١٣، ص ٢٥٩.

في عام ١٩٣١ قدرت المساحة المروية في لبنان وحده بحوالى ٢٨ الف هكتار موزعة كالتالي: عشرون الف هكتار في البقاع واربعة آلاف في عكار و ٨٠٠ هكتارًا في طرابلس، و ٦٠٠ هكتارًا في صيدا و ٣٠٠ هكتارًا في صور وحوالى ألفي هكتار في جبل لبنان...[٩].

وبعد زوال الانتداب ومرور سنوات طويلة على الاستقلال السياسي اللبناني بقيت مساحة الأراضي المروية في لبنان تقدّر بحوالي ٤٨ ألف هكتار من مساحة تبلغ ١٠,٤٥٢ كلم مربع. لكن الاشارة الى أن المساحة العامة تضم ٢٧٣ الف هكتار من الأراضي المزروعة، و ٢٢٥ الف هكتار من الأراضي التي تروى بواسطة الأمطار، و ١١٥ ألف هكتار من الأراضي القابلة للزراعة لكنها غير مزروعة، و ٧٤ الف هكتار من الغابات الموزعة في مناطق الضنية وعكار وصور والهرمل وصيدا والأرز وغيرها. أما باقي المساحة فصخرية[١٠].

وتدل احصائيات هذه الفترة أن المساحة المزروعة في لبنان لم تتجاوز ٣٨٨٠ كلم مربع أي حوالى ثلث المساحة العامة في حين أن الأراضي القابلة للاستصلاح الفوري لا تقل عن ٥٠ بالمئة من المساحة العامة. كما ان الاقتصاد اللبناني بقي فترة طويلة بعد الاستقلال يرتكز على الانتاج الزراعي حيث أن الدخل الزراعي كان يزيد على ٢١٩ مليون ليرة سنويًا وتشكل السلع الزراعية أكثر من ٥٠ بالمئة من السلع المصدرة في جميع السنوات ومعظمها من الفواكه وغيرها[١١].

يستنتج من ذلك أن دولة لبنان الكبير التي ضمت مساحات زراعية شديدة الخصوبة لم تستفد كثيرًا من هذه المساحات ولم تسع الى توسيع مناطق الري بشكل كاف. فقد كانت المساحة المروية في المتصرفية تعتمد اساسًا على عمل الانسان لتحويل المناطق الصخرية الى أراضٍ زراعية. اما في المناطق التي ضمت الى المتصرفية فهناك مساحات شاسعة من الأراضي السهلية التي تنتظر تنظيم الري وتنشيط الزراعة.

فالمياه موجودة بكميات كبيرة (أنهار، ينابيع، ومياه جوفية). وبالرغم من ذلك فان

٩. M. SARRAGE, *La nécessité d'une réforme agraire en Syrie*, p. 123

١٠. Khalil SALEM, *Foreign Exchange Practics in the Economy of Lebanon*, p. 8

١١. N. MUHAMED, *Foreign Exchange Market*, pp. 9-10

المساحة المروية لم تتبدل جذريًا خلال هذه المرحلة نظرًا لان المفوضية العليا لم تول الزراعة اهتمامًا كافيًا بل كانت تشجع انواع معينة من المزروعات الصناعية (توت ، تبغ ، كرمة ، سمسم ، قطن ...) تبعًا لحاجات السوق الرأسمالية . لكن هذه المزروعات سرعان ما تتعرض لأزمات حادة يضطر المزارع بعدها الى اقتلاع أشجار التوت والاقلاع عن زراعة التبغ أو القطن أو السمسم أو الكرمة .

وفي هذا الإطار تفهم بعض الاحصائيات الفرنسية التي تشير الى زيادة في مساحة الأراضي المزروعة في سوريا ولبنان . «فالدليل السوري» ينقل عن الوثائق الفرنسية ان المساحة المزروعة في دويلات سوريا ولبنان الكبير وبلاد العلويين قد ارتفعت بنسبة هامة حتى عام ١٩٢٩. توزّعت المساحة كالتالي: ١٥٠ الف هكتار في الجمهورية اللبنانية ، ومليون و٢٠٠ الف هكتار في دولة سوريا و٢٠٠ الف هكتار في بلاد العلويين. أي بزيادة مليون و٥٥٠ الف هكتار على المساحة المزروعة في هذه الدويلات[١٢] . فالاحصائيات تشير فعلاً الى بعض الزيادات في المساحة المزروعة والانتاج تبعًا للظروف الخارجية التي تفرض أنواع معينة من المزروعات الصناعية ، مع الإشارة الى أن أيًا من هذه المزروعات لم يستمر بشكلٍ ثابت خلال هذه المرحلة مما يعيد الأراضي المزروعة بها الى البوار أو الى انتاج الحبوب والمزروعات التقليدية .

فتوجهات المفوضية العليا في المجال الزراعي كانت محكومة بتوجهات السوق الرأسمالية العالمية ومصالح الرساميل الفرنسية بشكل خاص . لذا شهدت نهاية المرحلة الانتدابية تبدّلاً ملحوظًا في حجم استمرار الأراضي الزراعية في لبنان . والسبب في ذلك أن لبنان أو بالأحرى مناطق المشرق العربي بكاملها ، كانت مجتمعات زراعية بالدرجة الاولى ولا يمكن تبديل انتاج هذه المجتمعات بسرعة . فكان لا بد من تنشيط القطاع الزراعي ، وهو القطاع الإنتاجي الأول في مناطق الانتداب الفرنسي . وقد أشار وزير الزراعة اللبناني ، يوسف الهراوي ، في بيانه الزراعي لعام ١٩٤٦ الى ان «خمسماية الف نسمة من ابناء لبنان ، حوالى نصف عدد السكان ، يعتمدون في حياتهم وتحصيل أودهم على الزراعة وان البلاد ترتكز بالدرجة الأولى في معيشتها واقتصادياتها على الانتاج الزراعي . ولست أخطئ اذا قلت أن معظم الانتاج الصناعي في لبنان يرتكز بما لا يقل

١٢. E. GÉDÉON, *L'Indicateur syrien*, 1928-1929, p. 45

عن ٧٥ بالمئة منه على الموارد الزراعية ، وما صناعة التبغ والزيت والصابون والمربيات والمجففات والروائح العطرية والمشروبات الروحية إلاّ ملاحق زراعية ...»[١٣] . ويضيف وزير الزراعة : «أن لبنان يحتاج الى ١٦٥ ألف طن سنويًا من الحبوب الصالحة للخبز وينتج منها ٥٣ الف طن ويمكن توفير الباقي اذا استعملت الأراضي استعمالاً زراعيًا جديًا مع تحسين الآلات وإدخال الأسمدة والبذار ... وينتج ٢١٥ الف طن من الخضار لا يستهلك منها سوى ١٣٦ طن ويصدّر ٧٩ طن سنويًا ، كما يصدّر نصف إنتاج الحمضيات البالغ ٥٠ الف طن . وينتج ١٧٠ الف طن من الفاكهة يصدّر منها ٥٥ الف طن . كما ينتج ٣٢ الف طن من الزيتون سنويًا ... وينتج ايضًا ٥٠ الف طن من الحرير سنويًا يقدّر ثمنها بمليوني ليرة صدّر منها ٢٥ الف طن الى سوريا اي نصف الانتاج اللبناني من الحرير ...»[١٤] .

يتضح من بيان وزير الزراعة زيادة ملحوظة في الانتاج الزراعي اللبناني وتحول سوريا الى مستورد أساسي للحرير اللبناني في مطلع عهد الاستقلال وتعزز دور صناعة النسيج في سوريا . وقد دلت احصائيات وزارة الزراعة لهذا العام أن تطورًا ملحوظًا قد طرأ على المساحة الزراعية في لبنان خلال مرحلة الانتداب . لكن الملاحظ أن بيان وزير الزراعة يشير الى أن مساحة أراضي لبنان العامة هي مليون و ١٨ الف هكتار اي اقل بكثير من عشرة آلاف واربعماية الف كلم مربع . وان هذه المساحة العامة تتوزع كالتالي : ١٩٠٠ هكتار في بيروت ، و٤٢٢ الف هكتار في البقاع ، و٢٠٣ آلاف هكتار في الشمال ، و ٢٠٢ الف هكتار في الجنوب ، ١٨٩,١٠٠ هكتارًا في جبل لبنان ، أي أن مساحة محافظة البقاع تعادل مساحة بيروت ولبنان الشمالي ولبنان الجنوبي وتعادل اكثر من ضعفي مساحة جبل لبنان . اما ترتيب هذه الأراضي بحسب تصنيفها الزراعي ، فكان كالتالي : ٢١٥ الف هكتار من الأراضي الصخرية ، و ١٢٥ الف هكتار من الأراضي الحرجية ، و ١٧٠ الف هكتار من الأراضي القابلة للتحريج ، و ٢١٠ آلاف هكتار من الأراضي المزروعة ، و ٢٩٨ الف هكتار من الأراضي المهملة لكنها قابلة للاستصلاح الزراعي . وهكذا تبلغ مساحة الأراضي الصالحة للزراعة ٥٠٨ آلاف هكتار يزرع منها

١٣. «محاضر المجلس النيابي» . جلسة ٦ كانون الاول ١٩٤٦ .
١٤. يوسف الهراوي . «بيان وزير الزراعة» . في جلسة ٦ كانون الاول ١٩٤٦ .

اقل من النصف ويهمل ٢٦٣ الف هكتار. واما الأراضي المزروعة فتتوزع بالنسب التالية : ٤٤ الف هكتار من الأراضي المروية ، و ٤١ الف هكتار من الأراضي القابلة للري ، و ١٦ الف هكتار من الأراضي البعلية المزروعة . وتتوزع الأراضي المروية بين ٢٨ الف هكتار مزروعة بالبقول والخضار والحبوب ، و ١٦ الف هكتار بالاشجار المثمرة . وهذه الأراضي المروية تتوزّع على المناطق اللبنانية بالنسب التالية : ١٥٥٠ هكتار في صيدا وصور ، ٥٠٠ هكتار في الدامور ، و ٤٥٠ هكتار في سواحل المتن ، الف هكتار في سواحل كسروان ، ٨٠٠ هكتار في منطقة نهر ابراهيم ، ٣٠٠ هكتار في منطقة البترون ، ١٥٠٠ هكتار في منطقة وادي قاديشا ، الف هكتار في المنية وجوار طرابلس ، ٦ آلاف هكتار في منطقة عكار ، ٤٠٠ هكتار في منطقة الباروك ودير القمر ، ٣٥٠٠ هكتار في منطقة شتورا وقب الياس ، ٣ آلاف هكتار في منطقة بعلبك والقاع ، ١٥٠٠ هكتار في منطقة عنجر وتربل ، ٣٥٠٠ هكتار في مجرى الليطاني ، و ١٩ الف هكتار في مناطق متفرقة[١٥] .

اما الأراضي القابلة للري فكانت مساحتها ٤١ الف هكتار يستخدم ٢٩ الف هكتار منها لزراعة الحبوب و ٥ آلاف هكتار مغروسة بالاشجار ، وألف هكتار مغروسة بالكرمة ، و ٦ آلاف هكتار مهملة ولا تزرع دائمًا . يضاف الى ذلك الأراضي البعلية المستعملة لزراعة الحبوب والبالغ مساحتها حوالى ١٦٠ الف هكتار لا تزرع باستمرار بل بشكل متقطع تبعًا لنسبة سقوط الامطار .

ويستنتج من ذلك أن مساحة الأراضي اللبنانية ، المروية والبعلية والقابلة للري المستعملة عام ١٩٤٦ كانت تبلغ ٢٤٥ الف هكتار من أصل ٥٠٨ آلاف هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة في لبنان ، أي حوالي ٤٥ بالمئة من تلك المساحة . وقياسًا الى التكنيك الزراعي التقليدي آنذاك فان حجم المساحة المزروعة قد ارتفع كثيرًا عما كان قبل مرحلة الانتداب . ويعود السبب في ذلك الى ارتفاع عدد السكان من جهة ، واعتماد غالبية هؤلاء السكان على الانتاج الزراعي لاعالتهم من جهة أُخرى . يضاف الى ذلك أن حاجة السوق الرأسمالية العالمية لأنواع معينة من المزروعات الصناعية ، كذلك الصناعات المحلية والحرفية القائمة أساسًا على تصنيع الانتاج الزراعي ، ساهمت في توسيع رقعة الأراضي

١٥. المصدر السابق .

الزراعية أبان حملات المفوضية العليا لتنشيط زراعة القطن والسمسم والتبغ وانتاج الحرير والزيت والروائح العطرية وغيرها. فسكان لبنان البالغ عددهم في نهاية مرحلة الانتداب حوالى المليون و ٢٥ الف نسمة (١,٠٢٥,٢٥٩ نسمة) كانوا يتوزّعون بالنسبة التالية : ٣٠١,٢٢٥ نسمة من الاولاد الذين دون سن ١٥ سنة و ١٩,٠٣٥ نسمة فقط يعملون في التجارة والصناعة والمهن الحرة ، و ١٩٢,٧٤٠ نسمة يعملون في قطاع الخدمات . أما الكتلة البشرية الكبرى من سكان لبنان والبالغ عددها ٥١٢,٢٥٩ نسمة فكانت لا تزال تعمل في الزراعة وتعتمد أساسًا على الانتاج الزراعي في معيشتها .

ولهذا التوزع السكاني أثر واضح في توسع رقعة الأراضي الزراعية وزيادة انتاج الأراضي بالرغم من أن غالبية ذلك الانتاج بقيت تذهب لغير القوى المنتجة على الأرض ، أي للمفوضية العليا من جهة ولكبار الملاّكين والمرابين وتجار المدن ووجهاء القرى من جهة أخرى .

وكان من مصلحة الانتداب الفرنسي زيادة المساحة المزروعة في سوريا ولبنان وتوسيع رقعة الأراضي المروية وتنشيط ادخال الآلات الزراعية والاسمدة الكيماوية وتحسين الانتاج الزراعي .

لذا تعترف احصائيات وزارة الزراعة اللبنانية عام ١٩٤٦ ، وقبيل جلاء الجيوش الفرنسية عن سوريا ولبنان بفترة قصيرة ، أن مشاريع الري التي كانت قيد التنفيذ أو المشاريع المدروسة دون أن تدخل حيز التنفيذ كانت من صنع الفرنسيين .

فقد دلت هذه الاحصائيات على ان المشاريع التي كانت قيد التنفيذ توسع المساحة المزروعة بنسبة ٤١ الف هكتار ، تتوزع كما يلي : ٩ آلاف في عكار ، و ١٢ الف في القاسمية ورأس العين ، و ١٠ آلاف في البقاع الجنوبي ، و ٨ آلاف في اليمونة ، والفان في مناطق متفرقة . وان مبلغ ١٥,٥ مليون ليرة لبنانية قد رصدت لاكمال المشاريع التي بدأها الفرنسيون في القاسمية واليمونة والبقاع الجنوبي والفوار واللبوة وأن هذه المشاريع ترفع نسبة الأراضي المروية الى ٢٨ الف هكتار منها ١٠ آلاف في كلٍ من اليمونة والبقاع الجنوبي و ٤٥٠٠ هكتار في القاسمية ، و ٣ آلاف هكتار في اللبوة ، و ٥٠٠ هكتار في الفوار وعيون أرغش . وان الاموال المرصودة لاكمال هذه المشاريع كانت بنسبة ٧

ملايين ليرة لبنانية لمشروع البقاع الجنوبي ، وأربعة ملايين لليمونة ، و٣ ملايين للقاسمية ، ومليون لمشروع اللبوة ، ونصف مليون ليرة لمشروع الفوّار[١٦] .

اما المشاريع التي درست ولم تنفذ أبان عهد الانتداب فقد رصد لها خمسة ملايين و ٤٢٠ الف ليرة لبنانية ، منها مليون ونصف لسهل البقاع بين رأس بعلبك والحدود السورية ، ومليون و ٢٠٠ الف ليرة لسهل المنية ، و ٢٠٠ الف ليرة للآبار الارتوازية في البقاع وعكار ، وعشرون الف ليرة لبنانية للآبار في مرجعيون وأنحاء متفرقة من الجنوب . وكانت تقديرات وزارة الزراعة تشير الى رفع المساحة المزروعة بنسبة ١٣ الف هكتار بعد تنفيذ هذه المشاريع المدروسة . وتتوزع كما يلي : ١٥٠٠ هكتارًا في المنية ٣ آلاف هكتارًا في سهل البقاع ، ٤ آلاف هكتار في عكار والمنطقة من سهل البقيعة التي ستروى بالآبار ، و ٥٠٠ هكتارًا من ري الآبار المزمع فتحها في الجنوب . ولا تمتلك الاحصائيات الدقيقة لمعرفة ما اذا كانت تلك المشاريع المدروسة قد تم تنفيذها لأن هناك العديد من الامثلة على وجود احصائيات رسمية حول فتح آبار ارتوازية في مناطق معينة وقبض تكاليف هذه الآبار من خزانة الدولة دون أن يرى اللبنانيون تلك الآبار. لكن نهاية مرحلة الانتداب الفرنسي حملت معها تبدلاً هامًا في توسيع الملكية الزراعية في لبنان ، كما حملت معها محاولة جديّة لكنها غير كافية للاستفادة من طاقات المياه اللبنانية التي تذهب هدرًا الى البحر. ولم تسع حكومات الاستقلال الى تعميق الدراسات الزراعية وتوسيع رقعة الأراضي المزروعة خاصةً المروية منها ، بل بقي ذلك التوسيع على عاتق المزارعين دون تدخل جدي من جانب الدولة التي لا زالت تفتقر الى سياسة زراعية واضحة حتى اليوم .

لذا يجب التأكيد أن الأراضي الزراعية ، منذ العهد العثماني حتى عهد الاستقلال ، مرورًا بعهد الانتداب ، كانت ولا زالت من صنع المزارع اللبناني وبقي تدخل الدولة في القطاع الزراعي عديم الاهمية الا في مجال فرض الضرائب وترسيخ هيمنة كبار الملاّكين على أراضي الدولة والمشاع والغابات وغيرها من جهة ، وعلى جميع سكان الريف اللبناني من جهة أُخرى .

١٦. المصدر السابق .

الفصل الثاني

بدايات استخدام التقنيّة الزراعيّة

نظام الزراعة في لبنان بين الحربين العالميتين

تُعتبر سوريا ولبنان من الأراضي الزراعية التي تلعب السلع الزراعية دورًا أساسيًا في إقتصادهما الوطني . وقد ساهمت الزراعة في إعالة الغالبية الساحقة من السكان سنوات طويلة قبل فرض الانتداب الفرنسي وبعد مرحلة الاستقلال . لذا فنظام الزراعة في سوريا ولبنان تشكّل تاريخيًا عبر الممارسة التقليدية منذ مئات السنين واستمر بوتيرة انتاجية تعتمد على آلات زراعية بدائية ، وأنواع من المزروعات ، وأنماط محددة من الدورة الزراعية وأعراف مستمرة في نظام الري مع غياب شبه كامل للأسمدة باستثناء بعض المساحات القليلة القريبة من القرى والتي كانت تُسمّد بروث الماشية .

ونظام الزراعة المتبع في لبنان كان يستمد العديد من سماته عبر العلاقات المباشرة بين الفلاح والارض . وهي علاقات تقوم على اساس من يزرع لا يملك ، ومن يملك لا يزرع . أي طفيلية المالك الكبير الذي يهيمن على مساحات شاسعة من الاراضي سيطر عليها بواسطة الطابو العثماني وثبّتها بواسطة قوانين الانتداب . وبالرغم من بروز الملكيات العقارية الصغيرة في جبل لبنان المتصرفية وفي باقي الانتداب خلال هذه المرحلة ، فان هذه الملكية الصغيرة بقيت في داخل القرى وجوارها من جهة كما استمرت غير مستقرة المردود بسبب هيمنة كبار الملاّكين على مصادر المياه من جهة أخرى .

وكانت هذه الملكيات العقارية الصغيرة غير كافية لإنقاذ الفلاح واسرته من الجوع ، خاصة خلال سنوات الجفاف والاوبئة ، وكان بحاجة دائمة الى الاقتراض بفوائد كبيرة من المرابين أو كبار الملاّكين لقاء تسليمهم المحصول بأسعار متدنية . لذا اضطر قسم من

هؤلاء المالكين الصغار الى العمل خارج اراضيهم ، وبالتالي في اراضي كبار الملاّكين كما اضطر قسم آخر للنزوح الى المدينة أو الهجرة الى الخارج مما سبّب بوار مساحات اضافية من الاراضي. كما أن السياسة الانتدابية نفسها التي قادت حملات لتنشيط سلع زراعية معينة (حرير ، قطن ، قصب ، سكر ، تبغ) قادت الى بوار مساحات اخرى وهجرة منتظمة ، وبأعداد كبيرة ، الى الخارج[١].

فالتملّك العقاري من جهة ، والسياسة الانتدابية من جهة اخرى يشكّلان القاعدة الاساسية لفهم طبيعة النظام الزراعي وسوء الانتاج في لبنان. لكن التقاليد الزراعية الموروثة مع الادوات الزراعية المتخلفة زادت أيضًا في تدني ذلك الانتاج وسنكتفي هنا ببعض هذه النماذج الموروثة.

أ) الدورة الزراعية

لهذه الدورة أهمية خاصة في فهم توزيع الانتاج الزراعي خلال عدة سنوات. وكانت الدورة الزراعية الأكثر انتشارًا هي دورة السنتين ، كما أن دورة الثلاث سنوات كانت كثيرة الاستخدام.

١. تطبّق دورة السنتين على الاراضي الاكثر خصوبة وانتاجًا خاصة المروية منها. وتقوم هذه الدورة على زراعة الارض بالحبوب في السنة الاولى وتركها بوارًا في السنة الثانية او زراعتها بأنواع معينة من مزروعات الرعي. وفي بعض الاحيان كان القمح يُستبدل بزراعة البطاطا او انواع اخرى من المزروعات الشتوية خاصة في جوار القرى حيث يُستخدم السماد العضوي الحيواني وأحيانًا أخرى يتعاقب القمح مع الفول او البيقة او غيرها من المزروعات الشتوية[٢].

٢. تطبق الدورة الزراعية الثلاثية على الأراضي الاقل خصوبة وتقوم على زراعة الحبوب في السنة الاولى ، ومزروعات الرعي في السنة الثانية ، والبوار الكامل في السنة الثالثة. وما يحدد الدورة الثلاثية أو الثنائية هو نسبة المياه. فاذا كانت الامطار

١. حسن زعرور ، **تطور انتاج الحرير اللبناني من المتصرفية حتى الاستقلال** ، «رسالة ماجستير في التاريخ» ، كلية الآداب ، الفرع الأول ١٩٨٠.

٢. A. DUFOUR, *La Syrie d'aujourd'hui*, Conférence, Paris 1922, p. 10

غزيرة طبقت الدورة الثنائية وإلاّ فالدورة الثلاثية في حالات الشح أو المطر القليل[٣]. فالدورة الزراعية في سوريا ولبنان كانت تتمحور على الشكل التالي[٤] :

اولاً : دورة السنتين

أ) قمح – مزروعات رعي.
ب) قمح أو شعير.

ثانيًا : دورة السنوات الثلاث

أ) قمح أو شعير او مزروعات شتوية للرعي.
ب) قمح أو شعير أو فول أو عدس أو حمص.
ج) قمح أو شعير أو مزروعات صيفية كالبطيخ أو الكوسا أو القطن أو الذرة أو التبغ ...

يتضح من ذلك ان الدورة الزراعية ، سواء أكانت ثنائية أو ثلاثية ، تقوم على اساس استنبات موسم جيد مرة واحدة كل سنتين أو ثلاث سنوات. وكان الانتاج غير منتظم بل يخضع لغزارة الامطار أو قلتها. واية زيادة في معدل الامطار تكون لها نتائج سلبية احيانًا اذ يقضي على الموسم الشتوي بكامله وهو التعبير الذي يُطلق عليه الفلاح اسم «غريق الزرع».

لذا فالانتاج الزراعي في سوريا ولبنان بقي يعتمد ، الى حد كبير ، على مساعدة الطبيعة نفسها دون مشاركة علمية من الدولة لمساعدة هذا الفلاح للتحكم بقساوة بعض القوانين الطبيعية. فعدم الثبات على الارض التي يعمل عليها ولا يملكها ، وعدم القدرة على التحكّم بالطبيعة ، والضرائب الفادحة والمستمرة في التصاعد وغيرها ، لعبت دورًا اساسيًا في جعل هذه الدورة الزراعية عاملاً اضافيًا يجبر الفلاح على النزوح والهجرة خوفًا من الجوع وتحكّم الجباة وكبار المالكين.

علاقة الاستخدام بين المالك والفلاح

هي علاقة تاريخية تقوم على النهب والسيطرة وفرض كافة الضرائب والرسوم

٣. A. LATRON, *La vie rurale en Syrie et au Liban*, p. 111

٤. *Correspondance d'Orient*, nº 404, août 1931, p. 81

والمعايدات وتحميل الفلاح القسم الاكبر من مساوئ النظام الضرائبي العثماني ثم الفرنسي المستند اليه. وتنبع هذه العلاقة، برأي ويلرس، بشكل طبيعي من نظام الملكية بالذات «فاستغلال الاراضي مباشرة من مالكها كان شواذًا وليس قاعدة لذا فأعداد المزارعين المالكين الذين يحرثون أراضيهم بأنفسهم قليلة جدًا. والقاعدة الاساسية السائدة تقوم على نظام «المرابعة» أو «المحاصصة» أو «الشراكة»، أي أن المالك الكبير لا يعمل ارضه بنفسه بل عبر محاصص أو شريك. هذه السمات تكمن في اساس الاقتصاد الزراعي في مناطق الانتداب الفرنسي...»[٥]. وهي ليست حديثة العهد بل ترقى الى نظام الانتاج الزراعي السائد في المنطقة حيث كان يسمى الشريك «مرابعًا» أي ينال ربع الانتاج بعد حساب الخمس والاعشار وغيرها. وتتنوع هذه الحصة من الربع الى الثلث الى النصف تبعًا لحجم الانتاج السنوي ونوع الزراعة. كما أن هذه الحصة تتنوع أيضًا بين زراعة الحبوب والاشجار المثمرة وتبعًا للمواسم. ولم تكن هناك عقود مكتوبة بل مجرد تعاقد شفوي يقوم على الاعراف والعادات. وفي عهد الانتداب بدأت هذه العقود ترتدي وجهًا حقوقيًا مكتوبًا ومعترفًا به.

ولم يكن وضع الفلاحين اللبنانيين في الجبل أفضل من وضع فلاحي السهول المجاورة. وبالرغم من كثرة الانتفاضات الفلاحية التي هزت المجتمع الجبلي في المناطق الجبلية فان العديد من سمات الاستغلال والقهر والسيطرة بقيت مشتركة بين فلاحي الجبال وفلاحي السهول[٦].

ويؤكّد بولس نجيم (جوبلان)، أن عملية الاستغلال في الجبال كانت تُمارَس على الفلاحين الذين يزرعون مساحات قليلة مروية. «فهؤلاء كانوا يتعرضون لأشد أنواع النهب وحشية. فالادارة المالية القائمة على الابتزاز والرشوة، تكبّل الفلاحين بمختلف أنواع الضرائب والقروض الاجبارية. فهم من يدفع الضرائب عن الاملاك المبنية وغير المبنية، كما يدفعون العديد من الاتاوات والمعايدات والسخرة. يضاف الى ذلك أن الموظفين الذين لا ينالون سوى أجور زهيدة كانوا يبتزون الفلاحين بضرائب إضافية تذهب لجيبهم الخاص...»[٧].

٥. J. WEULERSSE, *Pays des Alaouites*, p. 224

٦. انطون ضاهر العقيقي، **ثورة وفتنة في لبنان**، نشر يوسف ابراهيم يزبك، بيروت، ١٩٣٩.

٧. JOUPLAIN, *La question du Liban*, p. 571

وبين فئة كبار الملاّكين وفئة الفلاحين المحرومين من كل ملكية والعدد القليل من الفلاحين المالكين، كانت تتوزع فئتان واسعتان: فئة مستأجري الأراضي وفئة أعيان القرى. وكانت الفئة الاولى كبيرة جدًا في مناطق الانتداب بحيث يعتبرها ويلرس «تشكل ٩٥ بالمئة من الطبقة الزراعية العاملة في بلاد العلويين»[٨]. هذه الفئة تستأجر الارض من كبار الملاّكين أو وجهاء القرى لقاء عقد محاصصة أو مرابعة أو شراكة أو ضمان سنوي. وكانت هذه الفئة كثيرة الانتشار في السهول الزراعية بشكل خاص. ولم تكن العلاقات بين ابناء هذه الفئة ووجهاء القرى وكبار الملاّكين علاقة تبعية مباشرة بل تمتّعت بنوع من الاستقلال الاقتصادي النسبي. فكان للعديد منهم ملكية المنزل الذي يسكنون فيه، وملكية حديقة مجاورة له. وكان مزارعو المغارسة اكثر أنواع هذه الفئة تحرّرًا اقتصاديًا. وهؤلاء المزارعون قد شكّلوا القاعدة اللاحقة لفئة الفلاحين الميسورين المالكين الذين يعملون على أراضيهم.

اما أعيان القرى أو مشايخها فقد شكّلوا الفئة الوسطى بين كبار الملاّكين وصغارهم. وكان قسم كبير منهم يستأجر مزارعين لحراثة بعض أملاكه ويؤجّر قسمًا آخر، كما يقوم معظم الأحيان بزراعة بعض أراضيه بنفسه. لكن الملاحظة الاساسية هنا أن الغالبية الساحقة من الفلاحين بقيت محرومة من الملكية طيلة عهد الانتداب واستمرت هيمنة كبار الملاّكين على معظم مناطق سوريا ولبنان.

فالعلاقة الاجتماعية القائمة على قاعدة «من يملك لا يزرع ومن يزرع لا يملك» ساهمت في نزوح عدد وافر من الفلاحين الى المدن أو هجرتهم الى الخارج. وقد لاحظت المفوضية العليا في تقاريرها هذا الواقع بدقة منذ صياغة تقريرها الاول عام ١٩٢٢ دون أن تعمل ما يبدل من طبيعة هذه العلاقة لان مصلحتها الاستعمارية جعلتها تترك الارياف اللبنانية والسورية وتواجه مصيرها بنفسها دون تدخّل فعلي من جانب السلطة المركزية لصالح الفلاحين. فتقرير المفوضية يشير الى ما يلي:

«... في بعض مناطق سوريا، خاصة حلب وسهل عكار، هناك اتجاه عام لدى بعض كبار الملاّكين لإقامة نوع من الشراكة مع الرأسماليين الاجانب بهدف استثمار بعض أملاكهم. فنظرًا لفقدان اليد العاملة أو قلة انتاجها، ونظرًا لانعدام الرساميل في أيدي

٨. J. WEULERSSE, *Pays des Alaouites*, p. 226

هؤلاء الملاّكين فان المردود الزراعي بقي ضعيفًا جدًا يُضاف الى ذلك أن ازدياد أسعار الحاجات وزيادة نفقات هؤلاء باتت تفرض عليهم بالضرورة ايجاد موارد اضافية. وفي عقد مثل هذه الشراكة مع الرأسماليين الأجانب فان كبار الملاّكين يضمنون، بالاضافة الى توظيف الرساميل في القطاع الزراعي الذي يملكونه، تنشيط هذا القطاع أيضًا عبر استخدام الآلات الزراعية الحديثة ذات الانتاج الجيد...»[٩].

وثائق هذه الفترة لا تؤكّد وجود مثل هذه الرساميل والآلات الحديثة في مناطق الانتداب الفرنسي، خاصة في عكار، لكن هذا المقطع يعبّر بوضوح عن الاسلوب الذي تزمع المفوضية الفرنسية تطبيقه في هذه المناطق. وجاءت كافة التقارير السنوية تحثّ الرأسماليين الأجانب والمحليين على توظيف بعض رساميلهم في القطاع الزراعي. وانتهى عهد الانتداب دون أن تمل القوى المسيطرة الفرنسية واللبنانية من دعوة هذه الرساميل الى تنشيط القطاع الزراعي. لكن وجود الملكيات العقارية الكبيرة من جهة وحرمان المزارعين من ملكية الارض التي يعملون عليها، وهيمنة الاوقاف الدينية وفساد نظام الري وكثرة الضرائب الزراعية وسوء جبايتها وطبيعة السلطة السياسية المعادية للفلاحين والعمال وغيرها من الاسباب كانت معيقات أساسية لحل المسألة الزراعية اللبنانية بما يضمن إصلاحًا زراعيًا حقيقيًا لمصلحة العاملين على الارض اللبنانية.

ب) ندرة استخدام السماد

يُعتبر السماد عاملاً أساسيًا في زيادة الانتاج الزراعي وتحسين نوعه. وتشير تقارير المفوضية العليا الى أن استخدام السماد الكيماوي بقي قليلاً طيلة مرحلة الانتداب نظرًا لارتفاع أسعاره. ويشير تقرير المفوضية لعام ١٩٢٢ الى استخدام السماد الكيماوي بأطنان قليلة أما السماد العضوي ويسمى «الزبل» فصدره الماشية وكان يغطي مساحة قليلة جدًا من الأراضي الزراعية. والسبب في ذلك أن الماشية آنذاك كانت تعتمد في غذائها على الرعي بشكل أساسي. لذا لا يجمع روث الماشية إلاّ لفترة الليل. وكان هذا السماد يُكدَّس في أحد زوايا الزريبة أمام المنزل، ثم يُنقل الى البساتين أو الأراضي الزراعية القريبة.

٩. H. C., *La Syrie et le Liban en 1922*, p. 208

وهذا النوع من السماد كان يُستخدم أساسًا للأشجار المثمرة أو لأنواع الخضار التي تُزرع قرب المنزل. اما المساحات الكبيرة البعيدة عن القرى فتعتمد على جعل الماشية تبيت عدة ايام على الارض الزراعية بعد جني الموسم. وكمية هذا السماد تبقى قليلة جدًا وموزعة ولا يعتمد عليها لزراعة التبغ بشكل خاص حيث يتمّ نقل كميات وافرة من السماد تُوزَّع في الارض قبل حراثتها الشتوية. كذلك لجأ المزارعون الى النباتات الشتوية كالبيقة والفول والكرسنة وغيرها لاستخدامها «كسماد اخضر» أي حراثة هذا الموسم في الربيع كي يُستخدم لتغذية الأرض في الموسم القادم. وبذلك يخسر الفلاح موسمًا كاملاً على أمل حصول زيادة في انتاج الحبوب الذي يعتبره الانتاج الاساسي.

وحتى اواخر مرحلة الانتداب كان استخدام السماد الكيماوي لا زال ضعيفًا لكنه يتطور باستمرار خاصة لدى المزارعين الميسورين وعند أصحاب البساتين. «وشراء السماد الكيماوي مرتبط بوفرة النقود لأن هذا السماد يُشترى نقدًا. لذا استمر معظم الفلاحين يستخدمون السماد العضوي أو لا يستخدمون السماد مطلقًا. حتى ان بعضهم كان يفضّل بيع السماد العضوي المجموع في زريبته والحصول على النقود مباشرة من ان يطمر هذا السماد في أرضه على أمل انتاج أفضل لكنه غير مضمون...»[١٠]. ولم يتبدّل هذا الواقع جذريًا في مطالع عهد الاستقلال. فقد دلّت احصائيات وزارة الزراعة لعام ١٩٤٦ ان حاجة لبنان السنوية الى الأسمدة تبلغ ٣٠ ألف طن اذا ما استخدمت الاسمدة في زراعة الحبوب والخضار والفواكه، والى عشرة آلاف طن سنويًا اذا اقتصر استخدام الاسمدة على الخضار والفواكه فقط. «ولما كانت الاسمدة الكيماوية لا تزال موضوعة تحت التوزيع المراقب وتشرف عليه لجنة دولية انكلو – اميركية مركزها واشنطن، وهذه اللجنة هي التي تقوم بتخصيص كل دولة بما تحتاج اليه بالنسبة لما كانت تستورده في السنين السابقة للحرب، فقد خصت هذه اللجنة لبنان في العام الفائت (١٩٤٥) بثلاثة آلاف طن معتمدة على الاحصائيات الزراعية الموضوعة قبل الحرب...»[١١].

يتضح من ذلك ان نسبة استخدام الاسمدة كانت لا تزيد على ثلاثة آلاف طن سنويًا طيلة مرحلة الانتداب. وان هذه الاسمدة بقيت محصورة في اطار زراعة الفواكه

١٠. A. LATRON, *La vie rurale...*, p. 110

١١. يوسف الهراوي، «بيان وزير الزراعة لعام ١٩٤٦»، مرجع سابق، ص ٥٤.

والخضار «لكن المزارع اللبناني يريدها ليس فقط لزراعة البطاطا والخضار بل للحبوب ولجميع أنواع الأشجار المثمرة...»[١٢].

لذا ستشهد السنوات اللاحقة بعد ١٩٤٦ زيادة ملحوظة في استخدام الاسمدة الكيماوية في لبنان بعد تخفيف القيود الاميركية والانكليزية على تصديرها. وتشير احصائيات بعثة «جب» GIBB لعام ١٩٤٨ أن لبنان قد استخدم عام ١٩٤٧ حوالى ٤١٢٠ كلغ من السماد الآزوتي و ٢٨٢٠ كلغ من السوبر فوسفات، و ١٦١٠ كلغ من البوتاس. «لكن استخدام السماد الكيماوي كان لا يزال محصورًا في مزرعتين خصوصيتين، وكان المزارعون يستعيضون عن السماد الكيماوي بالسماد العضوي خاصة سماد الماعز والبقر...»[١٣] فاحتكار السماد الكيماوي من جهة، وانعدام قدرة الفلاحين وحتى كبار الملاّكين على شرائه بالنقد من جهة اخرى، وسوء الاستفادة من السماد العضوي، ساهمت جميعًا في تخفيض الانتاج الزراعي في لبنان وزيادة حدة الوضع الاجتماعي للفلاحين.

ج) فقدان التعليم الزراعي طيلة مرحلة الانتداب

يشير تقرير المفوضية العليا الفرنسية لعام ١٩٢٢ أن الاتراك أوجدوا مدرستين للتعليم الزراعي في سوريا ولبنان قبيل الحرب العالمية الاولى. كانت الاولى في سلميه قرب حماه، والثانية في المسلمانية في ولاية حلب. كما أن السلطات التركية وضعت المخطط الشامل لإقامة مدرسة زراعية في بلدة المنية شمالي طرابلس. وينتهي التقرير بالقول الى ان التعليم الزراعي في سوريا ولبنان بقي عديم التأثير في تطوير الزراعة في البلدين طيلة المرحلة التركية. ثم يشير الى عزم المفوضية العليا على إقامة محطة للاختبار الزراعي في سهل عكار تهتم بزراعة القطن وتطوير انتاج الحبوب[١٤].

وبالرغم من تكرار الوعود والنية بفتح مدارس ومختبرات زراعية فان عهد الانتداب على سوريا ولبنان قد انقضى دون تحقيق تلك الوعود وبقي التعليم الزراعي معدومًا في

١٢. المرجع السابق، ص ٦.
١٣. تقرير بعثة «جب» ، «تطور لبنان الاقتصادي» ، ص ٥٤.
١٤. H.-C., *Rapport sur l'année 1922*, p. 236

كافة المؤسسات التعليمية التابعة للفرنسيين. ففي دراسة مطولة تجاوزت السبعين صفحة قدمها المهندس جان دبانه، «للاسبوع الاجتماعي الثالث المنعقد في بيروت ما بين ١٩ و٢٦ نيسان ١٩٤٢»، يشير دبانه الى ثلاثة انواع من التعليم الزراعي بصورة عامة[١٥]:

١. المدارس العليا الزراعية.
٢. مدارس التجارب الزراعية.
٣. حقول التجارب الزراعية.

ويؤكّد المهندس دبانه على غياب هذه الانواع الثلاثة في سوريا ولبنان حتى عام ١٩٣٧ عندما فتحت الجامعة الاميركية في بيروت فرعًا زراعيًا تحوّل الى كلية للزراعة فيما بعد. ويشير أيضًا الى إغلاق الفرنسيين للمدرسة الزراعية في «سلمية» التي كانت تخرّج طلابًا برتبة مساعد مهندس زراعي وان مدرسة بوقا Bouqa التي فتحتها ادارة الانتداب في دولة العلويين كانت تخرّج طلابًا من فئة العمال الزراعيين المتخصصين. لكن هؤلاء كانوا يبقون فترة زمنية طويلة دون عمل فيضطر قسم منهم الى العمل لدى كبار الملاّكين. ولم يكن وضع طلاب قسم الزراعة في الجامعة الاميركية أفضل حالاً. فكانت الدراسة تستمر سنتين فقط وتُعطى الدروس باللغة العربية، وعلى الطلاب تمضية شهر ونصف من اجازاتهم بالعمل مع «جمعية انعاش القرى». وقد ارتفع عدد الطلاب فيها ما بين ١٩٣٧ و ١٩٤٢ أي خلال خمس سنوات من ٦ طلاب الى ٣٩ طالبًا. ففي عام ١٩٤١ تخرّج ١٢ طالبًا منهم ٦ سوريين و ٤ لبنانيين و ٢ من جنسيات اخرى. ومن بين العشرة طلاب سوريين ولبنانيين المتخرجين كان ٦ منهم يعملون في ادارة أملاكهم والاربعة الباقون في وظائف ادارية. لذا يشير المهندس دبانه الى أن هذا التعليم كان «لخدمة أبناء الملاّكين كي يديروا أملاكهم بشكل عقلاني» وان المطلوب توسع هذا التعليم ليطال ابناء المزارعين، وابناء الفئات الفقيرة والمتوسطة في المدن، والرهبان الجدد وغيرهم من فئات السكان في سوريا ولبنان، وان مدارس زراعية عديدة يجب أن تفتح في سوريا ولبنان خاصة في المناطق الزراعية الخصبة[١٦].

يُستنتج من ذلك أن مرحلة الانتداب لم تتميز عن مرحلة الحكم العثماني الطويل من

١٥. Jean DEBBANÉ, *Expérimentation et Enseignement*, in: *L'agriculture nationale*, pp. 108-112
١٦. J. DEBBANÉ, *op. cit.*, p. 111

حيث الاهتمام بالتعليم الزراعي في بلدين يعتمدان أساسًا على الزراعة. كما ان ادارة الانتداب سارعت إلى إغلاق المدرستين الزراعيتين في سلمية والمسلمانية ولم تسعَ الى إنشاء مدارس جديدة بل سرعان ما أغلقت مدرسة «بوقا» في بلاد العلويين. اما قسم الزراعة التابع للجامعة الاميركية في بيروت فكان لخدمة أبناء كبار الملاّكين من أجل تحسين مواردهم الاقتصادية ولعدد محدود من الموظفين الاداريين. ولا زال التعليم الزراعي ضيق الانتشار في لبنان بعد أكثر من ثلث قرن على الاستقلال. ولا زال عدد كبير من المهندسين الزراعيين يمارسون اعمالاً ادارية. فالزراعة اللبنانية، خلال تاريخها الطويل، تؤكّد على ثبات التقاليد الزراعية الموروثة وغياب الانتاج الزراعي القائم على العلم. وبالرغم من أن الآلات الزراعية الحديثة قد حلّت مكان الآلات القديمة، فان الانتاج الزراعي اللبناني لا زال يفتقر الى العقلنة العلمية في دراسة التربة، وتأهيل البذار، وتنويع المزروعات وطرق استخدام السماد وغيرها[١٧].

د) استمرار هيمنة الادوات الزراعية التقليدية البدائية

بقي استخدام الآلات الزراعية الموغلة في القدم شائعًا في جميع المناطق الخاضعة للانتداب. وتشير «مراسلات المشرق» الى أن هذه الآلات بدائية جدًا. «وهي الآلات التي كانت مُستخدمة منذ القرون الاولى للهجرة وهي لا تشق جسد الارض الزراعية بل تكتفي بحكه فقط على عمق لا يتعدى النصف متر[١٨]. ومثل هذه الطريقة في الزراعة لا يمكن أن تعطي مردودًا كبيرًا. وهي، اذا ما أُضيفت الى نظام الدورة الزراعية الثنائية والثلاثية، وندرة استخدام السماد، والعلاقات الاجتماعية القائمة على نهب الفلاح كامل مدخراته وتركه يعيش دومًا على حافة الجوع ويتقوى مؤقتًا بالاقتراض والربا، تشكّل احدى المعيقات الاساسية لتطور الزراعة في سوريا ولبنان وتدفع الفلاح لهجرة الارض والعمل الزراعي. فاليد العاملة الزراعية الباقية والتي استمرت تستخدم هذه الآلات البدائية طيلة الانتداب وسنوات طويلة بعد الاستقلال، أعطت مردودًا زراعيًا شديد الهزال قياسًا الى وفرة المساحة الزراعية الشاسعة في سهول سوريا ولبنان، وبقيت

١٧. نبيه غانم، **الزراعة اللبنانية وتحديات المستقبل**، بيروت ١٩٧٣، ص ص ٥٤ – ٥٧.

١٨. *Correspondance d'Orient,* nº 404, août 1931, p. 81

مساحات أخرى قابلة للاستصلاح الزراعي عديمة الفائدة. وحتى اواخر عهد الانتداب لم يلاحظ دخول جرارات وحاصدات وآلات زراعية حديثة وغيرها من التكنيك الزراعي في سهول سوريا ولبنان إلاّ بأعداد قليلة. ولم تشارك إدارة الانتداب في تشجيع دخول هذه الآلات واستخدامها على نطاق واسع. كما لم يسع كبار الملاّكين الى شرائها نظرًا لارتفاع أسعارها من جهة ولحاجتهم الماسة الى النقود من جهة أخرى. فهذه الآلات كانت تُباع نقدًا لأن وكلاءها يخافون على اموالهم من الضياع اذا ما أصبحت هذه الآلات بأيدي كبار الملاّكين أصحاب السلطة الحقيقية في الريف ولهم النفوذ الواسع في أجهزة الدولة وتسيير ادواتها العسكرية.

لذا انتهى عهد الانتداب بعدد قليل من الجرارات والآلات الزراعية الأخرى. وتشير احصائيات وزير الزراعة لعام ١٩٤٦ الى حاجة لبنان الماسة الى ١٥٠ جرارًا زراعيًا والى ١٠٠ حصادة ودارسة للحبوب والى ١٠٠ آلة زراعية للبذار. وان استخدام هذه الآلات سيكفي لبنان حاجته الى الحبوب ويوفّر على ميزانيته مبالغ تصل الى خمسين مليون ليرة سنويًا[١٩]. لكن وزير الزراعة يبدي اهتمامًا طريفًا في كيفية «حل» الوزارة لأزمة فقدان الآلات الزراعية في لبنان «فقد اهتمت وزارة الزراعة بالامر واشترت من مخلفات الجيوش الاميركية ستة تراكتورات. وبعد ان قامت باصلاحها باعتها من المزارعين، وكانت النتيجة أن زادت الاراضي الزراعية المستعملة بنسبة عشرة بالمئة عن السنين الماضية وتدنت أجور الحراثة من ٨ ليرات اجرة الدونم الى اربع ليرات ونصف في هذه السنة... وقد استورد لبنان ٣٠ تراكتورًا خفيفًا يسير على الدواليب دون جرارات و ٤٠ محراثًا من المحاريث الصغيرة الصالحة لفلاحة البساتين والاراضي الجبلية، واستورد كثيرًا من الآلات والمعدات والأدوية الزراعية»[٢٠]. وطبعًا لا يشير البيان الى مصادر هذه التراكتورات والمحاريث وما اذا كانت من مخلفات عساكر احدى الدول. لكن من الواضح أن استخدام الآلات الزراعية في سوريا ولبنان خلال مرحلة الانتداب كان محدودًا جدًا وأن دخول الآلات الى المجال الزراعي سيبدل جذريًا في المساحة المزروعة وفي تقليص الاعتماد على الحراثة بواسطة الحيوانات.

١٩. يوسف الهراوي، «بيان وزير الزراعة»، مرجع سابق، ص ٦.

٢٠. المرجع السابق، ص ٧.

وما يؤكّد ان استخدام الآلات الزراعية في مناطق الانتداب كان ضعيفًا جدًا حتى عام ١٩٣٧ أي سنوات قليلة قبل اندلاع الحرب العالمية الثانية ، أن لجنة الاقتصاد في البرلمان السوري قدّمت تقريرًا يتضمن مشروع قانون لتنشيط استعمال الآلات الزراعية والمضخات المائية والتراكتورات . وقد اضطر رئيس المجلس لشرح تكوين هذه الآلة وطبيعة عملها مما يشير الى ان عددًا كبيرًا من النواب السوريين لم يرها حتى ذلك الحين وفيهم عدد وافر من كبار اصحاب الاملاك[٢١] .

وقد أكّدت احصائيات بعثة «جيب» GIBB لعام ١٩٤٨ ، أن أعداد الجرارات الزراعية في لبنان لم تتجاوز ٦٤ جرارًا زراعيًا . وبدأت اعداد الجرارات تتزايد باستمرار منذ أواسط القرن العشرين فبلغت ١٢١ عام ١٩٥٠ و ١٦٠ عام ١٩٥٥ و ٤٤٠ عام ١٩٥٨ و ١٠٣٦ عام ١٩٦٣ .

وفي عام ١٩٦٧ كان يعمل في الزراعة اللبنانية ٦٠١ جرارات مجنزرة ، و ٢٠٧٠ جرارًا على عجلات ، و ٢٢٣٧ مقطورة ، و ١٠٠ حصادة ، و ٢٤٨ دراسة و ١٧٩٦٤ مضخة يدوية للرش ، و ٢٤٥٤ مرشة ذات محرك ، و ٦٣٠٤ مضخة للري ، و ٩٤٢٠ خزان للري ... وكانت اعداد الجرارات تتكاثر بسرعة خلال سنوات ١٩٦٨ – ١٩٧٢ اذ دخل لبنان ١٥٢٧ جرارًا على دواليب و ٦٦ جرارًا مجنزرًا خلال هذه السنوات الخمس مع الاشارة الى أن قسمًا منها كان يمر بالترانزيت عبر لبنان وقسمًا آخر لا يستخدم في الزراعة[٢٢] .

يُستنتج من ذلك أن دخول الآلات الزراعية في مجال الانتاج الزراعي في سوريا ولبنان بقي محدودًا جدًا طيلة مرحلة الانتداب وسنوات طويلة بعد مطالع عهد الاستقلال . ولم يتوسع استخدام هذه الآلات إلاّ في النصف الثاني من القرن العشرين . وكان هذا التوسع يتمّ على كاهل المزارعين انفسهم أو استخدام الآلات الزراعية في العمل المأجور دون تدخل أو تشجيع مباشر من جانب الدولة . لذا لم يؤد دخول هذه الآلات مجال الانتاج الزراعي الى تخفيض ساعات عمل الفلاحين بل زاد في أزمتهم المعيشية وأدى الى تقليص اليد العاملة الزراعية المالكة لأدوات حراثة الارض على

٢١. «محاضر المجلس النيابي السوري» ، جلسة ٢٧ أيار ١٩٣٧ .

٢٢. A. BAALBAKI, *L'agriculture libanaise...*, thèse, pp. 54-55

الحيوانات واستبدالها بيد عاملة مأجورة تعمل على الآلات الزراعية الحديثة .

وتعتبر مرحلة الانتداب بكاملها ذات ارتباط وثيق بالانتاج القائم على اساس الادوات الزراعية التقليدية ذات المردود الضعيف ، مع افساح المجال أمام دخول بعض الآلات الزراعية الحديثة في نهاية عهد الانتداب ، وتطور دخول هذه الآلات بسرعة كبيرة في النصف الثاني من هذا القرن .

لكن دخول الآلات الحديثة الى القطاع الزراعي قد تمّ على اساس القانون السائد «من يملك لا يزرع ومن يزرع لا يملك» وما رافقه من زيادة هيمنة كبار الملاّكين ، بشكل رسمي وحقوقي ، على الأرياف السورية واللبنانية . فدخول ادوات الرأسمالية الى هذه الأرياف كان عاملاً اضافيًا في زيادة تأزّم وضع الفلاحين وتهديدهم المستمر بالنزوح والبطالة دون وجود أية تشريعات قانونية تتناول وضع كادحي الريف . يُضاف الى ذلك أن أجور استخدام هذه الآلات كان يتم نقدًا وليس على الموسم كما هو الحال بالنسبة للأدوات التقليدية . وكان صغار الفلاحين المالكين يفتقدون دومًا الى تلك النقود لاستخدام الآلات الحديثة والاسمدة الكيماوية .

لقد اقتصر استخدام هذه الآلات والاسمدة والادوية الزراعية ، في الفترة الاولى ، على من يملك النقد ، وهم في الغالب من برجوازية المدن وتجارها الذين يمتلكون مساحات هامة من الاراضي في الارياف اللبنانية . أما كبار الملاّكين ومتوسطوهم ، بالاضافة الى صغارهم فبقي استخدامهم للآلات الحديثة والاسمدة والأدوية محدودًا جدًا في مجال الزراعة . ولم تبرز أية مزارع هامة تُدار على النمط الرأسمالي في كافة الارجاء اللبنانية ، قبل نهاية النصف الاول من القرن العشرين حيث استمرت سيادة الآلات التقليدية واساليب الزراعة والري وجمع المحصول وتسويقه عبر تجار المدن .

فأدوات الانتاج الزراعي الحديثة ، وبالتالي الأساليب المرتبطة بنمط انتاج رأسمالي واضح بقيت شبه معدومة خلال هذه المرحلة ، على امتداد الارياف اللبنانية . ان أي تحليل نظري يستند على بروز أو هيمنة أدوات انتاج ذات طابع رأسمالي في الزراعة اللبنانية خلال النصف الاول من القرن العشرين ، هو تحليل تنقصه الدقة والمعطيات العلمية .

فتعزّز دور الأدوات الحديثة في الزراعة اللبنانية وليد النصف الثاني من القرن

العشرين وليس النصف الاول منه. أما بروز تلك الأدوات في قطاعات متفرقة (حرير، تبغ، قطن...) فكان هامشيًا وتبعيًا وعرف أزمات متلاحقة أدّت الى إغلاق هذه القطاعات واهتراء آلاتها.

ان كافة الاحصائيات الزراعية لمرحلتي الانتداب والاستقلال تؤكّد ان وجود الآلات الزراعية والمضخات والحصّادات والدرّاسات وغيرها كان محدودًا جدًا في لبنان عند انتهاء النصف الاول من القرن العشرين. كذلك المكننة الزراعية بالمفهوم العلمي لها. فقد دلّت احصائيات عام ١٩٧٠ أن استغلال الأراضي على أساس الآلات الزراعية فقط كان يشكّل نسبة ٣ بالمئة من النسبة العامة للاستغلال في حين ان ٧٠ بالمئة من هذه النسبة كانت لا تزال تقوم على الحيوانات، يُضاف اليها نسبة ١٢ بالمئة تستغل الأرض على اساس استخدام الآلات والحيوانات معًا، و ١٥ بالمئة تتم على أساس العمل اليدوي للفلاح اللبناني دون مشاركة الآلة أو الحيوان[٢٣].

واستنادًا الى هذه المعطيات يمكن التأكيد أن أثر القروض الزراعية والرساميل العاملة في الزراعة بقي محدودًا خلال مرحلة الانتداب، سواء في مجال تنشيط دخول الآلات الزراعية أو في مجال الأسمدة أو الري أو المشاتل الحديثة أو تربية الدواجن في مزارع حديثة وغيرها. وبقي دور الآلات الزراعية مرتبطًا بقدرة القوى الريفية التي تستطيع شراءها واستخدامها دون محاولة جدية من الدولة الانتدابية أو الاستقلالية لتعميم هذه الآلات وتسهيل شرائها واستخدامها من قبل المزارعين.

وقد شكّل غياب الآلات الحديثة في القطاع الزراعي احدى المعيقات الاساسية لتطور الانتاج وزيادة المساحة المزروعة. ولم يكن دخول الآلات القليلة في أواسط القرن العشرين الى هذا القطاع بهدف تخفيف أعباء العمل عن كاهل الفلاحين بل كثيرًا ما أدّت تلك الآلات الى بطالة في صفوف القوى العاملة على الارض واضطرتها الى النزوح والهجرة.

٢٣. Riad SAADÉ, in: *Supplément de L'Orient-Le Jour*, nº 86, 27 janvier 1973, p. 3

الفصل الثالث
المردود الزراعي لنظام الري في لبنان

نظام الري وأثره في المسألة الزراعية اللبنانية

يلعب الري دورًا بالغ الأهمية في زيادة انتاج الأرض وبالتالي زيادة التنافس للسيطرة على هذا الانتاج. لذا تُعتبر الأراضي المزروعة اكثر أنواع الأراضي عرضة للنهب وتبدّل السيطرة واستغلال العاملين عليها. وهناك العديد من الدراسات التي تناولت بالتفصيل القضايا المتعلقة بالأراضي المروية وانواعها وضرائبها وشروط حيازتها، وتلك الدراسات تركّز على الأراضي المروية بوصفها مصدر الريع الأساسي للسلطة المسيطرة في جميع مناطق المشرق العربي.

ففي دراسة لصبحي مظلوم بعنوان «قضية المياه في سوريا ولبنان» كتبت عام ١٩٤٢ يعطي السيد مظلوم صورة وافية حول اثر نظام الري في زيادة الانتاج الزراعي وبالتالي الثروة الوطنية. فتبعًا للقواعد العامة إن المزروعات التي تنال ٥٠٠ ميلمترًا من الأمطار تكون قابلة لانتاج عادي، وما بين ٢٥٠ و ٥٠٠ ميلمترًا يكون المردود ضعيفًا، ودون هذا الرقم يسيطر الجفاف والصحاري. وتبعًا لاحصائيات الانتداب فان المزروعات السورية واللبنانية التي تحصل على اكثر من ألف مليمتر من الأمطار، لا تتجاوز ٢ بالمئة، وان ٢٠ بالمئة تحصل على ما بين ٥٠٠ وألف ميلمتر. وان نسبة ٢٦ بالمئة من المزروعات تحصل على معدل امطار بين ٢٥٠ و ٥٠٠ وان ٤٠ بالمئة من الأراضي تحصل على معدل ما بين ١٠٠ و ٢٥٠ ميلمترًا، وان ١٢ بالمئة تحصل على ما دون ١٠٠ ميلمترًا من الأمطار[١].

١. Soubhi MAZLOUM, «Le problème de l'eau au Liban et en Syrie», in: *L'agriculture richesse nationale*, Beyrouth 1942, p. 35

تشير هذه الأرقام ان ٨٠ بالمئة من الأراضي الزراعية في سوريا ولبنان بحاجة ماسة الى الري. وان مساحة الأرض المزروعة فيهما لا تتعدى مليون و ٦٠٠ ألف هكتارًا من مساحة ٤,٥ مليون هكتار قابلة للزراعة[٢]. وتبعًا لهذه الاحصائيات فان تأثير مياه الأمطار كان عاملاً حاسمًا في المردود الزراعي لأن مشاريع الري كانت قليلة طيلة مرحلة الانتداب. لذا تعرضت الزراعة السورية واللبنانية الى ازمات حادة في سنوات الجفاف خاصة سنوات ١٩٢٤ – ١٩٢٥ ثم ١٩٣١ – ١٩٣٢ في حين كانت زيادة اهطال الامطار خلال اعوام ١٩٢٨ – ١٩٣٩ و ١٩٣٩ – ١٩٤٠ عاملاً هامًا في زيادة المردود الزراعي في المناطق الخاضعة للانتداب.

وتؤكد إحصائيات ١٩٤٠ ان المساحة المزروعة في سوريا ولبنان بلغت مليون و ٦٤٠ الف هكتار منها ٢٨٠ الف هكتار مروية ومليون و ٣٦٠ الف هكتار غير مروية. وتتوزّع المساحة المزروعة بين سوريا ولبنان بالنسب التالية : تبلغ المساحة العامة المزروعة في لبنان حتى ١٩٤٠ حوالى ٢٢٥ الف هكتار مقابل مليون و ٤١٥ الف هكتار في سوريا. وتتوزّع هذه المساحة بنسبة ٣٠ الف هكتار مروية في لبنان مقابل ٢٥٠ الف هكتار مروية في سوريا، يُضاف اليها ١٩٥ الف هكتار غير مروية في لبنان يقابلها مليون و ١٦٥ الف هكتار في سوريا[٣].

توضح هذه الأرقام ان نسبة الأراضي المزروعة قليلة جدًا قياسًا الى حجم الأراضي القابلة للزراعة، وان داخل الأراضي المزروعة تتدنى نسبة الأراضي المروية الى حوالى خمس ($\frac{1}{5}$) الأراضي غير المروية. وان نسبة الأراضي المروية في لبنان، بالرغم من وفرة المياه فيه، تتدنى عن نسبة الأراضي المروية في سوريا قياسًا الى الأراضي المزروعة في البلدين.

فنسبة الأراضي غير المروية في لبنان عام ١٩٤٠ تعادل ٦,٥ أضعاف الأراضي المروية فيه. في حين ان نسبة الأراضي غير المروية في سوريا تعادل حوالى ٤,٥ أضعاف الأراضي المروية فيها. ويعود السبب في ذلك الى وفرة الأراضي السهلية في سوريا والى وجود مساحات كبيرة من الصحارى والأراضي غير المزروعة من جهة، والى استخدام

٢. S. MAZLOUM, *op. cit.*, p. 36
٣. *Op. cit.*, p. 45

مياه الفرات والخابور والعاصي وغيرها في عمليات الري. كما ان الكثافة السكانية في لبنان لعبت دورًا هامًا في زيادة المساحة المزروعة فيه. ففي حين قدّرت الكثافة السكانية في سوريا بنسبة ٨ أشخاص في الكلم المربع الواحد، فان الكثافة السكانية في لبنان كانت تتوزّع بالنسب التالية : ٣٣ نسمة في الكلم المربع الواحد في البقاع، و ٦٥ نسمة في لبنان الشمالي، و ٧٠ نسمة في لبنان الجنوبي، وما بين ١٠٠ و ٢٢٠ نسمة في جبل لبنان[٤].

لقد كان لهذه الكثافة السكانية في لبنان ارتباط مباشر بزيادة المساحة المزروعة فيه في ظل سيادة نمط الانتاج القائم على اعتبار الأرض المورد الرئيسي لحياة الريف. لكن فقدان مشاريع الري والآبار الارتوازية جعل ذلك الانتاج يتجه اساسًا الى الزراعة غير المروية بسبب سيطرة كبار الملاّكين على الأراضي المروية ومصادر الري معًا. وكان لهذا العامل اثر بالغ الأهمية في زيادة تأزّم وضع الفلاحين في الريف اللبناني كما في الريف السوري والى دفع العديد منهم الى النزوح والهجرة. فإنتاج الهكتار المروي المزروع قمحًا يتراوح بين ١٢ و ١٥ كنتالاً في حين يبلغ مردود الهكتار غير المروي كنتالين من القمح فقط يذهب قسم كبير منهما للبذار وأجور الحراثة والضرائب وغيرها بالاضافة الى سنوات الجفاف والآفات الزراعية حيث لا يستعيد المزارع كمية البذار نفسها. وإنتاج الهكتار المروي المزروع قطنًا يصل الى ٥٠٠ كلغ في حين لا يصل مردوده الى ٢٠٠ كلغ في الهكتار غير المروي. وانتاج هكتار من السمسم في الارض المروية يبلغ ألفي كلغ ولا يتجاوز انتاجه ٨٠٠ كلغ في الأراضي غير المروية[٥].

يُستنتج من ذلك ان سيطرة كبار الملاّكين على مصادر الري والأراضي المروية في ظل أنظمة الحكم المتعاقبة منذ العثمانيين حتى الانتداب والاستقلال ترتبط مباشرة بالسياسة الزراعية التي تمارسها القوى المسيطرة في لبنان والتي لعب فيها كبار الملاّكين دورًا اساسيًا في زيادة تأزّم وضع الفلاحين في الريف اللبناني. وليس صدفة ان يتعاقب على وزارة الزراعة طيلة مرحلتي الانتداب والاستقلال وزراء تغلب على معظمهم صفة الملاّك الكبير اي ابناء الأسر المقاطعجية العريقة في سيطرتها على الارياف اللبنانية والتي لم

٤. *Op. cit.*, p. 67
٥. *Op. cit.*, p. 68

تحاول إدخال مشاريع الري الى تلك الأرياف بالرغم من مصلحتها الأكيدة في انتشار تلك المشاريع . وطيلة مرحلة الانتداب ، استمر نظام الري على النمط العثماني السابق اي تقع مسؤوليته الكاملة على كاهل المزارعين العاملين في ملكياتهم الصغيرة والمتوسطة او عند كبار الملاّكين.

وتبعًا للمناطق التي تشكّل لبنان اليوم ظهرت عدة انواع من الري. ففي المناطق الجبلية كانت المياه تُخزّن في بركة طيلة النهار والليل ثم تتم عملية الري صباحًا لفترة ساعة او ساعتين تبعًا لحجم المياه المخزونة . وكانت البركة في الغالب ملكًا خاصًا او ملكًا مشتركًا لعدد من المزارعين الذين يملكون اراض الى جوار نبع المياه.

وكانت المساحة التي تُروى بهذه الطريقة قليلة وتقتصر على الأراضي التي تصلها مياه البركة . وكانت دورة المياه تتم في الغالب كل سبعة ايام او احيانًا كل اسبوعين. وتقتصر انواع المزروعات على بعض الخضار ثم على الخضار وبعض انواع الأشجار المثمرة في الفترة اللاحقة.

اما على امتداد المناطق الساحلية او الداخلية السهلية فتتم عملية الري بواسطة مجاري الأنهار المجاورة . فأُقيمت القنوات الموصلة من مجرى النهر الى المناطق السهلية المجاورة . وفي هذه المناطق اقتصرت عملية الري ايضًا على الأراضي السهلية التي تصلها مياه الانهار من جهة ، على ان تتم عملية الري ضمن دورة المياه بعد احد عشر يومًا . اي ان المياه المنقولة عبر القنوات تخضع لهذين الشرطين معًا بالاضافة الى ان قسمًا كبيرًا من مياه الأنهار كان يذهب هدرًا في البحر.

لذا بقيت مساحات شاسعة من الأراضي السهلية حتى اليوم تُزرع بهذه الطريقة وتُسمى بالأراضي البعلية المنتشرة في كافة السهول اللبنانية قبل ان تبدأ عملية الري بواسطة الآبار الارتوازية منذ سنوات قليلة . فالأراضي المروية في الجبال هي من صنع الفلاح الذي يشرف على ريها بصبر كبير نظرًا لقلة مخزون المياه وصعوبة الاستفادة منها في الجبال الصخرية بحيث يذهب قسم كبير منها هدرًا اذا ما بعدت المسافة بين البركة والأرض التي يتم ارواؤها . اما الأراضي المروية في السهول فهي من صنع الهيمنة التي يمارسها كبار الملاّكين اذ ان هذه الهيمنة كانت كافية لتحويل اراضي بعلية الى اراضي مروية وبالعكس.

وكانت أراضي صغار الفلاحين هي المعرّضة دومًا للبياس اذا لم يكن هذا الفلاح على علاقة وثيقة من التبعية للملاّك الكبير ، الحاكم الفعلي للمنطقة . ويمكن التأكيد ان المساحة المروية كانت ، بالدرجة الأولى ، من نصيب كبار الملاّكين. ولم تكن الأراضي المروية التي يملكها صغار الفلاحين تتمتع بالاستقرار والثبات بالرغم من وجود الأنظمة الحقوقية ، العثمانية والفرنسية ، التي تعطي لهذه الملكية حقًا في البقاء والاستمرار . فقد اعتبرت القوانين «إن المياه ليست سلعة للبيع بل وسيلة اساسية لإنعاش الأراضي وزيادة المحاصيل...»[٦]. لكن الأنظمة العثمانية وضعت كافة التشريعات المتعلقة بالري على أساس حق الانتفاع للأراضي المجاورة لمجاري الينابيع والأنهار من مياهها . وكانت هذه التشريعات تقوم على اساس العرف والعادات السائدة منذ مئات السنين. واستمر العرف ايضًا طيلة مرحلة الانتداب الفرنسي وسنوات طويلة بعد الاستقلال حتى اليوم وقد تمت عملية مسح الأراضي وتصنيفها ، مروية ام بعلية ، على أساس ذلك العرف القديم بحيث جاءت تشريعات الفرنسيين تبني على قواعد التشريعات العثمانية في هذا المجال. وقد تحولت اراضٍ مروية الى اراضٍ بعلية بسبب جفاف الينابيع والأنهار ولا زالت تصنف على اعتبارها مروية وتفرض ضرائبها على هذا الأساس.

وبقي قضاة الصلح زمن الانتداب يبنون احكامهم على اساس الأعراف السابقة في دعاوى النزاع بين المزارعين بسبب مشاكل الري التي كثيرًا ما أدّت الى مقتل بعض الفلاحين.

فالعجز عن ري المزروعات يعني إتلاف المواسم وبالتالي دمار الاقتصاد العائلي طيلة سنة كاملة واحيانًا سنتين بسبب نظام الزراعة المتبع والذي كان يقوم على زراعة الأرض سنة وبوارها سنة اخرى . وحتى في المناطق التي لم يكن يُطبّق فيها هذا النظام فان نمط الزراعة يقوم على حق الأرض المروية مرة كل سنتين من مياه الأنهار . فتزرع في السنة الأولى صيفًا اي مزروعات بحاجة الى ري وفي السنة التالية موسمًا شتويًا اي قمحًا او شعيرًا او ... وذلك يرتبط وثيقًا بنظام الري الذي لا يسمح للمزارع ان يروي ارضه سنويًا اي يقوم على زرعها موسمين صيفيين خلال سنتين متعاقبتين.

وتبعًا لهذه الأعراف بقي قضاة الصلح يستدعون وجهاء القرى ومخاتيرها ونواطير المياه

٦. H.-C., *La Syrie et le Liban en 1922*, p. 224

للإدلاء بشهاداتهم في المنازعات الفلاّحية حول الري. وكانت الأحكام تولي هذه الأعراف اهمية كاملة في إظهار حق المزارعين بالري او بطلان هذا الحق تبعًا لنظام الزراعة الصيفي والشتوي. ويتبدى من ذلك ان الأراضي المروية هي في الواقع نصف الاحصاء الذي تقدمه الدوائر الرسمية. فالأراضي الممسوحة مروية لا تتم زراعتها بواسطة المياه الصيفية إلاّ مرة واحدة كل سنتين في افضل الحالات. اي لا يُستفاد في المواسم إلاّ من نصف الأراضي المعتبرة مروية كل سنة ويزرع النصف الآخر اجباريًا زراعة شتوية او يبقى بورًا اذ لا حق لهذه الأرض المروية بالمياه سنويًا. وقد لعب هذا الواقع دورًا اساسيًا في بقاء الانتاج عند الحدود الدنيا التي تلاحظ من خلال الاحصاءات المتوفرة خلال هذه الفترة.

يتضح من ذلك ان ظهور الأراضي المروية واستمرارها كان مقرونًا بعدة سمات منها:

- الانتساب الجغرافي الى منطقة تقع على مجاري الأنهار والينابيع.
- الانتساب الى قوة سياسية نافذة تضمن انتظام الري خاصة في فترة الجفاف الصيفية.
- الانتساب الى نظام الزراعة المروية حقًا بالمياه مرة كل سنتين.

وهذه السمات الثلاث مجتمعة تشكّل المدخل الأساسي لفهم اضطراب الانتاج في الأراضي المروية. فاضطراب الانتاج في الأراضي البعلية يمكن تفسيره، بشكل اساسي، باعتباره احدى ثمرات المطر اي العامل الطبيعي. لكن اضطراب الانتاج في الأراضي المروية يرقى، بأسبابه الأساسية، الى العامل الاجتماعي اي علاقات الفلاح بالقوى السياسية المسيطرة. فزيادة الانتاج يبقى دومًا الشرط الأساسي لزيادة النفوذ السياسي للقوى المسيطرة. وبالتالي فالترابط وثيق بين هذا الانتاج وذاك النفوذ. اي ان الزعيم المسيطر لا يسمح بري تلك الأراضي بانتظام إلاّ بهدف تأمين موارد وفيرة من انتاج الأرض المروية. لذا كان يمتلك الأغلبية الساحقة من تلك الأراضي من جهة، ويمتلك ايضًا القدرة على التحكّم بانتاج الأراضي القليلة المروية الخارجة اسميًا وحقوقيًا من دائرة نفوذه الشخصي وثمن ذلك التحكم ان قسمًا هامًا من انتاج الأراضي المروية التي يملكها صغار الفلاحين ينتقل الى جيوب الزعماء المتنفذين وإلاّ فان ازلامه قادرون على إتلاف تلك المزروعات، او تركها تموت عطشًا، او اجبار الفلاحين على هجرها، او مصادرة المحاصيل على البيادر، او الضغط لحرمان تلك الأراضي المروية من المياه وإعادة تحويلها

الى اراضٍ بعلية ذات انتاج ضعيف. وبسبب تحيّز السلطة العسكرية المحلية الكامل الى جانب هؤلاء الزعماء لم يكن على الفلاح سوى الخضوع لإرادة الزعيم المسيطر أو الهجرة والنزوح.

فالاعراف والتقاليد التي تتحكّم بحياة الفلاح المشرقي منذ مئات السنين وفي كافة جوانب الحياة الاجتماعية كان لها تأثير بارز على نمط الزراعة والاراضي وبالتالي شكّلت عاملاً هامًا من عوامل الضغط الشديد على الفلاح لإكراهه على الخضوع لزعماء الريف او الرحيل من مناطقهم كحلّ وحيد للتخلّص من تعدياتهم. ففي الحالة الاولى يفقد الفلاح حريته الشخصية والقسم الاكبر من الانتاج ويبقى دومًا في حدود الفاقة والتبعية على اختلاف مظاهرها. وفي الحالة الثانية يكون ثمن حريته الشخصية فقدانه لأرضه التي يضطر للتخلي عنها أو بيعها بثمن بخس كي يحصل على جزء من كلفة النزوح والهجرة. ولم يكن الفلاح السوري او اللبناني، طيلة سنوات طويلة قبل الاستقلال، قادرًا على تغيير أي من هاتين الحالتين اللتين شكّلتا قدرًا يتحكّم بمصيره ومصير افراد أسرته.

ولم يكن البقاء سهلاً في ظروف مماثلة. فمشاكل الري كثيرة ومتنوعة ونادرًا ما خلت قرية أو عائلة لبنانية في مناطق السهول الساحلية والداخلية المروية من ذكرى قتيل أو عدة قتلى بسبب الخلاف على الري. ويكاد هذا الواقع يكون قانونًا عامًا في جميع القرى السهلية. فأسباب الخلاف كثيرة ومتنوعة وممكنة الحدوث في كل لحظة. منها مشاكل فورية بين شخصين، ومنها مشاكل تتناول نزاعًا عائليًا مع قرية مجاورة بسبب محاولة سرقة مياه الري، ومنها مشاكل النزاع بين قريتين أو أكثر بسبب الاختلاف على توزيع دورة المياه[٧]. فالصراع من أجل المياه وري المزروعات، خاصة في موسم الجفاف، يرتدي طابع الحدة الشديدة اذا ما تعرّضت المزروعات لخطر اليباس وفقدان الانتاج. فاذا كانت ملكية الارض ذات صلة وثيقة بتأمين حمايتها وزراعتها فان ري المزروعات على صلة وثيقة بتأمين انتاج الارض وحياة المزارع. واي تهديد لهذا الري وبالتالي للانتاج يُعتبر تهديدًا مباشرًا لحياة المزارع بحيث لا يبقى له خيار في الدفاع عن انتاجه كدفاعه المستميت عن حياته.

وفي هذا المجال تتضح الرابطة العائلية والقروية بأجلى مظاهرها. فالفلاح بمفرده غير

٧. R. Thoumin, *Géographie humaine de la Syrie centrale*, pp.97-103

قادر على حماية ملكية الارض وتأمين انتاجها . لذا انخرط منذ زمن بعيد في اطار العصبية العائلية التي تحميه من تهديد العائلات الاخرى . لكن هذه العائلة أيضًا غير قادرة على حماية نفسها من تعديات القرى المجاورة إلاّ باظهار العصبية القروية في وجهها خاصة وان نظام الري يعتمد اساسًا على توزيع المياه تبعًا لأراضي القرى . وهكذا تعزّز تاريخيًا الرابط العائلي تجاه العائلات الاخرى داخل القرية ، والرابط القروي تجاه القرى الاخرى داخل المنطقة ، والرابط المناطقي تجاه المناطق الاخرى . وقد أُشير الى هذا الواقع بعدة أمثال متداولة في القاموس الفلاحي «أنا وخيي على ابن عمي ، وانا وابن عمي على الغريب» «جارك القريب خير من أخيك البعيد» لأن اندلاع الصراع المفاجئ أو الازمة الطارئة تقتضي بالضرورة تواجدًا بشريًا مباشرًا على ساحة الصراع الذي قد يحسم بالموت – «يللي بيطلع من ثيابو بيعرى ...» إشارة الى الرابطة العائلية والقروية التي تضمن للفلاح القوت والمسكن والملبس[٨] .

فنظام الري ، كجزء من عملية اجتماعية واسعة له تأثير كبير في حياة العاملين في الزراعة وهو على ارتباط وثيق بنظام الملكية ، وبالانتاج والسيطرة والصراع العائلي والقروي و ... بحيث لا يمكن فصل حياة الفلاحين عن هذه المجموعة الكبيرة من العلاقات الاجتماعية القائمة على اساس تأمين الانتاج والتحكم بالريع العقاري . ولما كان انتاج الاراضي المروية يُعتبر المردود الاساسي في الريف فان جانبًا هامًا لا بل الجانب الاكثر أهمية في العلاقات الاجتماعية الريفية يقوم على قاعدة أن من يتحكّم بالانتاج يتحكّم تلقائيًا بالعلاقات الاجتماعية في الريف . ولا تستقيم السيطرة على الانتاج إلاّ بثبات علاقات الملكية على الارض المنتجة من جهة ، وبثبات علاقات التحكّم بالمياه التي تزيد في وفرة هذا الانتاج .

لذا يُعتبر الري الاطار الأكثر أهمية لفهم العلاقات الاجتماعية في دائرة انتاج الاراضي المروية ، القاعدة الرئيسية للانتاج الريفي ومصدر التوتر الدائم بين المسيطرين من جهة ، وبين كبار الملاّكين والفلاحين المحرومين من كل ملكية من جهة أخرى .

٨. خليل احمد خليل ، **نحو سوسيولوجية للثقافة الشعبية في لبنان** ، بيروت ١٩٧٩ .

أضواء على الأراضي المروية في لبنان حتى الاستقلال

في عام ١٩٤٦ يحدّد جاك ويلرس في كتابه «فلاحو سوريا والشرق الادنى» السمات الاساسية لنظام الري في سوريا ولبنان خاصة ، والمشرق العربي عامة ، بالنقاط التالية : «فقدان التخطيط العام ، فقدان المشاريع الجماعية التعاونية ، فقدان الاستفادة العقلانية من المياه . لا نقاط تشابه مع نظام الري الممتاز الذي أقيم في مصر منذ أيام محمد علي ...»[٩] . فنظام الري في سوريا ولبنان شاهد تعاقب عدة حكومات مسيطرة ، سواء العثمانية منها ام الاوروبية الفرنسية ، دون أن يتبدّل جذريًا طيلة هذه العهود الطويلة . ولعل السبب في ذلك أن العثمانيين والفرنسيين قد أهملوا الزراعة من مواقع سياسية مختلفة .

فالعثمانيون ، الذين اسندوا حكمهم على أساس اقتطاع الريع العقاري في السلطنة وولاياتها ، لم يحاولوا تطوير نظام الري والملكية العقارية بل أبقوا التطور الاجتماعي الريفي في حدوده الدنيا خوفًا من اشتداد النزعة الانفصالية عن الدولة العثمانية والارتماء بأحضان الدول الاستعمارية الاوروبية الساعية للسيطرة على السلطنة وولاياتها . كذلك لم يحاول الفرنسيون ، خلال انتدابهم الذي تجاوز الربع قرن من الزمن ، أن يطوروا هذا الواقع بل أهملوا المشاريع الزراعية لحساب تنشيط التجارة والرساميل والاهتمام بأنواع معينة من المزروعات الصناعية التي زادت تأزّم بعض الفلاحين . لذا جاءت قرارات المفوضية العليا الفرنسية تنسج على منوال الادارة العثمانية السابقة ضمن محاولات حثيثة لإبراز الملكية الخاصة المحمية من الدولة مع تخويل كبار الملاّكين الصلاحيات الواسعة للتحكّم بالملكية الخاصة والفلاحين معًا . وبالرغم من الكلام الكثير والدراسات المفصلة حول مشاريع الري في اليمونة ورأس العين ، وعكار ، والاستفادة من مياه العاصي ، ومشروع الغاب ، وغيرها فان أيًا من هذه المشاريع لم يبصر النور وانحصر هم المفوضية العليا في مراقبة توزيع المياه وفض الخلافات الناشبة بين المزارعين . كما دأبت الصحف والمجلات الموالية للفرنسيين على التبشير بالمشاريع الاقتصادية خاصة الري ، التي تنوي المفوضية إقامتها في سوريا ولبنان والتي لم تتحقق طيلة عهد الانتداب[١٠] .

٩. J. WEULERSSE, *Paysans de Syrie...*, p. 41

١٠. *Correspondance d'Orient*, nº 389, mai 1930, p. 216

ان نظرة متفحصة لموقع الينابيع اللبنانية تؤكّد وجود عدد وافر منها ، كذلك وجود الانهار التي يمكن الاستفادة من مياهها . فهناك انهار الليطاني ، والعاصي ، والأولي ، وبيروت ، وابراهيم ، والجوز ، وقاديشا ، والبارد ، وعرقا ، والنهر الكبير الجنوبي . وهناك ينابيع رأس العين ، ويونين ، واللبوة ، والصفا ، والباروك ، والطاسة ، والعسل ، وأفقا ، والبردوني وغيرها الكثير . وبعض هذه الينابيع يشكّل بالفعل انهارًا صغيرة نظرًا لوفرة المياه المتدفقة منها والتي يمكن أن توظّف في مشاريع الري .

لكن ويلرس يعترف صراحة «ان الري بقي عملاً فرديًا خالصًا أو عمل مجموعة عائلية ضيقة . فلم يظهر اهتمام جدي من قبل الدولة للقيام بمشاريع الري . وتبعًا لعادات الفلاح وتصوّره العقلاني فان المياه ملك لمن يفجرها من باطن الأرض ، أما الاستعمال القديم أو حق الانتفاع للأراضي المجاورة لمجاري المياه فناتج عن العرف الذي يصبح حقًا معترفًا به والفلاح يلجأ الى العرف لحماية أرضه المروية مستشهدًا بكل التوصيات الدينية الاسلامية التي تضمن له هذا العرف – الحق ... وبالرغم من مرور الزمن فان التكتيك لم يستخدم بعد لتحسين نظام الري لذا تنحدر معظم الانهار والينابيع الى البحر حاملة معها مياهها المهدورة . فالزراعة المروية في سوريا ولبنان لا زالت من عمل الفلاح الفرد وبشكل تقليدي واضح ...»[١١] .

يبدو من هذا الاعتراف الصريح أن الكاتب الفرنسي ويلرس يصف الواقع بدقة . فكل الانتقادات التي وجهها الفرنسيون للادارة العثمانية واعمالها السابقة في كافة المجالات ومنها نظام الري ، يمكن ان توصف بها الادارة الفرنسية نفسها . كما يمكن أن تنعت بها الادارة اللبنانية التي خلفت الفرنسيين واستمرت تعمل على النمطين العثماني والفرنسي سنوات طويلة بعد الاستقلال . وليس أدل على ذلك من مشروع الليطاني الذي يطوّر جذريًا من نظام الري اللبناني لكنه لم ينفذ حتى الآن كما أهملت الدراسات حول الاستفادة من المياه اللبنانية التي تذهب هدرًا الى البحر .

القوى اللبنانية المتنورة كانت تربط بين التطور الاجتماعي المطلوب للبنان وبين تطور الريف فيه . وكان ميشال شيحا يؤكّد على الربط الوثيق بين تطوير الريف اللبناني وبين نظام عقلاني للري يستفيد من المياه التي تذهب هدرًا الى البحر . فوقف في البرلمان

١١. J. WEULERSSE, *Paysans de Syrie...*, pp. 43-44

اللبناني عام ١٩٢٨ يلقي خطابًا مطولاً تعقيبًا على توزيع بنود موازنة ١٩٢٩ التي لم تول الاهتمام الكافي بالزراعة والري . يقول شيحا في خطابه :

«ان المفوضية العليا الفرنسية وضعت تحت تصرفنا اربعين مليون فرنك اخذت الاموال المحجوزة لاستعمالها في سبيل مشاريع نافعة . وهذه فرصة وحيدة لانجاز عمل مهم . ان ثلاثة ارباع مياه لبنان على الاقل تصب في البحر . وهذا هو التفريط بعينه . نحن بحاجة ماسة الى كل نقطة ماء . فالماء عندنا لكن اراضينا تموت عطشًا . أفليس من الصواب ان نخصص للري مبلغ الاربعين مليون فرنك التي ستسلم لنا؟ لو كان بوسعي لما كنت آخذ من هذه القيمة فرنكًا واحدًا في سبيل استعمال آخر . فالاربعون مليون فرنك اذا صُرفت في سبيل الري يمكنها ان تعود على هذه البلاد بزيادة اربعين مليون فرنك فرنسي سنويًا . يجب تأجيل باقي المشاريع اذا كان هناك من مشاريع تحت البحث ولنكتف بالتي لا يستغنى عنها ولا عذر لنا اذا فعلنا غير ذلك»[١٢] .

العديد من دراسات اللبنانيين خلال هذه المرحلة وبعدها كانت تؤكّد على ضرورة الاهتمام الكافي بالمشاريع الزراعية ، وتنظيم الري ، وتوسيع الأراضي المزروعة ، وتخفيض الضرائب ، وفتح المصارف الزراعية لتسليف المزارعين بفوائد بسيطة لقاء قروض طويلة الامد ، والاهتمام بالتعليم الزراعي وانشاء حقول التجارب الزراعية ، وحماية المنتوجات الوطنية ، ومكافحة الحشرات والامراض التي تفتك بالمزروعات وغيرها[١٣] .

وكافة الدراسات الزراعية اللبنانية تؤكّد باستمرار أن المياه اللبنانية وفيرة جدًا ويمكن الاستفادة منها في المشاريع الزراعية بكلفة قليلة ، وأن قسمًا كبيرًا من هذه المياه تصب في البحر دون الاستفادة منها .

وسارعت المفوضية الى تشكيل جهاز اداري تابع للمفوض السامي مهمته تنظيم الري واقتراح المشاريع الزراعية التي تزيد الانتاج وبالتالي موارد الانتداب والشركات الفرنسية لكن مشاريع الري التي وضع الانتداب الفرنسي دراساتها بقيت دون تنفيذ . «شركة الدراسات المائية في سوريا ولبنان» التابعة للمفوضية العليا أنجزت دراسة مشروع

١٢. «محاضر المجلس النيابي اللبناني» ، جلسة ١١ كانون الاول ١٩٢٨ ، ص ص ٦٥ – ٧١ .

١٣. محمد اديب الزين . «كيف ترقى الزراعة في بلادنا؟» ، مقالة منشورة في **مجلة العرفان** ، السنة ١٣ ، العدد ٧ ، ص ص ٨٠٤ – ٨١٥ .

ري سهل بعلبك من مياه بحيرة اليمونة منذ أوائل ١٩٣١. وكان المشروع يقضي ببناء أحواض واسعة للمياه، وقنوات لتوزيعها في مناطق الري. وكان المشروع يهدف الى إرواء ستة آلاف هكتار للمزروعات الربيعية وألف هكتار للمزروعات الصيفية. لكن تكاليف المشروع التي قُدّرت بحوالى ١٢ مليون فرنك فرنسي جعلت المفوضية العليا تمتنع عن تنفيذه[١٤].

فالمفوضية الفرنسية لم تول الاهتمام بالمشاريع الانمائية في سوريا ولبنان بل حاولت الاستفادة الى اقصى حد من الطاقات الاقتصادية المتوافرة وذلك ضمن خطة ترمي الى ابتلاع الحد الأقصى من الانتاج وتقديم الحد الأدنى من الخدمات. فوثائق المفوضية تشير الى العديد من مشاريع تنشيط الحرير وزراعة القطن والسمسم وانتاج الخمور وقصب السكر والتبغ وغيرها. لكن تلك المشاريع كانت محكومة سلفًا بالسوق الرأسمالية العالمية وإدخال السوق السورية – اللبنانية في التبعية المطلقة للرساميل الفرنسية. فمنذ سنوات طويلة قبل عهد الانتداب بدأ تحكّم الشركات المالية الفرنسية بالمشاريع الزراعية في سوريا ولبنان وفلسطين واستمر هذا التحكم طيلة الانتداب وبعده بدرجات متفاوتة تبعًا لضغط الرساميل الاميركية وغيرها.

فعلى سبيل المثال لا الحصر بدأت عمليات تجفيف المستنقعات في الحولة قبيل الحرب العالمية الاولى بموجب فرمان سلطاني عثماني ونالت الالتزام «شركة سوريا» ذات الرساميل الفرنسية[١٥]. وعادت الشركة لمزاولة التجفيف بعد انقطاع قسري بسبب ظروف الحرب لكن نتيجة تلك الاعمال كانت توسع دائرة الأراضي الزراعية الخصبة في الحولة والتي تنازل عنها الانتداب الفرنسي لمثيله الانكليزي، وبالتالي للحركة الصهيونية في فلسطين. بموجب اتفاقية حسن الجوار لعام ١٩٢٣[١٦].

نموذج آخر حول الاهتمام بزراعة القطن التي ازدهرت منذ مطالع الثلاثينات. فتقرير المفوضية يوحي بتوسيع رقعة الاراضي المزروعة بالقطن حتى تصبح الزراعة الرئيسية في مناطق حلب وبلاد العلويين وعكار وغيرها. وكانت الأراضي الساحلية في سوريا ولبنان محط أنظار الشركات الفرنسية المهتمة بزراعة القطن. ومنذ عام ١٩٣١ بدأت التقارير

١٤. *Correspondance d'Orient*, nº 402, juin 1931, p. 278
١٥. H.-C., *La Syrie et le Liban en 1922*, p. 224
١٦. مسعود ضاهر، **تاريخ لبنان الاجتماعي ١٩١٤ – ١٩٢٦**، ص ص ٨٥ – ٨٧.

الفرنسية تتحدث عن ازدياد أسعار القطن وإمكانية تحويله الى «انتاج يساعد العائلات الفلاحية على تحسين وضعها المادي» كما حصل بالنسبة لحملات تشجيع الحرير. لكن التقارير تصطدم بالاحصاء الذي يحدد المساحة المروية في السهول الساحلية بحوالى ٢٥ الف هكتار فقط من أصل ١٤٠ ألف هكتار[١٧].

لكن توصية شركات القطن الى المفوضية العليا تستند الى رفع المساحة المزروعة بالقطن من أربعة آلاف هكتار من الأراضي المروية الى ثمانية آلاف خلال عام واحد. كما توصي ايضًا بتحويل عشرين ألف هكتار من الأراضي البعلية المزروعة بالقطن الى أراضي مروية وذلك بتنظيم الري وتنفيذ المشروعات المائية المقترحة والتي تشدّد الشركات على ضرورة تنفيذها. وتتحدث الوثائق اللاحقة على تنشيط زراعة القطن وزيادة المحاصيل والمساحات المروية المزروعة بالقطن[١٨].

يتضح من ذلك أن الشركات الفرنسية هي التي ساهمت في تنشيط الري أحيانًا ضمن مخطط يرمي الى تشجيع مزروعات صناعية تستفيد منها الرساميل الفرنسية على صعيد الاسواق العالمية. تلك كانت تجربة زراعة التوت، وزراعة القطن، وزراعة قصب السكر وزراعة التبغ، وزراعة السمسم وغيرها. لكن ذاك التنشيط بقي في اطار التبعية للرساميل الفرنسية والسوق العالمية. لذا تعرضت هذه المزروعات الى أزمات متلاحقة أدت الى بوار قسم كبير من الأراضي، وهجرة أعداد متزايدة من الفلاحين، وعودة أراضٍ كثيرة الى المزروعات البعلية ذات الانتاج القليل.

وبالرغم من كثرة الدراسات المائية حول سهول البقاع وعكار ووادي الغاب وسهول اللاذقية، وسهول حمص وحماه وغيرها فان «شركة الدراسات المائية في سوريا ولبنان» التي أنشئت منذ اواسط العشرينات لم تنجز مشاريع زراعية هامة للري في مناطق الانتداب الفرنسي. ونظرًا للحاجة الماسة التي تفترضها الزراعة المروية في حقل تنظيم المياه فقد تتالت القرارات الصادرة عن المفوضية العليا خاصة القرار الصادر في ٢٦ أيار ١٩٢٦ يوم اعلان الجمهورية اللبنانية. فقد نظّم هذا القرار بدقة شروط انتفاع الملكية الخاصة وملكية الدولة من الينابيع والانهار[١٩].

١٧. *Correspondance d'Orient*, nº 404, août 1931, p. 82
١٨. *Op. cit.*, nº 507, avril 1940, pp. 212-213
١٩. *Op. cit.*, nº 477, septembre 1937, pp. 414-420

الجمهورية اللبنانية
مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

وحتى نيسان ١٩٤٠ كانت وثائق هذه الفترة، خاصة المجلات والجرائد الموالية للفرنسيين، تتحدث باستمرار عن مشاريع زراعية لري الأراضي في سوريا ولبنان خاصة في مناطق حلب وحوران واللاذقية والبقاع. ويبدو أن أهم المشاريع الزراعية التي أقيمت في لبنان خلال هذه المرحلة مشروع بحيرة اليمونة مع الاشارة الى البدء بمشاريع للري من ينابيع العسل ونهر الجوز. وتشير مجلة «مراسلات المشرق» الوثيقة الصلة بالمفوضية العليا: «أن المساحة المزروعة في سوريا ولبنان قد ارتفعت من ٧٠٠ الف هكتار عام ١٩٢٩ الى مليون و ٨٠٠ الف هكتار عام ١٩٣٥ والى مليوني هكتار عام ١٩٤٠»[٢٠] دون الاشارة الى نسبة المساحة المروية ضمن هذه الأراضي المزروعة. لكن هدف المجلة من تقديم هذه الاحصائيات إظهار فضل الانتداب الفرنسي في تطوير المساحة المزروعة في مناطق الانتداب. اذ ان مقارنة بين مجموع المساحة المزروعة في مناطق ولايات حلب ودمشق ومتصرفية جبل لبنان وولاية بيروت لعام ١٩١٩، وهي المناطق التي وُضعت تحت الانتداب الفرنسي توضح أن تلك المساحة كانت حوالي مليون هكتار فارتفعت الى مليون و ٢٠٠ ألف هكتار عام ١٩٤٠. في حين أن المساحة القابلة للاستصلاح الزراعي فيها ترتفع الى ٦,٢٧ مليون هكتار[٢١]. اي ان فترة الانتداب شهدت توسيع المساحة العامة المزروعة بنسبة سدس الأراضي القابلة للاستصلاح. وتجدر الاشارة الى أن المساحة المروية منها تبلغ ٢٦٠ ألف هكتار في سوريا ولبنان معًا مع أن الطاقة المائية المتوافرة كانت قادرة على رفع هذه المساحة الى ٤٥٠ ألف هكتار. أي أن نصف الاراضي القابلة للري المباشر بقيت دون ري بسبب غياب اهتمام الدولة وعجز كبار الملاّكين عن إقامة مشاريع الري في سوريا ولبنان[٢٢].

ولا يعود الفضل اذًا في توسيع المساحة المزروعة، خاصة المروية منها، الى مشاريع الري التي قامت بها المفوضية العليا والسلطات السورية واللبنانية المحلية بل ان غالبية الاراضي المستصلحة كانت صنيعة الملاّكين المحليين وبجهود المزارعين أنفسهم لأن الأراضي كانت مصدر الانتاج الرئيسي في سوريا ولبنان حتى نهاية الانتداب وفترة طويلة من عهد الاستقلال. فقد دلّت احصائيات ١٩٤٢ على أرقام تقريبية للقوى

٢٠. *Op. cit.*, nº 507, p. 213

٢١. HUVELIN, *Que vaut la Syrie?*, p. 8

٢٢. S. MAZLOUM, *Le problème de l'eau...*, p. 5

البشرية العاملة في الزراعة اللبنانية والتي بلغت ستّماية ألف نسمة من مجموع السكان الذين قُدِّروا بحوالى مليون نسمة يتوزعون بنسبة مئة نسمة في الكلم المربع الواحد مقابل ٣٢ في فلسطين و ٣٩ في قبرص[٢٣]. وتؤكّد هذه الاحصائيات أن المساحة المروية في لبنان قبيل الاستقلال لا تتجاوز ٣٠ ألف هكتار في حين أن الطاقة المائية يمكن أن ترفع هذه المساحة الى ٩٠ ألف هكتار. أما في سوريا فتشير هذه الاحصائيات الى مساحة ٢٣٠ الف هكتار من الاراضي المروية في الوقت الذي تستطيع فيه طاقة المياه في أنهر الفرات والخابور والعاصي رفع هذه المساحة الى المليون من الهكتارات المروية[٢٤]. أي أن مرحلة الانتداب أهملت ثلثي مساحة الأراضي القابلة للري في لبنان، ونسبة ٧٧ بالمئة من الأراضي القابلة للري في سوريا. وتؤكّد هذه النتائج أن مشاريع الري لم تحظَ بالاهتمام الكافي من جانب الفرنسيين باستثناء بعض المشاريع الزراعية القليلة لتنشيط أنواع معينة من المزروعات الصناعية خاصة القطن وقصب السكر والفستق والسمسم والتبغ. وكانت سياسة المفوضية تقوم على دراسة المشاريع المائية الكبيرة دون تنفيذها وتكتفي بتنشيط إعلامي للحملات الزراعية التي دعت اليها على أمل حثّ المزارعين أنفسهم، خاصة كبار الملاّكين منهم لتوسيع رقعة الأراضي المزروعة والمروية بهدف زيادة مواردها الجمركية والضرائبية من انتاج الارض. لكن تطور الانتاج وتوسع رقعة المساحة المزروعة، خاصة المروية منها، بقي بطيئًا طيلة النصف الاول من القرن العشرين.

ولم تغيّر دولة الاستقلال من طبيعة هذا التطور البطيء لنسبة المساحة المزروعة، خاصة المروية منها بسبب انعدام السياسة الزراعية للدولة اللبنانية وعدم تبنّيها أي برنامج جدي لتطوير الزراعة وإفادة العاملين على الارض. فقد استمر غياب كافة التنظيمات الزراعية التي تحسّن من وضع الفلاح، كما استمر هؤلاء يسلكون طريق النزوح والهجرة هربًا من الازمات الاقتصادية الحادة، والكوارث الطبيعية، وسياسة الدولة الضرائبية، وسيطرة كبار الملاّكين وأزلامهم على مقدّرات الريف اللبناني والعاملين فيه. وبالرغم من أن جميع الاحصائيات الرسمية وغير الرسمية، بقيت تؤكّد على دور القطاع الزراعي في إعالة اكثر من نصف سكان لبنان. وسنوات طويلة بعد عهد الاستقلال، فان تلك

٢٣. F. SAADÉ, *Le problème agricole...*, p. 16

٢٤. *Op. cit.*, p. 17

الاحصائيات لا تشير الى زيادة المساحة المروية خلال ثلاثين عامًا من عمر الاستقلال السياسي اللبناني سوى ١٦ الف هكتارًا معظمها رُوِي بجهود المزارعين الخاصة عن طريق الآبار الارتوازية أو الضخ بالآلات من الانهار.

كما ان الصقيع والبرد كان يُتلف سنويًا نسبة ٢٠ الى ٢٥ بالمئة من المواسم الزراعية... فدولة الاستقلال كانت الوريثة الشرعية للعديد من القوانين العثمانية والفرنسية، خاصة في مجال إهمال القضية الزراعية في لبنان وترك الفلاحين والملاّكين يواجهون مصيرهم بأنفسهم دون أية مساعدة من الدولة.

الفصل الرابع

الإنتاج الزّراعي اللبناني يدخل بداية مرحلة التصنيع الرأسمالي

زيادة الانتاج الزراعي وبداية تصنيعه في لبنان

كانت متصرفية جبل لبنان تعتمد بشكل أساسي على إنتاج الحبوب في المناطق المجاورة خاصة البقاع وعكار وحوران. وبعد قيام دولة لبنان الكبير وضم الأقضية الاربعة والمدن الساحلية اليها بقيت هذه الدولة تعتمد على إنتاج الحبوب في سوريا خاصة في الأزمات الحادة. ولم يتوسع إنتاج الحبوب في المناطق اللبنانية طيلة عهد الانتداب بحيث يغطي حاجة اللبنانيين وتزايد كثافتهم السكانية بل ان بعض القطاعات الزراعية التي انتعشت لفترات محدودة بين الحربين، كالتبغ والحرير والعنب كانت تزيد من حاجة الشعب اللبناني الى الاعتماد على إنتاج الحبوب في سوريا. وقد أشارت مجلة «الجالية» التي تصدر في بيونس أيرس الى هذا الواقع فكتبت في عددها الصادر في ٩ تشرين الاول ١٩٢٦ تقول: «يتضح من التقارير الواردة الى الحكومة اللبنانية ان زراعة الحبوب في الأراضي اللبنانية في هذا العام كانت ٢٣٨ الف قنطار من القمح و ٢٠١,٠٩٠ قنطارًا من الشعير أي بنقص يقارب الاربعين بالمئة من معدل مواسم السنين العادية. أما مقطوعة (ما يحتاجه) سكان الجمهورية اللبنانية فتقدّر بالعام بحوالي ٨٠٠ الف قنطار وقد استُعيض عن هذا العجز بما استجلب من الحبوب والحنطة من داخل سوريا ومن البلاد الاجنبية»[1].

١. **مجلة الجالية**، العدد ١٤١، ص ١٢.

فانتاج القمح اللبناني لا يكفي لسد ٢٥ بالمئة من الاستهلاك المحلي وذلك يعود الى سوء استخدام الاراضي الزراعية الخصبة وبوار قسم كبير منها بسبب الهجرة الى الخارج والنزوح الى المدن. كذلك فان نمط الانتاج الزراعي البدائي وعدم العناية بالارض، وفقدان البذار الجيد والسماد، واعتماد دورة زراعية شديدة التخلّف حيث كانت الأرض تُزرع لسنة واحدة وتبقى بورًا لسنة أخرى وأحيانًا لسنتين متتاليتين، يُضاف الى ذلك عدم انتظام الري وفقدان الآلات الزراعية الحديثة؛ هذه الأسباب وغيرها جعلت الحاجة الى الحبوب دائمة في لبنان ولا زالت حتى اليوم بالرغم من وجود آلاف الهكتارات من الاراضي الزراعية الخصبة والقابلة للاستصلاح الزراعي.

المهندس الزراعي محمد اديب الزين، يكتب في مجلة «العرفان» عام ١٩٢٧، مفندًا وضع الزراعة في لبنان وواجبات الحكومة اللبنانية لترقيتها. وابرز تلك الواجبات: «– تخفيض الضرائب الفاحشة – فتح المصارف الزراعية، وتسليف المزارعين بفوائد لا تتعدى ٣ الى ٤ بالمئة ودفع المبلغ على اقساط تتراوح بين سنتين وخمس سنوات – الاهتمام بالتعليم الزراعي وفتح المدارس الزراعية اذ لا يوجد سوى مدرسة زراعية واحدة في سلمية في سوريا، مدة التدريس فيها اربع سنوات، وهي غير مجهزة تجهيزًا كافيًا. اما في لبنان فقد فكّرت الحكومة بانشاء مدرسة زراعية في البقاع ولكنها عدلت أخيرًا عن ذلك وانقصت ميزانية الزراعة لعام ١٩٢٧ لأن هذه الحكومة اهتمت بالوزارات والمجالس التي تثقل الحكومة بمصاريف لا لزوم لها وبخلت بصرف الدراهم على المشاريع النافعة للبلاد... – إنشاء حقول التجارب للنباتات الزراعية. وقد أنشأت حكومة لبنان حقولاً لتجارب زراعة القطن في سهل عكار ومشاتل لاستحصال الغراس في رأس العين قرب صور، ومن الضروري تشجيع هذه المشاريع – واجبات أخرى أهمها حماية المنتوجات الوطنية ومكافحة الحشرات الضارة والامراض النباتية، وفحص النصوب والبذور الداخلة الى لبنان، واصلاح نسل الحيوانات ومراقبتها وحمايتها، وإقامة المعارض الزراعية...»[٢].

فالمشاريع الزراعية التي تهتم بها المفوضية العليا، على قلتها، تتركز حول إنتاج النباتات الصناعية كالقطن والتبغ والسمسم بالاضافة الى التوت لانتاج الحرير. كذلك

٢. **مجلة العرفان**، السنة ١٣، العدد ٧، ص ص ٨٠٤ – ٨١٥.

نشط الاهتمام بزراعة الاشجار المثمرة خاصة في المناطق الجبلية من لبنان. أما في مجال إنتاج الحبوب فبقيت المساحات المزروعة بالطرق البدائية دون توسع يذكر. وبقيت الحاجة ماسة الى الحبوب لإطعام آلاف اللبنانيين وشهدت أعوام ١٩٢٤ – ١٩٢٥ تطورًا ملحوظًا في زراعة القطن في سوريا حيث بلغت المساحات المزروعة قطنًا فيها حوالى ٢٣٣٠٠ هكتارًا منها ١٠٠ هكتارًا فقط في لبنان الكبير عام ١٩٢٤ وارتفعت الى ١٢٠ هكتارًا لعام ١٩٢٥ وكان الانتاج يقدَّر بحوالي ٤٥٠ كلغ للهكتار الواحد[٣].

ويبدو أن ظروف الازمة العامة للرأسمالية كان لها انعكاس ايجابي لفترة محدودة على تطور الزراعة اللبنانية وتوظيف قسم من الرساميل الاجنبية في القروض العقارية. وتتحدث مجلة «مراسلات المشرق» على حملة واسعة قامت بها المفوضية العليا لتنشيط الزراعة في سوريا ولبنان كان من نتائجها زيادة إنتاج القمح والشعير والتبغ والقطن والزيتون وتربية الماشية خلال عامي ١٩٢٨ – ١٩٢٩ بالنسب التالية[٤]:

النوع	١٩٢٨ (الكمية بالكنتال)	١٩٢٩ (الكمية بالكنتال)
القمح	١٧٤,٠٠٠	٤٣٨,٠٥٠
الشعير	٢٩٨,٠٠٠	٥٢٦,٧٠٠
التبغ	٧٠٠	٢,٦٠٠
القطن	٩,٣٠٠	٣١,٧٠٠
الزيتون	٤٠٢,٨٢٩	٨٥٥,٦٥٢

يُضاف الى ذلك أن تربية الغنم قد سجلت ارتفاعًا هامًا من ١,٩٠٤,٠٠٠ رأس عام ١٩٢٨ الى ٢,٣٣٩,٠٠٠ عام ١٩٢٩[٥]. وتضيف مجلة «المشرق» اليسوعية الى هذه «الحملة الزراعية الواسعة» جوانب أخرى خاصة في مجال زراعة الاشجار المثمرة والتحريج حيث تشير احصائيات «المشرق» الى توزيع ١٠٠ الف غرسة لعام ١٩٣١

٣. *Bulletin C.I.F.L.*, nº novembre-décembre 1925, p. 5
٤. *Correspondance d'Orient*, nº 399, mars 1931, p. 131
٥. *Op. cit.*, p. 132

وحده. كما تشير الى مشروع الري في البقاع بواسطة بحيرة اليمونة التي ترفع المساحة المزروعة بنسبة ألف هكتار ضمن استراتيجية المفوضية العليا الرامية «الى جعل البقاع مجددًا اهراءً للحبوب، لا لروما بل للبنان...»[٦]. وتشير «مراسلات المشرق»، الى ان المساحة المزروعة في سوريا ولبنان قد تضاعفت بين أعوام ١٩٢٠ – ١٩٣٠[٧].

وقد قُدّرت المساحة المزروعة في لبنان عام ١٩٣١ بحوالى ١٧٢ الف هكتارًا موزعة كما يلي[٨]:

النوع	المساحة المزروعة بالهكتار		الغلة بالكنتال	
	١٩٢٣	١٩٣١	١٩٢٣	١٩٣١
القمح	٤٧,٠٠٠	٦٥,٠٠٠	٢١٢,٨٠٠	٥٥٠,٠٠٠
الشعير	٢٦,٠٠٠	٣٢,٠٠٠	١٥٩,٢٥٠	٣٥٠,٠٠٠
الكرمة	١٠,٠٠٠	١١,٠٠٠		٢٧٥,٠٠٠هكل
الزيتون	١٢,٠٠٠	١٣٥,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠
التبغ والتنباك	١,٠٣٠	٢,٨٠٠	٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠
الذرة		١,١٠٠		١١٠,٠٠٠
السمسم	٤٠٠	٤٠٠		٢,٦٠٠
الموز		١,٠٠٠		٥١,٠٠٠
الاجاص	–	–		٢١,٠٠٠
التفاح		–		١٥,٠٠٠
الخوخ		–		١٩,٠٠٠
المشمش		–		١١٩,٠٠٠
التوت	١٦,٠٠٠	١٨,٠٠٠	١,٢٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠كلغ

٦. ابراهيم عواد، «حالة لبنان الاقتصادية سنة ١٩٣١»، **مجلة المشرق**، مرجع سابق، ص ١٣.
٧. *Correspondance d'Orient*, nº 389, mai 1930, p. 215
٨. ابراهيم عواد المرجع السابق، ص ١٣٠ – ١٣١.

وتضيف أيضًا انخفاضًا ملحوظًا في انتاج البرتقال خاصة في طرابلس التي تدنى تصديرها الى انكلترا من ٣٠٠ ألف صندوق عام ١٩٣٠ الى ١٠٠ الف صندوق عام ١٩٣١. اما إنتاج المشمش في مناطق الانتداب الفرنسي فقد ارتفع عام ١٩٣٢ الى ٢٠,٨ مليون كلغ أي ما يعادل ٥٠ بالمئة من الانتاج العالمي[٩]. وتستمر أخبار هذه «الحملة الواسعة» التي تقودها المفوضية العليا لتنشيط الزراعة في سوريا ولبنان طيلة سنوات ١٩٢٨ – ١٩٣٢ بحيث تملأ أعدادًا من مجلات «المشرق» أو «مراسلات المشرق» وصولاً الى جرائد ومجلات المغتربين اللبنانيين الموالين للانتداب الفرنسي. هذه الصحف والمجلات تحاول إظهار تلك الحملة وكأنها إحياء لدور سهول سوريا ولبنان كاهراءات للحبوب ولأنواع جديدة من المزروعات الصناعية الجديدة كالقطن والسمسم بالاضافة الى التبغ والحرير وغيرهما من المزروعات الصناعية القديمة.

مجلة «مراسلات المشرق» تؤكّد في عددها الصادر في ايار ١٩٣٠ أن المساحة المزروعة في سوريا ولبنان قد تضاعف بين أعوام ١٩٢٠ و ١٩٣٠ وتضاعف معها إنتاج القمح كما تضاعف ثلاث مرات إنتاج الشعير. مساحة الاراضي المزروعة بالقطن قد تطورت من ٨٠٠ هكتار الى ٤٠ ألف هكتار وتطور إنتاج الحرير من ٨٠٠ الف كلغ عام ١٩٢١ الى ٣,٥٠٠,٠٠٠ عام ١٩٢٨، كما تطور إنتاج الاشجار المثمرة بنسبة مشابهة[١٠].

وتنقل «مراسلات المشرق» عن جريدة «بريد لابلاتا» *Courrier de la Plata* الصادرة في بيونس أيرس في ٣٠ آذار ١٩٣٠ أن زيادة ملحوظة قد طرأت على مساحة الأراضي المزروعة بالقمح والشعير والزيتون والاشجار المثمرة في سوريا ولبنان. لكن الانتاج كان عام ١٩٢٨ أقل منه عام ١٩٢٧ بسبب رداءة الأحوال الجوية. وان الزيادة الوحيدة في الانتاج ملحوظة في مجالي القمح والشعير اذ ارتفع انتاج القمح عام ١٩٢٨ بنسبة ١٧٤ ألف طن عن عام ١٩٢٧ كذلك ارتفع انتاج الشعير بنسبة ٢٩٨,٠٠٠ طن. اما انتاج التبغ فقد ارتفع في لبنان من ٦٥٠ الف كلغ عام ١٩٢٧ الى ٧٠٠ الف كلغ عام ١٩٢٨ وبنسبة مماثلة في بلاد العلويين، في حين حافظ انتاج الزيتون خلال هذه

٩. عبد الله حنا، **القضية الزراعية**...، الجزء الثاني، ص ٣١.
١٠. *Correspondance d'Orient*, mai 1930

الفترة على معدل واحد حوالى ٤٠٠ الف كنتالاً ، وقد سارعت المفوضية العليا الى توزيع ١٥ الف غرسة زيتون كل عام ابتداءً من ١٩٢٧ . «وتشجع المفوضية زراعة الخروع وهي زراعة حديثة لم تزرع في لبنان قبل ١٩٣١ . وقد بلغت مساحتها ٢٠٠ هكتارًا هذا العام والغلة عشرة آلاف طن. والفضل في إدخال هذا الصنف الى بلادنا يعود الى المفوضية العليا. وأول تجربة أجريت في البقاع...»[١١].

وترصد «مراسلات المشرق» نقلاً عن مراسل جريدة «بريد دولابلاتا» من لبنان أن المعركة الاساسية التي تخوضها المفوضية العليا لتنشيط الزراعة في سوريا ولبنان قد برزت نتائجها بشكل ممتاز في مجال زراعة القطن بالاضافة الى البدء بزراعة الرز في بلاد العلويين منذ عام ١٩٢٨ ، وتدل الاختبارات على أن المردود جيد.

فالعمل على زيادة إنتاج القطن كان احد ابرز جوانب هذه الحملة الزراعية الواسعة للمفوضية العليا. وقد ارتفع مردوده الى ٥٧٠٠ بالة عام ١٩٢٨ على مساحة قُدِّرت بحوالى ٤,٣٨٥ هكتارًا في سوريا في حين ارتفعت المساحة المزروعة قطنًا في بلاد العلويين وحدها من ٣٠٠ هكتارًا عام ١٩٢٥ الى ٣٠٠٠ هكتار عام ١٩٢٨ بمعدل وسطي ٣٥٠٠ بالة في العام ، وان إنتاج الهكتار الواحد من القطن يتراوح بين ٥٠٠ و ٤٠٠٠ فرنك سنويًا.

«وهذه الحملة كانت بإشراف مباشر من المفوضية العليا التي اوكلت ادارتها الى «الجمعية الاستعمارية لانتاج القطن» ، وهي جمعية فرنسية أوجدت فرعًا لها في اللاذقية ونالت امتياز الاشراف على زراعة القطن في البلدان الخاضعة للانتداب الفرنسي...»[١٢].

وبعد حوالى عشر سنوات على هذه الاحصائيات تشير «مراسلات المشرق» الى أن «الجمعية الاستعمارية لإنتاج القطن» كانت لا تزال تقود حملة واسعة لتنشيط زراعته في مناطق حلب ولواء الاسكندرون وبلاد العلويين. لكن جهود «الجمعية» لم تثمر إلاّ في مناطق حلب وحدها اذ دلّت الاحصائيات على هزال الانتاج في باقي المناطق السورية واللبنانية الأخرى تبعًا للجدول التالي[١٣] :

١١. ابراهيم عواد ، المرجع السابق ، ص ١٣٢.
١٢. *Correspondance d'Orient*, no 389, mai 1930, pp. 215-219
١٣. *Op. cit.*, nº 473, mai 1937, pp. 228-229

السنة	المساحة المزروعة بالقطن في حلب	انتاج القطن في حلب	انتاج القطن في سوريا
١٩٢٨	–	–	٩,٣٠٠ كنتالا
١٩٢٩	١٥,٠٠٠ هكتار	١١,٠٠٠ كنتالا	٣١,٨٩٠ كنتالا
١٩٣٠	١٨,٠٠٠ هكتار	١٢,٠٠٠ كنتالا	٢٩,٨٠٠ كنتالا
١٩٣١	٢٣,٨٠٠ هكتار	٢٨,٥٠٠ كنتالا	٢٩,٨٠٠ كنتالا
١٩٣٢	٥,٨٠٠ هكتار	٦,٠٠٠ كنتالا	١٠,٢٥٠ كنتالا
١٩٣٣	٥,٨٠٠ هكتار	٧,٠٠٠ كنتالا	٨,٠٨٠ كنتالا
١٩٣٤	١٢,٥٠٠ هكتار	٢٥,٠٠٠ كنتالا	٢٨,٠٢٠ كنتالا
١٩٣٥	٢٨,٠٠٠ هكتار	٥٠,٠٠٠ كنتالا	٦٣,٢٣٠ كنتالا

تحديث المصانع المرتبطة بالانتاج الزراعي

في اطار هذه الحملة الزراعية للمفوضية العليا تمّ تحديث بعض المصانع في لبنان خاصة صناعة زيت الزيتون وصناعة حل شرانق الحرير ، وصناعة التبغ. وفي تقرير للمهندس فؤاد سعاده عام ١٩٣٠ ، يصف هذا التطور بقوله : «يوجد حاليًا في لبنان نحو مائة وعشرين مصنعًا منها بضعة مصانع قد قاربت أحسن مصانع العالم في مضمار التقدم بتوضيب الدخان وتهيئة التبغ ...»[١٤]. واذا اسقطنا جانب التضخيم الذي يجعل

١٤. **تقويم البشير**، السنة ٤٠، عام ١٩٣٠، ص ١٣٧.

مصانع لبنان تقارب «احسن مصانع العالم»، فما لا شك فيه أن بعض التحسينات التقنية قد أدخلت على صناعات الزيوت والحرير والتبغ ولدينا احصائيات تؤكّد صحة بعض هذه التحسينات. فانتاج الزيت من الزيتون ارتفع في لبنان من ٧٥٠٠ طن عام ١٩٢٥ الى ٨٠٠، ١٥ طن عام ١٩٢٦ صدّر منها ١,٣٠٠ طن الى فلسطين وايطاليا وفرنسا. وتجدر الاشارة الى أن هذه الزيادة تعود أساسًا الى أن موسم الزيتون يكون جيدًا مرة واحدة كل سنتين. لكن ما نود التأكيد عليه أن «الدليل السوري» لعام ١٩٢٨ – ١٩٢٩، يشير الى إدخال معاصر الزيت الحديثة الى انطاكية ولبنان خلال هذه الفترة، «ومنها ثلاثة معاصر في منطقة صيدا أحدها في مغدوشة لصاحبه مجيد سمعان، والثاني في عازور لصاحبه نصري عازوري، والثالث في بكاسين لصاحبه نصر الله خوري...»[١٥].

وهذا التحديث في معاصر الزيت كان مرتبطًا بتنشيط زراعة الزيتون في سوريا ولبنان حيث تشير تقارير هذه الفترة الى ارتفاع انتاج الزيتون من ٤٠ الف طن عام ١٩٢٥ الى ٨٧,٥ الف طن في الدويلات السورية ولبنان عام ١٩٢٩، وهي موزعة كالتالي[١٦]: ٤٠ الف طن في لبنان، و ٣٩ الف طن في سوريا، و ٨٥٠٠ طن في بلاد العلويين. أي أن زيادة إنتاج الزيت في لبنان قد ارتفعت أكثر من خمسة أضعاف بين اعوام ١٩٢٥ – ١٩٢٩. ومهما تكن صحة هذه الارقام فمن المؤكّد ان مساحة الزيتون قد توسعت خلال عهد الانتداب خاصة في مناطق الكوره والشويفات وعكار والشوف وغيرها. وهذه الزراعة قديمة العهد في سوريا ولبنان اذ يرصد هوڤلان HUVELIN في تقريره لعام ١٩١٩، «ان الاحصائيات الرسمية تشير الى وجود خمسة ملايين و ٤٨٧ ألف غرسة زيتون في ولايات بيروت ودمشق وحلب يضاف اليها نصف مليون غرسة في متصرفية جبل لبنان. وان انتاج الزيتون السنوي خلال الفترة ١٩١٠ – ١٩١٩ كان يقدَّر بحوالى ٦٥ مليون و ٨٥٥ ألف أقة أي ٨٤,٢٩٤ طنًا من الزيتون الاخضر والتي تنتج حوالى ١٥,٢٩٦ طنًا من الزيت. وكان تصدير زيت الزيتون ضعيفًا جدًا خلال هذه الفترة ويذهب بمعظمه الى مصر وفرنسا، اذ تشير احصائيات مرفأ بيروت الى ١٧٣

١٥. E. GÉDÉON, *L'Indicateur syrien*, 1928-1929, p. 46
١٦. Op. cit., p. 47

طنًا من الزيت عام ١٩١٠ – و٢٣٣ طنًا عام ١٩١١ و ٩٠ طنًا فقط عام ١٩١٩...»[١٧].

لكن المرحلة اللاحقة تشير الى ارتفاع كبير في مساحة الارض المزروعة بالزيتون والى زيادة في انتاج الزيتون والزيت. «وحتى ١٩٢٥ كان يستهلك ربع محصول ثمر الزيتون في سوريا ولبنان مخزونًا بشكل زيتون أخضر وأسود، والبقية تُستعمل لعصر الزيت. ويُستخرج الزيت بواسطة معاصر على الطراز القديم تُدار بالبهائم. وعدد المعاصر من هذا النوع يُقدَّر بنحو ستماية معصرة مع وجود بعض المعاصر على الطراز الحديث معظمها من صنع فرنسا تُدار بمحركات قوتها ما بين عشرين الى ثلاثين حصانًا بخاريًا...»[١٨].

ويتضح من هذا النص أن تحديث معاصر الزيت كان شديد الارتباط بالفرنسيين قبل الانتداب واثناءه. كما أن تصدير زيت الزيتون كان باتجاه فرنسا وبعض الدول العربية. وتدل احصائيات هذه الفترة على زيادة مساحة الارض المزروعة زيتونًا بنسبة ألف هكتار بين أعوام ١٩٣٣ و ١٩٣٧. لكن انتاج الزيت قد ارتفع خلال هذه الفترة من ١٩,٥ ألف طن الى ٢٨ ألف طن أي حوالى مرة ونصف المرة[١٩]. ومن المؤكّد أن ازدياد المساحة ودخول الآلات الصناعية الحديثة قد ساهمت فعلاً في هذه النتيجة.

وتشير مجلة «المشرق» البيروتية الى «ان محصول الزيتون عام ١٩٣١ قد زاد بنسبة ٦٦ بالمئة على ما كان عليه في السنة السابقة... لكن زيادة الزيت كانت بنسبة ٢٢ بالمئة فقط اذ جمع ١٢٠,٤٠٠ كنتالاً من الزيتون الاخضر منها ٦١,٠٠٠ كنتالاً صالحة للطعام أي بنسبة النصف، وما ذاك إلاّ لهبوط الاسعار وصعوبة تصدير الزيت الى الخارج. لكن تجارة الزيت شهدت تطورًا ملحوظًا اذ بلغ المصدّر منه ٣٢,٦٥ طنًا عام ١٩٣١ مقابل ٢٩٠٠ طنًا لعام ١٩٣٠ و ٥٤٠ طنًا لعام ١٩٢٩. وقد صُدِّرت معظم هذه الكمية الى ايطاليا بنسبة ١٤١٧ طنًا والى فرنسا بنسبة ١٠٧٦ طنًا لعام ١٩٣١»[٢٠]. لكن ما تجدر الاشارة اليه أن «المشرق» و «مراسلات المشرق» و «نشرات بنك سوريا

١٧. HUVELIN, *Que vaut la Syrie?*, p. 12
١٨. ادمون بشاره، **مجلة المقتطف**، السنة ٦٠، الجزء الخامس، ص ص ٤٢٥ – ٤٣٢.
١٩. *Bulletin annuel de la Banque de Syrie et du Liban*, années 1929-1939
٢٠. **مجلة المشرق**، «الحالة الصناعية في سوريا ولبنان ١٩٣١»، مجلد ٣٠، لعام ١٩٣٢، ص ٩٤٨.

ولبنان» لهذه الفترة، تؤكّد على قيام «الشركة الصناعية لاستخراج الزيت في مناطق الانتداب الفرنسي» التي تأسست خلال هذه الفترة تحت رعاية بنك سوريا ولبنان الكبير. وأن هذه الشركة أنشأت معملين لها في اللاذقية وحارم وان معمل اللاذقية وحده قد عصر ١٢٠٠ طنًا من النوى (التمر) وفضلات الزيتون (الجفت) مستخرجًا منها ١٢٠ طنًا من الزيت صُدِّرت الى الخارج...»[٢١]. «وان هذه الصناعة الحديثة لاستخراج الزيت من الزيتون والتمر وبذور القطن والفستق وغيرها ستكون احدى ثمار دخول الرساميل الاجنبية والمحلية لتصنيع الانتاج الزراعي بأساليب حديثة خلال هذه المرحلة. ومع تحديث صناعة الزيتون تم أيضًا تحديث صناعة الصابون المرتبطة بها، خاصة في المناطق الغنية بانتاج الزيتون كطرابلس والكوره، وانطاكية، وصيدا، ودمشق، وحلب، وارتفع تصدير الصابون الى الخارج بعد تزايد انتاجه من ٦ آلاف طن عام ١٩٣٠ الى ٨ آلاف عام ١٩٣١. وكانت غالبية الكمية المصدّرة تتجه الى الدول العربية المجاورة خاصة فلسطين والعراق...»[٢٢].

يُستنتج من ذلك أن سياسة المفوضية في تشجيع القطاعات الزراعية القائمة في سوريا ولبنان كانت تقوم على ايجاد سلع زراعية معدة للتصدير الخارجي من جهة، ودعوة الرساميل الخارجية والمحلية للدخول في تصنيع القطاع الزراعي التطويري. وفي هذا الإطار يفهم دعم المفوضية في فترات محدودة جدًا لانتاج القطن والحرير والسمسم والخروع والخمور والتبغ وغيرها. كذلك يمكن ابراز عملية التحديث الصناعي التي ارتبطت بهذه السلع الانتاجية الزراعية التصديرية وسعي المفوضية لإقامة مؤتمرات خاصة لدعم إنتاج سلع معينة كالمؤتمر الاول للحرير في لبنان عام ١٩٣٠ الذي عُقد برعاية رئيس الجمهورية اللبنانية[٢٣]، أو إطلاق حرية زراعة التبغ وتحديث مصانع التبغ قبل القيام بفرض احتكار التبغ عام ١٩٣٥ وتشجيع زراعة القطن وغيرها.

تحديث قطاع الحرير.

هو من القطاعات الزراعية التقليدية في جبل لبنان المتصرفية وفي الامارة المعنية

٢١. *Correspondance d'Orient*, nº 422, février 1933, p. 75
٢٢. *Op. cit.*, p. 75
٢٣. *Congrès libanais de la sériciculture*, Beyrouth 1930, pp. 5-6

والشهابية قبلها. ويقول تقرير وزير الزراعة اللبناني للمؤتمر الاول للحرير في لبنان المنعقد في شباط ١٩٣٠: «ان زراعة الحرير ترقى الى خمسة عشر قرنًا»[٢٤]. كذلك زراعة التوت. ومرت فترات تاريخية كان فيها إنتاج الحرير وتربية دود القز جزءًا من التقاليد العائلية المستمرة في لبنان. والسبب في ذلك أن قطاع الحرير كان يدرّ نقودًا تساهم في مواجهة العائلة لاعباء الحياة كما ان شجرة التوت من الاشجار القليلة التي لا تتعرض للامراض او لفتك الحشرات الضارة وهي تعمّر طويلاً. يُضاف الى ذلك أن انتاج الحرير يأتي مباشرة بعد انتاج الحبوب ويسبق انتاج الزيتون، وانتاج الاشجار المثمرة، وفوائد قطاع الاصطياف... وكان هذا القطاع يدر ١٤٠ مليون فرنك فرنسيًا على اللبنانيين طيلة فترة ما قبل الحرب العالمية الاولى. لكن هذا القطاع تعرّض بعد الحرب الى انخفاض شديد بحيث لم تزد نسبة الانتاج على ٧٠ مليون فرنك فرنسي، أي نصف المبالغ السابقة...»[٢٥].

لكن إنتاج الحرير تعرّض لأزمات اقتصادية حادة ذات ارتباط وثيق بالسوق الرأسمالية العالمية بحيث بات الفلاح اللبناني يتساءل عن جدوى إعادة تنشيط هذا القطاع ودعمه اذا كانت النتيجة المنتظرة قريبًا أن أزمة حادة ستعود فتعصف بالانتاج وبأسعار الحرير الطبيعي بسبب منافسة الحرير الاصطناعي له، خاصة حرير اليابان والصين...»[٢٦].

وتشير احصائيات هذه الفترة الى ان مساحة الارض التي كانت مزروعة بالتوت في المتصرفية والمناطق التي ضمت اليها عام ١٩٢٠ كانت تُقدَّر بحوالى ٢٤ الف هكتار انخفضت الى ١٧ الف هكتار بعد الحرب مقابل حوالى ١٣٠ الف هكتار مزروعة بالزيتون و١٠,٥ الف هكتار بالكرمة و٢,٥ الف هكتار مزروعة بالليمون والحمضيات...[٢٧]. وقد قدر انتاج الحرير لعام ١٩٢٩ بحوالى ٢٢٥٠ طنًا من الحرير الخام وبيع الانتاج بحوالى مليوني ليرة لبنانية – سورية مقابل مليون و٣٧٥ الف ليرة لبنانية – سورية من انتاج الزيت والزيتون ومليون ليرة من انتاج الليمون والحمضيات

٢٤. *Op. cit.*, p. 10
٢٥. *Op. cit.*, p. 11
٢٦. *Op. cit.*, p. 13
٢٧. *Ibid.*

و ٨٠٠ الف ليرة انتاج الخمور[٢٨]. أي ان انتاج الحرير، بالرغم من الازمات التي تعرّض لها، كان لا يزال يأتي في طليعة الانتاج الزراعي اللبناني المعدّ للتصدير الخارجي. من هنا كانت الحاجة الماسة لعقد ذلك المؤتمر في شباط ١٩٣٠ تحت رعاية رئيس الجمهورية اللبنانية شارل دباس، وألقى رئيس الوزراء اميل اده خطاب الافتتاح فيه. مما يدل على اهتمام الدولة بهذا القطاع وقد تشكّلت اللجنة التحضيرية للمؤتمر من غبريال متى رئيساً، وهو مساعد سكرتير الدولة للشؤون الاقتصادية، وعضوية السادة: جورج عريضة (صاحب مصنع حياكه)، ونصري دكاش (ملاّك)، واميل فرنيني (تاجر حرير)، والشيخ يوسف الجميل (صناعي كيميائي)، والياس الغريب (مربي دود الحرير)، وميشال خطار (مالك صناعي) وانطوان لبكي (مهندس زراعي)، والبير سعاده (مهندس زراعي)، واسعد طعمة (ملاّك وتاجر حرير)، وموريس زوين (مهندس زراعي)...[٢٩].

تدل اسماء هذه اللجنة أن كافة المشاركين فيها من ملاّك وتجار وصناعيين ومهندسين ومربي دود الحرير كانوا من الطوائف المسيحية. وهذا لا يعني بأن القوى العاملة في هذا القطاع كانت ايضًا مسيحية. لكن غالبية المستفيدين من تجارة الحرير هم من المسيحيين. وهذا ما يؤكّد الترابط الوثيق الذي أشار اليه كلود دوبار وسليم نصر في دراستهما حول «الطبقات الاجتماعية في لبنان» من، «أن تجار الحرير كانوا في اساس ولادة البورجوازية اللبنانية، خاصة جناحها المسيحي»[٣٠].

فتنشيط قطاع الحرير يعني، عمليًا، تنشيط البورجوازية اللبنانية الوسيطة بجناحها المسيحي بشكل خاص. كما يعني ايضًا إعادة تنشيط انتاج الحرير في مناطق جبل لبنان السابقة دون ان يقتصر ذلك عليها بل يتعداها الى مناطق الارياف في عكار والجنوب والبقاع الغربي وغيرها. لذا فانتاج ما قبل الحرب الذي كان يُقدّر بحوالى خمسة ملايين كلغ سنويًا من الحرير الخام عاد ليرتفع مجددًا الى ٣,٥ مليونًا لعام ١٩٢٩ بسبب الزيادة الهائلة في إنتاج الحرير الطبيعي على الساحة العالمية.

---

٢٨. *Op. cit.*, p. 14

٢٩. *Op. cit.*, p. 4

٣٠. Claude DUBAR et Sélim NASR, *Les classes sociales au Liban*, Paris 1976, pp. 45-60

ففي عام ١٨٩٦ كان انتاج الحرير الطبيعي العالمي يقدّر بحوالى ١٤ مليون كلغ مقابل مليون كلغ للحرير الاصطناعي. وفي عام ١٩١٣ ارتفع انتاج الحرير الاصطناعي الى ٢٨ مليون كلغ مقابل انخفاض الحرير الطبيعي الى ١٢ مليون كلغ. وفي عام ١٩٢٨ ارتفع انتاج الحرير الطبيعي الى ٥٠ مليون كلغ على الساحة العالمية، في حين انخفض انتاج الحرير الاصطناعي هذا العام الى ١٥ مليون كلغ. فزيادة الانتاج في الحرير اللبناني شديدة الارتباط بالزيادة في الانتاج العالمي للحرير الطبيعي. إذ بعد الارتفاع الهام في انتاج الحرير الطبيعي في سوريا ولبنان والذي بلغ حوالى ستة ملايين كلغ قبيل الحرب العالمية الاولى، منها خمسة ملايين في متصرفية جبل لبنان، طرأ انخفاض حاد على انتاج الحرير في مناطق الانتداب الفرنسي فبلغ ادنى مرتبة عام ١٩١٩ حيث تدنى هذا الانتاج الى ما دون المليون ثم عاد للارتفاع التدريجي في الفترة الممتدة طيلة العقد الثالث ومطلع العقد الرابع من القرن العشرين[٣١].

لذا تعتبر «حملة الحرير» كغيرها من «حملات» المفوضية العليا الفرنسية لتنشيط بعض القطاعات الزراعية في سوريا ولبنان، شديدة الارتباط بتقلبات الاسواق العالمية لانتاج سلع معينة. وكان على هذه الحملات أن تواجه النتائج الاجتماعية لتلك التقلبات بحيث تبرز أمام المؤتمر الاول للحرير عام ١٩٣٠ في لبنان معالجة قضية النزوح والهجرة من جهة والاستعاضة عن اليد العاملة المحلية بالآلات الزراعية الحديثة لحل الحرير وتصنيعه.

لكن النجاح النسبي لحملات الحرير التي قامت بها المفوضية خلال سنوات ١٩٢٠ – ١٩٣٥ مرهون بزراعة التوت التي تتطلب وقتًا طويلاً وعناية مستمرة قبل الانتاج. كما ان اقتلاع هذه الاشجار ليس سهلاً اذ تستمر جذورها عميقة في التربة وتمنع القيام بأية مزروعات ذات انتاج جيد قبل سنوات طويلة تمر على اقتلاعها. لذا حافظت مناطق جبل لبنان الصخرية على أشجار التوت اذ لم يسع الفلاح الى اقتلاعها ابان الازمات الحادة نظرًا لصعوبة استبدالها بمزروعات أخرى كما هو الحال في المناطق السهلية. ويشير احصاء ١٩٢٩ حول المساحة المزروعة بأشجار التوت الى وجود ١٧,٥٠٠ هكتارًا في لبنان الكبير منها ١٢,٥٠٠ هكتار في المتن والشوف وكسروان،

---

٣١. *Congrès libanais de la sériciculture*, Beyrouth 1930, p. 152

وثلاثة آلاف هكتار في جبيل وطرابلس ، و ١٥٠٠ هكتارًا في صيدا وصور ومرجعيون و ٥٠٠ هكتارًا في البقاع[٣٢] . أي أن مناطق المتصرفية السابقة في المتن والشوف وكسروان وجبيل كانت تضم أكثر من ثلاثة أرباع المساحة المزروعة بالتوت . وتشير التقارير المقدمة الى المؤتمر الاول للحرير أن أشجار التوت في البقاع قد تعرضت للاقتلاع خلال فترة الحرب العالمية الاولى ، كذلك زراعة التوت في لبنان الجنوبي التي بقيت عديمة الاهمية بالرغم من ان التربة هناك تصلح لزراعة التوت وتعطي انتاجًا جيدًا .

لذا يوصي التقرير المقدم للمؤتمر حول زراعة التوت بضرورة تنشيط هذه الزراعة في البقاع ولبنان الجنوبي ونشرها الى مناطق الضنية وعكار . فأهداف منظمي مؤتمر الحرير شديدة الوضوح : إعادة تنشيط هذه الزراعة بما يضمن انتاجًا كبيرًا من الحرير الذي كان يُباع بأسعار تشجيعية خلال هذه الفترة ، وحث المفوضية العليا وأجهزة الدولة على توظيف قسم من موازنة وزارة الزراعة في قطاع الحرير ، وحله محليًا . حتى أن دوكوسو DUCOUSSO مندوب المفوضية العليا ، يوصي باغلاق الانوال القديمة ، « فماذا يضير أن تختفي الانوال القديمة لبعض الوقت وتحل محلها مصانع حديثة لحل الحرير ؟ ... »[٣٣] . فالمفوضية العليا تهدف الى تدمير النمط القديم لانتاج الحرير وابداله بنمط صناعي حديث تحل فيه الآلات مكان آلاف العاملات والعمال الذين يقذفون الى البطالة والنزوح والهجرة .

فمندوب المفوضية العليا « ينصح » أن تكون عملية انتاج الحرير على النمط الرأسمالي الواضح ، بدءًا بتربية دود الحرير وتسليمه الى المزارعين وانتهاء بالمصانع الحديثة لمعالجته وحله . ولا ينسى توجيه الشكر لمدور آخر « يمنح وطنه ، كما فعل احد آل مدور في السابق ، دودًا جيدًا يعطي افضل مردود من الحرير بحيث يرتفع انتاج علبة دود الحرير الواحدة من ٣٠ كلغ كما هو عليه الآن الى ٧٠ كلغ كما هو المعدل الوسطي في معظم بلدان العالم ... »[٣٤] .

فعملية التحديث اذًا تهدف الى رفع انتاج الحرير في سوريا ولبنان بما يضمن سد

٣٢. *Op. cit.*, p. 21
٣٣. *Op. cit.*, p. 81
٣٤. *Op. cit.*, p. 84

العجز الحاصل في الاسواق الفرنسية نفسها . اذ تشير تقارير المؤتمر الاول في بيروت الى أن صناعة الحرير الطبيعي في فرنسا تتطلب ستة ملايين كلغ سنويًا مقابل ٣٤ مليون في الولايات المتحدة الاميركية و ١٢ مليونًا لباقي البلدان . لكن انتاج الحرير لعام ١٩٢٨ يؤكّد أن فرنسا لم تكن تنتج سنويًا سوى ٢٦٠ الف كلغ فقط مقابل ٣٣٠١ الف كلغ من الحرير المصنع المنتج في سوريا ولبنان ، و ٤,٤ مليون كلغ في ايطاليا و ٣٥ مليون كلغ في كل من الصين واليابان[٣٥] . وتشير هذه الارقام الى حاجة فرنسا الماسة للحرير الطبيعي المنتج في سوريا ولبنان من جهة ، والى منع بيع الحرير الخام الى الخارج من جهة أخرى . لذا جاءت اولى التوصيات بتخفيض ضريبة استيراد الحرير الخام الى ٢٥ بالمئة كما كان في السابق ، والى فرض ضرائب اضافية على الحرير الخام المصدّر الى الخارج بنسبة تتراوح بين ٢ و ٣ بالمئة . وان تحدد كمية الحرير المعدة للتصدير الخارجي بالشكل الخام بحيث ترتفع الضريبة تلقائيًا بنسبة ، ٢ الى ٤ بالمئة عن كل زيادة . كذلك يوصي المؤتمر بإزالة كل الضرائب على الحلالات القديمة واعفاء الحلالات الصناعية الحديثة من كل الرسوم الجمركية واعطاء قروض هامة لشراء مثل هذه الحلالات التي تضم ٦٠ حوضًا دفعة واحدة على أن يصار الى دفع هذه القروض على اقساط بين خمس وعشر سنوات[٣٦] .

هذه التوجهات ذات طابع رأسمالي واضح يقوم على اغلاق الحلالات القديمة وتشريد العاملين فيها تحت ستار « تحديث » صناعة الحرير . والارقام التالية توضح بدقة نسبة هذه القوى العاملة في قطاع الحرير والعائلات التي كانت تعيلها . فقبل الحرب العالمية الاولى كان هناك ١٦,٦٠٠ حلاّلة حرفية في حلب ودمشق وحمص وبيروت والمتصرفية منها ٦ آلاف في حلب و ٤٥٠٠ في دمشق ، و ٥٢٠٠ في حمص ، و ٤٠٠ في بيروت ، و ٥٠٠ في المتصرفية . وكانت الحلاّلات التي تعمل في الحرير تشكّل ٥٧٠٠ حلاّلة تتوزّع بنسبة ألفي حلاّلة في حلب و ٣ آلاف في دمشق و ٤٠٠ في حمص و ١٠٠ في بيروت و ٢٠٠ في المتصرفية في حين كانت الصناعات الحرفية الاخرى تعمل في انتاج القطن وغيره . لكن هذه الحلاّلات قد تقلّصت عام ١٩٣٠ الى ٥٦٠٠ حلاّلة فقط في

٣٥. *Op. cit.*, p. 144
٣٦. *Op. cit.*, pp. 154-155

مناطق الانتداب الفرنسي ، كان نصيب حلاّلات الحرير منها ١٥٣١ حلاّلة ، تتوزّع كالتالي :

٥٠٠ حلاّلة في حلب ، و ٨٠٠ حلاّلة في دمشق، و ١٠٠ حلاّلة في حمص، ١٣١ حلاّلة في بيروت وجوارها. وهذه الحلاّلات تستخدم الحرير الخام المنتج في سوريا ولبنان او المستورد من الصين واليابان كما تستخدم ايضًا بعض خيوط الحرير الاصطناعي[٣٧].

ويتضح من ذلك ان انخفاض الحلاّلات في حمص بلغ نسبة ٧٥ بالمئة ما بين ١٩١٣ و ١٩٣٠ ، ونسبة ٥٥ بالمئة تقريبًا في بيروت والمتصرفية ، ونسبة ٧٥ بالمئة في حلب ، ونسبة ٧٠ بالمئة تقريبًا في دمشق . فسياسة المفوضية العليا تتركز اساسًا على ضرب الحرف المحلية ودفعها الى الافلاس ، وافساح المجال امام السلع الاجنبية المصنّعة في الخارج ، خاصة في فرنسا ، كي تغزو الاسواق الداخلية في سوريا ولبنان . لذا فحملة تنشيط زراعة التوت وتشجيع انتاج الحرير وإقامة مؤتمر خاص لذلك في بيروت عام ١٩٣٠ بقيت ضعيفة المردود . اذ دلّت احصائيات السنوات اللاحقة على تأزم حاد في انتاج الحرير وتصنيعه بحيث أغلقت مصانع جديدة لانتاج الحرير . وتشرّد آلاف العمال والحرفيين ، كما تحول عدد من تجار الحرير الى سلع أخرى ذات ربح سريع .

إن الحملة الزراعية التي قادتها المفوضية العليا منذ عام ١٩٢٧ كانت تهدف الى زيادة المحاصيل الزراعية للاستهلاك المحلي من جهة والسلع الزراعية المعدة للتصدير الخارجي خاصة الحرير والتبغ والسمسم والقطن وغيرها من جهة اخرى . لكن أسعار الحبوب لم تتطور بحيث يستفيد منها الفلاح والملاّك المنتج بل كانت هذه الأسعار تسجّل انخفاضًا حادًا في بعض الاحيان . فقد أشارت «مراسلات المشرق» في عددها الصادر في آب ١٩٣١ أن أسعار الحبوب قد انخفضت بنسبة ١٠ بالمئة خلال شهر واحد وهي مرشحة للانخفاض المستمر[٣٨] . كذلك انخفضت أسعار الصوف ، وهو انتاج هام بالنسبة للسلع السورية المعدة للتصدير .

فانتاج الحبوب الذي ارتفع من ٥٠٠ ألف طن الى مليون طن بين أعوام

٣٧. *Op. cit.*, pp. 158-159

٣٨. *Correspondance d'Orient*, nº 404, p. 85

١٩٢٠ – ١٩٣٠ على مساحة ازدادت أيضًا من ٧٠٠ الف الى مليون و ٨٠٠ الف هكتار ، لم يكن له نتائج مادية هامة على صعيد تحسين الوضع الاجتماعي للمنتجين كذلك انتاج الصوف الذي ارتفع من ٢٠ الف الى ٥٠ الف بالة . وكان تركيز الانتاج بشكل اساسي على السلع المعدة للتصدير الخارجي خاصة القطن الذي ارتفع انتاجه من ٩٠ طن الى ٢,٢٣٠ طن خلال هذه الفترة والى ثلاثة اضعاف هذا الرقم عام ١٩٣٥ . وارتفع انتاج الحرير من ١,١٠٠ طن الى ٣,٥٧٥ طنًا بين اعوام ١٩٢٠ و ١٩٣٠ . والتبغ من ١٣٠٠ طن الى ٣,١٨٠ طنًا خلال هذه الفترة . كما ارتفع انتاج الخمور الى ٢٠ الف هكتوليتر . وفي هذه الفترة بالذات رصد بنك سوريا ولبنان مبلغ ٢٥٠ الف ليرة سورية – لبنانية مساعدة للبنك الزراعي السوري لتنشيط «زراعة القطن في سوريا ولبنان»[٣٩] .

فالحملة اذًا ذات أهداف محددة وشديدة الارتباط بالسوق الرأسمالية العالمية وبالأزمة الخانقة خلال هذه الفترة . فانتعشت بعض القطاعات الزراعية خلال فترة قصيرة سرعان ما تقهقرت بعدها اذ عادت الزراعة في سوريا ولبنان لسابق عهدها من الاهمال والمنافسة الخارجية .

وعادت ارقام الانتاج الزراعي منذ ١٩٣٢ تشير الى بعض الزيادات التي لا تعادل حاجة الزيادة السكانية في لبنان . فقد دلّت أرقام الارشيف الفرنسي على أن انتاج القمح في لبنان بلغ حوالى ٤٠٠ الف كنتالاً زُرعت على مساحة تبلغ حوالى ٦٦ الف هكتار . ويليها انتاج الشعير البالغ ٣٤٠ الف كنتال على مساحة ٣٣ الف هكتار . ثم الذرة وبلغ انتاجها ١٠٥ آلاف كنتال على مساحة ١٠,٦٠٠ هكتار ، ثم الشوفان بانتاج ٦٥٠٠ كنتالاً على مساحة ٦٥٠ هكتارًا . ونظرًا للحاجة الماسة الى الحبوب للاستهلاك المحلي رفعت المفوضية رسم التصدير عليها هذا العام من ٢٠ بالمئة الى ٦٠ بالمئة ثم رفعته الى ٨٠,٨ بالمئة بموجب القرار ١١٤ ل.ر. ، تاريخ ١٢ آب ١٩٣٢[٤٠] .

أما باقي المزروعات اللبنانية خلال عام ١٩٣٢ فكانت كالتالي :[٤١]

٣٩. *Op. cit.*, p. 86

٤٠. H.-C., *Rapport à la S.D.N. sur l'année 1932*, p. 23

٤١. *Op. cit.*, 133, pp. 24-25

النواع	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالكنتال
تبغ	٢,٥٠٠	١٣,٠٠٠
سمسم	٣٠٠	١,٦٠٠
زيتون	١٣,٥٠٠	٢١٥,٠٠٠
ليمون	٢,٧٥٠	٣٢٠,٠٠٠
عنب	٣٢,٩٠٠	٢١٧,٠٠٠
موز	١,٠٠٠	٥٥,٠٠٠
مشمش	٣٥٥	٢٩,٠٠٠
لوز	١,٢٠٠	١٣٥,٠٠٠
تفاح وخوخ	٩٤٠	٤,٩٠٠
تين	٢,١٠٠	١٨٠,٠٠٠
فواكة أخرى	٢٧٧	١,٧٥٠

يؤكّد هذا الجدول أن المساحة المزروعة بالكرمة باتت تعادل تمامًا المساحة المزروعة بالشعير (٣٣ الف مقابل ٣٢,٩٠٠ هكتارًا) ، وتساوي نصف مساحة الاراضي المزروعة قمحًا (٦٦ الف هكتار) مما يشير الى توجّه المفوضية العليا نحو زراعة الكرمة لانتاج الخمور كما في الجزائر وغيرها.

وكانت زراعة التبغ لا تزال تحتل مساحة صغيرة قياسًا الى التطور الهائل الذي ستشهده هذه الزراعة في السنوات القليلة اللاحقة ، خاصة بعد اباحة هذه الزراعة لسنوات محدودة قبل فرض احتكار التبغ عام ١٩٣٥[٤٢]. وكانت زراعة الذرة تحتل مساحة هامة في لبنان (١٠,٦٠٠ هكتار) لأن قسمًا كبيرًا من اللبنانيين كان يعتمد في مأكله على رغيف الذرة. ويلاحظ كذلك أن شجرة التين كانت تُزرع على مساحات كبيرة وتنتج سنويًا ١٨٠ الف كنتال من التين الذي يُستخدم غذاءً أساسيًا في القرى ويحل مكان كثير من الفواكه غير المتوفرة ، خاصة في فصل الشتاء. أما زراعة التفاح

٤٢. F. O., class 371, nº 17947, pp. 205-208

فكانت ضعيفة جدًا وتُدمج مع زراعة الخوخ ولا تغطيان معًا المساحة المزروعة بالموز أو باللوز. وكان انتاج التفاح والخوخ معًا لا يتجاوز سدس انتاج المشمش. ونسبة تقل عن واحد الى ٣٦ من انتاج التين ، وواحد الى ٤٣ من انتاج العنب. وهذا ما يؤكّد أن زراعة التفاح اللبناني ، التي ستشهد ازدهارًا كبيرًا خلال المرحلة اللاحقة ، كانت لا تزال في بداياتها طيلة النصف الاول من مرحلة الانتداب الفرنسي.

ويبدو أن الارقام لم تتبدل جذريًا خلال سنوات ١٩٣٥ – ١٩٣٧ اذ دلّت الاحصائيات على النسب التالية[٤٣] :

النوع	المساحة المزروعة بالهكتار		الكمية بالقنطار المتري أو ٢,٥٦ كنتالا للقنطار	
	١٩٣٥	١٩٣٧	١٩٣٥	١٩٣٧
قمح	٦٦,٩٠٠	٧٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠	٣٠٥,٠٠٠
شعير	٣٢,٠٠٠	٣٣,٠٠٠	٢٦٠,٠٠٠	٢٨٠,٠٠٠
ذرة	١١,٥٠٠	١١,٥٠٠	١٥٠,٠٠٠	١٦٠,٠٠٠
شوفان	١٥٠	١,٥٠٠	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠
تبغ وتنباك	١,٧٥٠	١,٦٨٠	١٤,٥٧٠	١٣,٥٠٠
سمسم	١٠٠	١١٠	٧٠٠	٩٠٠
فاصوليا وفول	١,٦٥٠	١,٩٥٠	٧,٢٠٠	٨,٨٠٠
بطاطا	٤,٧٠٠	٩,٢٨٥	٢٨٠,٠٠٠	١٩٨,٠٠٠
بصل وثوم	١,٠٠٠	١,٢٠٠	٩٠,٠٠٠	١١٨,٠٠٠
حمص	١,٤٥٠	١,٥٥٠	١٥,٠٠٠	١٥,٦٠٠
قصب السكر	١٤٦	١٥٠	٨,٠٠٠	٨,٥٠٠
عدس	١,٢٠٠	١,٣٥٠	١١,٠٠٠	١٤,٨٥٠
زيتون	١٤,٣٠٠	١٤,٧٠٠	٤٥,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
عنب	١١,١٠٠	١١,٢٥٠	٢٩٥,٥٠٠	٢٢٥,٠٠٠

٤٣. A. LATRON, *La vie rurale en Syrie et au Liban*, p. 7 والنشرة الاقتصادية لغرفة تجارة دمشق ، ١٩٣٦ ، ص ص ٥٦ – ٦٣ ؛ ١٩٣٧ ، ص ص ٣٣ – ٤٣.

ليمون	٣٥٠	٣,٥٠٠	٥٠٠,٠٠٠
تفاح	٣٥٠	٥٥٠	٢,٥٠٠	٤,٥٠٠
موز	١,٤٠٠	١,٤٥٠	٩٥,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠
تين	١,٠٠٠	١,١٠٠	١٢,٠٠٠	١٢,٠٠٠

يتضح من هذا الجدول التقريبي ان زراعة القمح قد ازدادت حوالى ٣١٠٠ هكتارًا عام ١٩٣٧ قياسًا الى عام ١٩٣٢ وزراعة الشعير بقيت على مساحة ثابتة كذلك زراعة الذرة بزيادة طفيفة جدًا. اما زراعة الشوفان فقد انخفضت بشكل حاد من ٦٥٠ هكتار الى ١٥٠ فقط. كذلك انخفضت زراعة التبغ بنسبة الثلث تقريبًا بسبب قيود شركة الريجي منذ عام ١٩٣٥ وتوسّعت زراعة الزيتون قليلاً خلال هذه الفترة. أما زراعة العنب فقد سجلت هبوطًا حادًا بنسبة الثلثين تقريبًا من ٣٣ الف الى ١١ الف هكتار. كذلك زراعة التين التي شهدت انحدارًا مماثلاً من ٢١٠٠ الى ١١٠٠ هكتار. وشهدت هذه الفترة تقلصًا مماثلاً في حجم زراعة السمسم من ٣٠٠ الى ١٠٠ هكتار مع بروز زراعة قصب السكر بشكل ملحوظ وتطور كبير في زراعة البطاطا حيث تضاعفت مساحتها المزروعة خلال سنتين فقط ما بين أعوام ١٩٣٥ – ١٩٣٧.

لقد سجّلت هذه المرحلة تقلصًا ملحوظًا في المزروعات الصناعية المعدة للتصدير بشكل خاص، اي التبغ والتنباك والسمسم والعنب، كذلك في حجم زراعة الشوفان والتين. أما القطاعات التي توسعت زراعتها آنذاك فليست كبيرة، وبنسب ضعيفة كالقمح والليمون والموز والتفاح، مما يعني أن مصادر لبنان من حبوب الغذاء الرئيسي بقيت تعتمد أساسًا على الاستيراد من المناطق السورية ومن الخارج وأُصيب قطاع الحرير بأزمة حادة خلال سنوات ١٩٣٠ – ١٩٣٢، اذ انخفض انتاج الحرير في سوريا ولبنان من ٣ ملايين و ٧٧٥ الف كلغ الى مليون و ٧٦٢ الف كلغ عام ١٩٣٢ منها مليون و ١٠٠ الف كلغ في الجمهورية اللبنانية[٤٤].

اما على صعيد الانتاج العام للحبوب فنشير فقط الى انخفاض حاد في حجم انتاج القمح في الجمهورية اللبنانية خلال سنوات ١٩٢٦ – ١٩٣٢ حيث تقلص الانتاج من

٤٤. H.-C., *Rapport à la S.D.N. sur l'année 1933*, p. 26

٢٣٨ الف قنطارًا عام ١٩٢٦ الى ٤٠٠ الف كنتالاً اي ما يعادل ١٦٠ الف قنطار عام ١٩٣٢ بسبب رداءة المواسم وكثرة الضرائب وارتال الجراد خلال هذه الفترة. لكن سنوات ١٩٣٢ الى ١٩٣٧ شهدت زيادة ملحوظة في انتاج القمح حيث ارتفع الى ٢٥٠ الف قنطار عام ١٩٣٥ و ٣٠٥ آلاف قنطار عام ١٩٣٧. لكن هذه الزيادة لا تعادل حاجة السكان في الجمهورية اللبنانية فتبقى النسبة السابقة، اي حاجة لبنان الاستهلاكية الى أربعة أضعاف ما ينتج من القمح هي القاعدة شبه الثابتة للسياسة اللبنانية في مجال انتاج الحبوب. وهذه النسبة لا تختلف كثيرًا عن أيام المتصرفية حيث تؤكّد الوثائق التاريخية ان انتاج المتصرفية من القمح لم يكن يكفي، في أفضل سنوات الحصاد، إلاّ لفترة اربعة أشهر من السنة. مما يعني أن المتصرفية كانت تستورد نسبة ثلاثة الى اربعة أضعاف ما تنتج من القمح. ومن اللافت للنظر ان هذه النسبة حافظت على استمراريتها بعد زيادة مناطق شديدة الخصوبة الزراعية الى هذه المتصرفية عند اعلان دولة لبنان الكبير.

لكن فساد السياسة الزراعية، أو بالاحرى انتفاءها، واستخدام الآلات البدائية في الزراعة، والدورات الزراعية المتخلّفة، وعدم انتظام الري، وكثرة النزوح والهجرة، وغيرها من العوامل أبقت تلك المناطق الزراعية الخصبة دون استصلاح، وأبقت الانتاج في الحدود الدنيا سواء في المناطق الجبلية او في المناطق السهلية. فالسياسة الزراعية للحكومة اللبنانية في عهد الانتداب كانت تقوم على تجاهل هذا القطاع الهام الذي بقي يعيل حوالى ٦٠ بالمئة من الشعب اللبناني لفترة طويلة بعد الاستقلال.

وتجدر الاشارة الى ظاهرة ارتباط بعض المزروعات اللبنانية بالاسواق الاستهلاكية العربية وأن هذا الارتباط ساعد كثيرًا على تطور قطاعات زراعية وحيوانية واسعة في اواخر عهد الانتداب وطيلة عهد الاستقلال. فالتفاح اللبناني والحمضيات وتربية الطيور، وانتاج البيض، وزراعة الموز وغيرها قد اعتمدت بشكل مباشر على الاسواق العربية وعرفت تزايدًا مستمرًا في الانتاج والتصدير. في حين أن المزروعات التي اعتمدت على الاسواق الخارجية الاوروبية بشكل خاص، قد تعرضت للزوال والازمات الحادة كانتاج الحرير وانتاج القطن وانتاج السمسم، وانتاج الخمور، وانتاج التبغ والتنباك وغيرها.

وخير نموذج على ذلك أن انتاج الموز في لبنان كان يعتمد على السوق الداخلية وفرنسا ومصر ورومانيا وغيرها. وتدل احصائيات ١٩٣٨ أن تصدير لبنان من الموز بلغ ٢٩٠ طنًا منها ١١٦ طنًا الى فرنسا و ٧٥ الى مصر و ٨٦ الى رومانيا وزادت النسبة قليلاً عام ١٩٣٩ حيث بلغت نسبة التصدير ٤٣٤ طنًا منها ٢٣٧ طنًا الى فرنسا و ١٦٤ الى رومانيا و ١٠ الى تركيا و ١٥ الى مصر. لكن فرنسا سرعان ما تخلّت عن الموز اللبناني بسبب اعتمادها على انتاج الموز في مستعمراتها. فهبط استيرادها من الموز اللبناني الى الصفر عام ١٩٤٠ وطيلة الاعوام اللاحقة في حين استوردت فلسطين ١,٢٧٦ طنًا من مجموع ١,٤١٦ طنًا صدّرها لبنان من الموز هذا العام. واستوردت رومانيا ١٣٩ طنًا من موز لبنان عام ١٩٤٠ ثم هبط استيرادها الى الصفر في الاعوام اللاحقة. وفي عام ١٩٤٦ انحصر تصدير الموز اللبناني ونسبته ١,٤٨١ طنًا ما بين ١,٤٢٣ طنًا الى فلسطين و ٥٨ طنًا الى العراق[٤٥]. وهذا النموذج يؤكّد بوضوح أن تصدير لبنان من الانتاج الزراعي والحيواني كان، منذ عهد الانتداب وحتى اليوم، يعتمد بشكل أساسي على الأسواق العربية. أما الاعتماد على الاسواق الغربية فقد قاد الزراعة اللبنانية الى أزمات حادة في تصريف الانتاج وتدهور اعداد كبيرة من السلع الزراعية المعدة للتصدير.

٤٥. تقرير بعثة جب Gibb . مرجع سابق، ص ٦٠ – ٦٤.

مُلاحَظات خِتَاميَّة

قوانين الانتداب الفرنسي تزيد في تأزم أوضاع الفلاّحين اللبنانيين

في ختام مقالته «حالة الزراعة في سوريا» يكتب جوزف فورست كروفرد، مدرّس مادة «النبات والحيوان والزراعة» في الجامعة الاميركية في بيروت عام ١٩٢٦ قائلاً: «... هناك امراض اجتماعية عديدة في سوريا أشد وطأة على النفس من العقبات الطبيعية فالفلاح شديد المحافظة على التقاليد البالية. وقد ورث عن غيره اساليب زراعية عقيمة وادوات بالية وانظمة فاسدة تمسّك بها فلا يحيد عنها قيد شعرة.... وأولى العقبات الاجتماعية الحائلة دون تحسين الزراعة مشكلة توزيع الأراضي بين الملاّكين. فمن الأراضي ما هو بين أيدي صغار الملاّكين، ومنها ما هو في حوزة الأوقاف، ومنها الأراضي الواسعة في أيدي كبار الملاّكين، وهناك الاراضي المشاعية التي لم تزل مشاعًا بين افراد القرية يتقاسمونها للاستغلال كل سنة. وقد دلّت الاحصاءات الرسمية قبل الحرب العالمية الأولى أن بين ٧٠ و ٨٠ بالمئة من الأراضي السورية كانت في حوزة الأوقاف وكبار الملاّكين، وفي اعتقادي ان هذه النسبة لم تتغير الى يومنا هذا... فالفلاح واقع لا محالة تحت الغبن وهو عبد لسيده صاحب الأرض الذي يستطيع طرده منها متى شاء، وهذا الشعور ينزع منه كل غيرة على أرض ليست له ولا ينتفع من نتائج تحسينها... وان كثيرًا من الأراضي يمكن أن تنزع من أيدي أصحابها كبار الملاّكين وتوزّع على صغار الفلاحين... ذلك هو المدخل للاصلاح»[١].

ثم يعود في مقالة ثانية ليؤكد هذه الفكرة: «...قبل التمكن من ادخال الاصلاح

١. كروفرده «حالة الزراعة في سوريا»، مجلة **الكلية**، التي كانت تصدرها الجامعة الاميركية في بيروت، المجلد ١٣، ص ٢٦٥.

الفني يجب تغيير نظام ملكية الأرض من أساساته وتوزيعها بين المزارعين بشكل يوافق روح النهضة الحديثة. وما دامت سوريا محافظة على هذا النظام الأعوج ستبقى الأساليب الزراعية فيها عقيمة يتعذر اصلاحها...»[٢].

فالمسألة الزراعية في مناطق الانتداب الفرنسي تطال أعدادًا كبيرة من السكان منهم ٢,٥ مليون نسمة يتعاطون فقط الاعمال الزراعية. يضاف الى ذلك أن الانتاج الزراعي لعام ١٩٢٥ قُدِّر بحوالى ٦٠٥ ملايين فرنك فرنسي منها ٤٥٠ مليونًا من الحبوب والخضار و١٠ ملايين من الدخان والقطن، و٢٠ مليونًا من الزيت، و٢٥ مليونًا من العنب، و٣٠ مليونًا من الحرير، و٣٠ مليونًا من الليمون والثمار الأخرى و٢٠ مليونًا من انتاج الطيور، و١٥ مليونًا من الانتاج الحيواني، وخمسة ملايين من المواد الخشبية. وكانت المساحة المزروعة بالقمح والشعير والذرة البيضاء والذرة الصفراء تشكل الغالبية العظمى من مساحة الأراضي المزروعة في حلب ودمشق ولبنان وبلاد العلويين ولواء الاسكندرون. يضاف اليها بعض المزروعات الصناعية الحديثة كالقطن والسمسم والتبغ. وهذا ما دفع كروفرد الى القول «ان تحسين الثروة في سوريا (ومنها لبنان ضمنًا) وتحسين حالتها الاقتصادية تحتم قبل كل شيء الاهتمام بالزراعة لأنها المورد الأول والأهم للغنى السوري... وهذا يتطلب اصلاحًا اجتماعيًا واصلاحًا زراعيًا يتناول الملكية والآلات المعتمدة في الزراعة، والري، وتربية الماشية والتعليم الزراعي وبواسطة المدارس والمختبرات الزراعية، وجلب الأدوات الغربية واستعمالها وجلب البذار الجيد، واقامة المشاريع الزراعية الكبيرة، والسعي لاقرار برنامج زراعي حكومي منظم يهدف الى اقامة العدل وحفظ الامن ليتشجع اصحاب الاموال على استثمار أموالهم في الحقول الزراعية»[٣]. وهذا الامر من الاهمية بمكان عظيم في بلدان زراعية كسوريا ولبنان حيث بلغ تعداد السكان فيهما عام ١٩٣٨ حوالى ٣,٥ مليون نسمة يعمل منهم أكثر من ٢,٥ مليون في القطاع الزراعي الذي قُدِّر انتاجه بأكثر من ٢٠٠ مليون ليرة سورية – لبنانية لهذا العام[٤].

٢. المرجع السابق، ص ٣٤٨.
٣. المرجع السابق، ص ٣٥١.
٤. Léon Mourad, «Les conditions économiques de l'agriculture en Syrie et au Liban», in: *L'agriculture richesse nationale*, p.126

يستنتج من ذلك ان للمسألة في سوريا ولبنان خلال هذه الفترة جوانب أساسية يمكن ابراز أهمها:

- ما يتعلق بملكية الأرض وهي العقبة الأساسية.
- ما يتعلق بالعاملين على الأرض وعلاقات الأنتاج عليها.
- ما يتعلق بسياسة الدولة في مجال الزراعة.
- ما يتعلق بدخول الرساميل الى الريف.
- ما يتعلق بزيادة المساحة المزروعة، خاصة المروية منها.
- ما يتعلق بالأسواق التجارية للزراعة اللبنانية.

وحتى نهاية مرحلة الانتداب كانت الزراعة لا تزال المورد الرئيسي لعدد كبير من العائلات اللبنانية. فتقرير «جيب» Gibb لعام ١٩٤٨ يؤكّد: «ان الزراعة هي المورد الذي يهيئ أسباب المعيشة لثلثي السكان، وهي بمثابة العمود الفقري لأقتصاديات البلاد – لبنان»[٥].

ومن العقبات الرئيسية التي يواجهها القطاع الزراعي ضرورة زيادة الانتاج الزراعي نظرًا للكثافة السكانية الكبيرة في لبنان وارتفاع معدل هذه الزيادة. ولا تتم زيادة الانتاج أو ما يسميه تقرير بعثة «جيب» «بالتضخم في الانتاج الزراعي» الا بزيادة الأراضي الصالحة للزراعة وذلك «عبر الزراعة المركّزة والمزروعات ذات القيمة». وينصح التقرير بالابتعاد عن المزروعات التقليدية كالقمح والشعير، «فهي تأتي بنتائج معاكسة لمصلحة البلاد في المستقبل اذ ان مناخ لبنان وتربته ومحيطه هم أفضل لزراعة مواسم أخرى كالفاكهة والخضراوات والمحاصيل التي تنتج عن الزراعة المركّزة...» ويشير التقرير كذلك الى التكامل الاقتصادي بين لبنان والبلدان العربية المجاورة. لأن زراعة لبنان هي على الأخص مكملة لزراعة البلدان المجاورة. «ومن المستحيل للبنان أن ينتج من المواد الغذائية ما يكفي حاجة سكانه. فعلى لبنان أن يتكل على البلدان المجاورة في تقديم القسم الذي يحتاج اليه من المواد التي لا يمكنه انتاجها، ويقدم لبنان لهذه البلدان ما تنتجه زراعته من المواد، بدلاً منها...»[٦].

يتضح من ذلك أن نهاية مرحلة الانتداب لم تغير في انواع – المزروعات اللبنانية

٥. تقرير بعثة «جب»، Gibb، ص ٤٩.
٦. نفس المرجع والصفحة.

بشكل جذري اذ كانت الحبوب تحتل المرتبة الأولى فيها. وبالرغم من والتطور الهام الحاصل في زيادة مساحة الأراضي المزروعة بالزيتون والحمضيات والاشجار المثمرة وغيرها خلال هذه الفترة بقيت زراعة الحبوب «أهم الزراعات في بلادنا خاصة الحنطة والشعير والذرة وغيرها، وتأتي بعدها الزراعة الشجرية كالزيتون والكرمة والتوت والليمون والمشمش والفستق. وتأتي في الدرجة الأخيرة، بالنظر لأهميتها الحالية عام ١٩٣٠، الزراعات الصناعية كزراعة القطن والتبغ وغيرها...»[٧].

هذا التحليل العائد الى مطالع العقد الرابع من القرن العشرين لم يتبدل حتى نهاية الانتداب اذ فشلت كافة حملات المفوضية العليا لاعادة تنشيط زراعة التوت وانتاج الحرير بسبب الأزمة العالمية التي واجهها هذا القطاع. كما فشلت أيضًا حملات تنشيط زراعة القطن وتعرضت زراعة التبغ لصعوبات كبيرة بعد فرض الاحتكار الفرنسي منذ عام ١٩٣٥ والذي أدى إلى صدامات حادة بين الفلاحين اللبنانيين والقوى الدينية والمدنية الداعمة لهم من جهة، وبين ادارة الانتداب الداعمة للاحتكار من جهة أخرى.

لذا يمكن التأكد أن حملات المفوضية العليا الزراعية الهادفة الى تنشيط أنواع معينة من المزروعات التصديرية كالحرير والقطن والتبغ والسمسم والخروع والكرمة وغيرها كانت بمثابة الخضّات العنيفة للزراعة التقليدية في سوريا ولبنان. وقد أدت هذه الخضّات الى بعض التحولات الاجتماعية في الريف نظرًا لاتساع النزوح والهجرة، واعمال المساحة، ودخول بعض الرساميل البنكية، وشق الطرقات، وادخال الآلات الزراعية وتنظيم بعض اعمال الري وغيرها. واذا كان بالامكان نفي التبدل الجذري في الزراعة اللبنانية خلال هذه المرحلة فولادة بذور التغيير قد نمت فيها، اذ من الواضح أن المساحة المزروعة في لبنان، قد ارتفعت في نهاية عهد الانتداب الى ٢٣٠ ألف هكتارأو ٢٢ بالمئة من المساحة العامة للبنان، كما أن المساحة الصالحة للزراعة فيه قُدِّرت بحوالى ٢٦٥ ألف هكتار، وتشدد تقارير هذه المرحلة على واجب الدولة اللبنانية في «تخصيص امكانيات واسعة لتحسين الأراضي الصالحة للزراعة بدلاً من تحضير أراضٍ أخرى بحاجة للاستصلاح...»[٨]. أي أن مساحات الأراضي السهلية القابلة للاستصلاح الفوري،

٧. تقويم البشير، ١٩٣٠، ص ١٣٦.
٨. تقرير بعثة «جب»، ص ٥٠.

والتي كانت لا تزال بورًا لأسباب مختلفة في نهاية عهد الانتداب، هي الخطوة الاولى على طريق زيادة الانتاج الزراعي في لبنان. لأن هذه الأراضي معدة طبيعيًا للانتاج وليست بحاجة الى نفقات كبيرة لزراعتها. يُضاف الى ذلك أن هذه الأراضي سهلية في معظمها، أي أن مردودها الزراعي سيكون كبيرًا وستزيد من مساحة الأراضي اللبنانية المروية التي بقيت في مطلع عهد الإستقلال تقدر بحوالى ٤٤ ألف هكتار. وزراعة هذه الأراضي السهلية وريّها سيرفع الأراضي المروية اللبنانية مباشرة الى ٨٠ ألف هكتار أي حوالى ضعف المساحة المروية سابقًا.

ويؤكد تقرير بعثة «جيب» GIBB بالقول: «نحن نعتقد أنه بالامكان زيادة أربعين ألف هكتار أخرى الى هذه المساحة اذا استعملت موارد المياه بالطرق الصحيحة واستخدمت الى أقصى حد»[٩]. ويؤكد التقرير أن المناطق الرئيسية للأراضي الصالحة للزراعة في لبنان تتوزّع كالتالي: ١٢٥ ألف هكتار في سهل البقاع، و١٢ ألف هكتار في سهل عكار، و١٠ آلاف هكتار في المنطقة الساحلية بين طرابلس وبيروت، و١٣ ألف هكتار في المنطقة الساحلية بين بيروت وصور، بحيث ترتفع النسبة الى ١٦٠ ألف هكتار معدة للزراعة الفورية اذا ما توفرت السياسة الحكومية السليمة في هذا المجال. كما يُشير التقرير الى مساحات اضافية في مناطق أخرى تقدّر بحوالى ١٠٠ ألف هكتار في المناطق الجبلية. أي أن مساحة الأراضي الصالحة للزراعة تقدّر بحوالى ٢٦٠ الف هكتار، يزرع منها ٢٣٠ ألف هكتار ولا زالت ٣٠ ألف هكتار بورًا. كما أن المساحة المروية لا تتعدى ٤٤ ألف هكتار في حين أن هذه المساحة يمكن رفعها بسهولة الى ١٢٠ ألف هكتار. كذلك لم يبق من الغابات اللبنانية الكثيفة سوى ٧٤ ألف هكتار في نهاية عهد الانتداب في حين أن المساحة الصالحة للتحريج تبلغ ٢٥٦ ألف هكتار بحيث يبقى من المساحة العامة للبنان ٤٥٠ ألف هكتار عام ١٩٤٧ هي مساحة الجبال والأراضي الصخرية غير القابلة للاستصلاح.

فالمسألة الزراعية اللبنانية هي مسألة سياسية ترتبط وثيقًا بتوجه القوى السياسية المسيطرة على لبنان أبّان مرحلتي الانتداب والاستقلال. وهي قوى طبقية لم تضع برامجها السياسية النادرة أي مشروع يهدف لحل المسألة الزراعية بما يضمن الاستفادة من الموقع

٩. نفس المرجع السابق والصفحة.

الجغرافي الذي وهبته الطبيعة للبنان. وهذه القوى هي المسؤولة المباشرة عن بوار الأراضي اللبنانية وعدم الاستفادة من المياه التي تذهب الى البحر هدرًا. ومسؤولة أيضًا عن نزوح الفلاحين الى المدن وهجرتهم الى الخارج. ولم تتبدل الطبيعة الطبقية لهذه القوى جذريًا بعد تغيير السلطة من الفرنسيين الى اللبنانيين وبقيت المسألة الزراعية، بجوانبها الأساسية دون حل.

فتبعًا للتوجهات السياسية الأساسية للمفوضية العليا انتهى الانتداب بالنسب الاحصائية التالية في مجال الملكية العقارية في الريف: تتدنى نسبة المالكين الى ما دون العشرة بالمئة من سكان لبنان، منهم ٨٢، ٧ بالمئة من السكان يسيطرون على ٥٠٠، ٩٤ هكتار تعادل ٣٥ بالمئة من الأراضي المعدة للزراعة وذلك ضمن ملكية عقارية تتراوح بين نصف هكتار و ٥ هكتارات ويُضاف الى هؤلاء ١٩١ ملاّك يمثلون ٠,٠٩ بالمئة من سكان لبنان، كانوا يسيطرون على ٤٠,٥٠٠ هكتارًا أو ١٥ بالمئة من الأراضي المعدة للزراعة كما يُضاف اليهم ١٧١ ملاّك تزيد ملكية كل منهم على ١٠ هكتارات كانوا يملكون ١٣٥ ألف هكتار أو أكثر من نصف المساحة المعدة للزراعة و ١٥,٥ بالمئة من المساحة العامة في لبنان[١٠]. يستنتج من ذلك أن ٩٧٥,٨٠٧ من اللبنانيين كانوا لا يملكون أية قطعة أرض. وضمن فئة المالكين فان ١٧١ ملاكًا يحتكرون ٥٠ بالمئة من الملكية العقارية الريفية ونسبتهم لا تزيد على ٠,١٦ بالمئة من السكان، وملكية الواحد منهم تزيد على عشرة هكتارات. يضاف اليهم ١٩١ ملاّك نسبتهم ٠,٠٩ بالمئة من السكان يحتكرون ١٥ بالمئة من الاراضي الزراعية بنسبة تتراوح بين خمسة وعشرة هكتارات للملاك الواحد أي أن ٣٦٢ ملاّكًا يشكلون ٠,٢٥ بالمئة من سكان لبنان كانوا يسيطرون على ٦٥ بالمئة من الأراضي المعدة للزراعة فيه. أما ما تبقّى من المساحة المعدّة للزراعة في لبنان ونسبتها ٣٥ بالمئة فيتوزعها أكثر من ٨٤ ألف مزارع صغير في لبنان[١١]. وحتى اواخر العهد الاستقلالي الاول كانت الطبيعة الطبقية في الريف اللبناني تجد كامل سماتها في موروثات العهدين العثماني والفرنسي وكانت الحركات الفلاحية ومؤتمرات المزارعين ترفع دومًا الشعار التالي: «الأرض هي المطلب الرئيسي للفلاحين».

وقد كتب أحد الباحثين الزراعيين عام ١٩٥١، بتوقيع فلاّح، مقالة مطولة

١٠. **لبنان في عهد الاستقلال**، ص ١٧.
١١. المرجع السابق، ص ٥٨.

بعنوان: «حول المشكلة الزراعية في لبنان وسوريا»، جاء فيها: «... في عكار وجنوب لبنان والبقاع وبعض مناطق الجبل في لبنان، يستأثر الاقطاعيون وكبار ملاّكي الأرض بالقسم الأكبر والأخصب من الأرض. ونقدّم على سبيل المثال، ثماني قرى ملاصقة لبعضها البعض في شرقي البقاع الاوسط وهي قرى حشمش، رياق، علي النهري، الناصرية، ماسا، رعيت، دير الغزال، وقوسايا. ففي مشمش، وهي قرية زراعية مروية، لا يملك الفلاّحون شبرًا واحدًا من الأرض بل يملكها بمجموعها، بما فيها بيوت سكن الفلاّحين، ثلاثة اقطاعيين. ويملك ثلاثة اقطاعيين آخرين ٩٢ بالمئة من رياق، ويملك اقطاعي واحد نصف قرية علي النهري والنصف الآخر موزع بنسب متفاوتة بين الفلاّحين. ويملك اقطاعي واحد ثلثي الأراضي المروية في الناصرية. ويملك اقطاعيان ٤٠ بالمئة من أراضي ماسا، أما رعيت فأراضيها بعلية وصخرية ويملك اقطاعي واحد ٢٠ بالمئة منها. كذلك أراضي قوسايا ودير الغزال فأراضيها بعلية صخرية والملكية العقارية الاقطاعية قليلة فيهما ... ويلاحظ أن ٦٠ بالمئة تقريبًا من مجموع أراضي القرى الثمانية المروية الخصبة يملكها اقطاعيون... ويطرد الاقطاعيون الفلاّحين من الأراضي دون أي تعويض عند أول بادرة منهم للدفاع عن حقوقهم. ويحيطون انفسهم بزمر من شذّاذي الآفاق ويقاوم الاقطاعيون بشدة وعنف كل المساعي لادخال العلم والنور والمياه والطبابة الى القرى. ويغتال الموت الباكر من ٢٥ الى ٣٥ بالمئة من الأطفال. وكثيرات هن النساء اللواتي يقضين نحبهن أثناء الولادة لفقدان العناية الطبية في الريف فقدانًا تامًا ... أما أجور العمال الزراعيين فتتراوح بين ليرة واحدة وليرة ونصف للمرأة وليرتين وثلاث ليرات للرجل عن ١٣ – ١٤ ساعة عمل...»[١٢]

لكن التمركز العقاري الواسع شمل سهول الداخل والسهول الساحلية معًا بالرغم من أن قانون المغارسة لعب دورًا هامًا في تفتت الملكيات العقارية الكبيرة على السواحل نظرًا لكثرة الاشجار المثمرة فيها، خاصة الحمضيات والموز والليمون وغيرها. وتشير مجلة «مراسلات المشرق» لعام ١٩٣١، في ملاحظة لمراسلها في سوريا ولبنان السيد ويبر WEBER، «أن تمركز الملكيات العقارية الكبيرة معدوم تمامًا في كافة السهول الساحلية... صحيح ان هناك ملاكين كبار يسيطرون على مساحات شاسعة من الأراضي

١٢. مسعود ضاهر، **تاريخ لبنان الاجتماعي**، ص ٢٠٨ – ٢٠٩.

لكن هذه المساحات موزعة على عدة قرى ومناطق ، وهي ملك عام لعدد كبير من الورثة ضمن العائلة ...» . لكن اللافت للنظر أن مراسل المجلة يعتبر المالكين لثلاثمائة هكتار في عداد المالكين المتوسطين ، ويعتبر من يملك ٨٠٠ هكتارًا ملاّكًا كبيرًا . «فالملكيات العقارية الأكثر اتساعًا لا تمتد الى مساحة ٧٠٠ الى ٨٠٠ هكتارًا وهي قليلة ونادرة . أما الملكيات المتوسطة فمعدلها بين ٢٠٠ و ٣٠٠ هكتارًا في حين أن مناطق لبنان القديم موزعة الى ملكيات عقارية متناهية في الصغر... وفي سهل عكار وسهول بلاد العلويين حتى الحدود التركية فأن معظم الملكيات العقارية متمركزة بأيدي شيوخ القرى والمنطقة ، كذلك بأيدي عدد واسع من بورجوازية المدن...»[١٣].

فالملكيات العقارية الكبيرة في سهول الداخل وسهول السواحل كانت واسعة الانتشار وبنسب مختلفة بين سوريا ولبنان تبعًا لحجم المساحة العقارية في البلدين . وكان لدخول الرساميل المدينية ولعامل الوراثة ولأموال الاغتراب وغيرها الاثر الواضح في تفتت تلك الملكيات الكبيرة وبروز ملكيات متوسطة وصغيرة مكانها . وقد تم جزء هام من هذه العملية الاجتماعية في متصرفية جبل لبنان منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر ولاسباب عديدة ومتنوعة في حين تأخر ظهورها في المناطق الريفية اللبنانية الأخرى حتى اواسط القرن العشرين .

فتدابير الانتداب ، من تحديد ومساحة وحملات زراعية وإدخال بعض الآلات وإنشاء بعض السدود وشق بعض الطرقات وغيرها لم تبدل جذريًا في طبيعة الملكية العقارية في لبنان وسوريا لكنها أرست القواعد لذلك التغيير الهادف الى تنشيط ظهور الملكيات العقارية الصغيرة . وحتى عام ١٩٤٦ ، يلحظ جاك ويلرس «أن من المألوف جدًا التعرف على ملاّكين كبار لا يعرفون حدود أراضيهم ويجهلون حتى عدد القرى التابعة لهم... كما أن المؤسسات الدينية لم تهمل منافعها الأرضية بل جمعت حولها مساحات شاسعة من الأراضي التابعة للاوقاف المسيحية والاسلامية...» . ويضيف : «... فكل مؤسسة دينية في الشرق هي بمثابة ملاّك عقاري ، وغالبًا ملاّك عقاري كبير على قدم المساواة مع باقي كبار الملاّكين الزمنيين والفارق الوحيد بين الملكية الوقفية وملكية الزمنيين أن الاولى أكثر استقرارًا وثباتًا لأنها وقف لا تباع ولا تشرى...

١٣. *Correspondance d'Orient*, nº 404, août 1931, pp. 80-81

وبصورة عامة يمكن التأكيد أن ثبات الملكيات العقارية الكبيرة يتناسق مع مناطق المناخ الجيد والزراعة الوافرة الانتاج ، والاستغلال الاكثر شراسة للفلاّح . وهذه الركائز الثلاث تتدامج لتشكل قانونًا اجتماعيًا واحدًا يسود في الارياف الشرقية ويتعزز وجوده بمقدار ما نبتعد عن المدن وجوارها حيث تسود سلطة الدولة والقانون وتحمي الملكيات الصغيرة من الاعتداء...»[١٤] . العلاقة اذًا ، بين ثبات الملكيات العقارية الكبيرة في مناطق المناخ الجيد وبين وفرة الانتاج الزراعي هي علاقة سيطرة واستغلال للفلاّحين أي تحكم أقلية ضئيلة جدًا من السكان بالاغلبية الساحقة من أفراد المجتمع «فثلثا الكرة الأرضية يعيشون على عملهم بالارض»[١٥] . ولم يكن وضع السوريين واللبنانيين بعيدًا عن هذا الواقع فالقضية الزراعية ، في جوهرها ، هي قضية العاملين على الأرض والعلاقات الاجتماعية التي يقيمونها فيما بينهم خاصة علاقات الملكية والعمل والحصة من الانتاج .

ان تحليل اوضاع الفلاّحين في سوريا ولبنان ، حتى نهاية الانتداب وسنوات طويلة بعد الاستقلال ، يطال الاغلبية الساحقة من السكان . فالمجتمع المشرقي عامة كان مجتمعًا زراعيًا بالدرجة الاولى والاقتصاد الزراعي كان يعيل معظم السكان . كما أن الحرفيين والتجار كانوا يرتبطون وثيقًا بانتاج الريف . وعلاقة الفلاّح بالأرض كانت ارتباطًا دائمًا يمتد تاريخيًا الى آلاف السنين دون تبدلات جذرية . ومع دخول الطائفية في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والادارية وغيرها في لبنان ، كان ارتباط الفلاّح بطائفته بمثابة تعزيز ارتباطه بعائلته وأرضه . فقد أدخلت الايديولوجية الطائفية في وعيه تدامجًا بين الطائفة والأرض الطائفية والوطن الطائفي . وعلاقة الفلاّح بأجهزة الدولة هي استمرار لعلاقة تاريخية من القهر والاضطهاد والضرائب . ولم تحاول دولة الانتداب ، والدولة الاستقلالية التي نشأت على اعقابها ، أن تغيّر من طبيعة هذه العلاقة . فالدولة غريبة عن الفلاّح في جميع المشاريع الانمائية من طرقات ومياه وكهرباء ومدارس وسدود وري وغيرها ، لكنها تشاركه لقمة العيش واقتسام الانتاج . التحوّل البسيط الحاصل خلال هذه الفترة هو تحوّل في الشكل وليس في الجوهر . فالمالك العقاري الكبير وريث أسرة عريقة في استغلال الفلاّحين ونهبهم وهذا الزعيم الريفي كان يمثّل منطقته في البرلمان الجديد . وهو لا يجبي الضرائب مباشرة كما في السابق بل أوكل

١٤. Jacques VEULERSSE, *Paysans de Syrie...*, pp. 113-120

١٥. Pierre GEORGE, *La campagne*, P.U.F., Paris 1956, p. 47

المهمة الى موظفي الدولة وهو ممثلها الشرعي في الريف. لكن ادارة الانتداب حافظت على التقاليد العثمانية الضرائبية سنوات عديدة بعد فرض الانتداب اذ كانت تقوم بتلزيمها الى من يدفع اكثر. وبقيت الضرائب تجبى عدة مرات في السنة تبعًا للمواسم. كذلك لم تكن هذه الضرائب موحّدة بين اللبنانيين حتى اواخر عهد الانتداب، مما ساهم اكثر فاكثر في بروز حاد بين بيروت وجبل لبنان من جهة، وباقي الارياف اللبنانية من جهة اخرى.

ولعل تمركز الملكيات العقارية الحديثة في البقاع يعطي نموذجًا على ما آل اليه وضع الزراعة اللبنانية. فمساحة محافظة البقاع تشكل ٤١ بالمئة من مساحة لبنان. وتبلغ مساحة سهل البقاع ١٧٠ الف هكتار تعادل ٥٢ بالمئة من مجمل المساحة الزراعية في لبنان وينتج ٣٠ بالمئة من الانتاج العام للزراعة اللبنانية ويصدّر ٣٥ بالمئة من مجمل صادرات لبنان الزراعية.

وكان لدخول الرساميل في القطاع الزراعي خلال مرحلتي الانتداب والاستقلال الاثر الاكبر في تبدل جذري في طبيعة الملكية العقارية في سهل البقاع. ففي احصاء لعام ١٩٧٠ تبيّن ان معظم الملكيات العقارية الكبيرة ما بين ٥٠ و ٢٠٠ دونم كانت لتجّار ورأسماليين معظمهم من بيروت. وهذه الملكيات تنتشر في المناطق الاكثر خصوبة في سهل البقاع. كما ان سهل البقاع كان يحتضن ألفي جرّار زراعي أو ٥٠ بالمئة من الجرّارات العاملة في لبنان، و ٥٠ بالمئة من الحصّادات – الدارسات الحديثة، و ٧٥ بالمئة من الحصّادات العادية، ونسبة مرتفعة جدًا من الآبار الارتوازية في لبنان. وهذه الآلات الزراعية والآبار ذات ارتباط وثيق بدخول الرساميل الى لبنان. كذلك فان نسبة واسعة من المزروعات الصناعية في لبنان تتمركز في سهل البقاع، والآبار الارتوازية تساهم جذريًا في تبدّل المزروعات والانتاج خاصة وان المساحة المروية في سهل البقاع لم تكن تتجاوز ستة آلاف هكتار ريًّا دائمًا و ١٩ الف هكتار ريًّا ربيعيًا، و ٦٢ ألف هكتار من المزروعات البعلية، بحيث يبلغ المجموع ٨٧ ألف هكتار من أصل ١٧٠ ألفًا مساحة سهل البقاع. وقد نفذت الدولة اللبنانية مشروع ري قسم من سهل البقاع من مياه الليطاني فتبين ان المساحة المروية التي تقارب ١٢,٥ ألف هكتار تعود ملكية قسم هام منها الى كبار الملاّكين في المنطقة، خاصة آل سكاف. وبعض المتمولين والمتنفذين في بيروت من آل رزق واده وبسترس وغيرهم.

اما المساحة المروية في لبنان الجنوبي فلا تزيد على ١١ ألف هكتار أو نسبة ٥ بالمئة من

مساحة لبنان الجنوبي حيث تسيطر الملكيات العقارية الواسعة لآل الاسعد والزين والخليل وعسيران والزعتري والبساط وغيرهم. ويوجد تمركز عقاري مماثل في لبنان الشمالي، خاصة في عكار حيث يسيطر ٦ بالمئة من كبار الملاّكين على ٥٠ بالمئة من الارض المزروعة عام ١٩٧٠ وهناك ١٠ مالكين تزيد ملكية كل منهم على ألفي دونم في سهل عكار.

ولم يكن وضع مزراعي جبل لبنان افضل من اخوانهم في الارياف الاخرى. فقد دلّت احصائيات أجريت عام ١٩٧٠ على ٤٠ مزارعًا من اصحاب البساتين المهجورة في بعبدا، والتي يبست اشجارها وبارت أراضيها فتبين من تلك الاحصائيات أن ٢٨ مزارعًا منهم منعهم البنك والمرابون من العمل في أراضيهم بسبب عجزهم عن تسديد الديون وان خمسة مزارعين أهملوا بساتينهم لانها لا تكفي لسد نفقات معيشتهم كما أن ثلاثة آخرين لا يعتمدون عليها كمورد أساسي وأن الاربعة الباقين قد باعوا بساتينهم لشركات عقارية تقيم فيها بنايات للسكن[١٦].

لقد ربطت هجرة كثيفة الريف اللبناني بالمدن الكبرى، خاصة بيروت حتى بات الجنوبيون يشكلون عام ١٩٧٠ نسبة ٢٢ بالمئة من سكان بيروت وضواحيها يضاف اليهم ٨ بالمئة من نازحي البقاع و ٤ بالمئة من نازحي الشمال. واذا كان للاعتداءات الاسرائيلية المتكررة على الجنوب اثر واضح في زيادة النزوح الى بيروت، فان نسبة هامة من النزوح كانت بسبب الازمة الاقتصادية الخانقة التي يعيشها الفلاّح اللبناني في البقاع والجنوب والشمال على السواء. ومردّ هذه الازمة الى سيادة الهيمنة العقارية الواسعة لكبار الملاّكين في تلك الارياف والتي لم تتبدل جذريًّا بالرغم من تعاقب عهود العثمانيين والفرنسيين والاستقلال. بل ان دخول الرأسمالية الى تلك الارياف، على قاعدة الهيمنة السابقة، أفسح المجال امام بروز الملكيات العقارية الرأسمالية على حساب دمار الفلاّحين وهجرهم للملكيات الصغيرة التي كانت لهم فانحدروا الى صفوف المحرومين من الملكية وشكّلوا مع فقراء المدن حزام البؤس في المدن اللبنانية خاصة مدينة بيروت.

وجاءت مرحلة الاستقلال تبني على الركائز السابقة للمرحلتين العثمانية الطويلة وربع قرن من الانتداب الفرنسي. لكن أهمية مرحلة ما بين الحربين العالميتين تكمن في تعميق جذور المسألة الزراعية في لبنان اذ ادخلت تبدلات نوعية في نمط الانتاج والعلاقات

١٦. وثائق خاصة.

القائمة على أساسه. فقد أخذت اساليب نمط الانتاج الرأسمالي تغزو الزراعة اللبنانية في كافة المجالات، خاصة دخول الآلات والحصّادات، والآبار الارتوازية، وتصنيع الانتاج وتسويق قسم كبير منه وغيرها. وكانت النتيجة الحتمية لذلك أن تقلص عدد الفلاّحين المحاصصين والمرابعين والشركاء وبرزت أعداد متزايدة من العمال الزراعيين الاجراء والمياومين وذوي الاجور الشهرية والسنوية. كما ارتفعت أعداد العمال الذين يستأجرون أراضي يزرعونها لحسابهم خاصة في مجال زراعة التبغ والتنباك. وحتى نهاية عهد الانتداب كانت هذه الفئات المأجورة ضئيلة العدد في القطاع الزراعي بسبب النزوح والهجرة التي قدّرت بنسبة ٨٥٠٠ شخص سنويًا. لذا لم يرتفع عدد العمال الزراعيين عام ١٩٥٠ الى أكثر من ٢٠ الفًا. لكن المرحلة الممتدة من ١٩٥٠ حتى ١٩٧٠ ستشهد بروزًا حادًا لهذه الفئة من العمال الزراعيين التي تعتاش بالعمل المأجور اذ دلّت الاحصائيات على ارتفاع اعدادها من ٢٠ الفًا الى ٦٠ الفًا خلال هذه الفترة يُضاف اليها ٦٠ الفًا آخرين من العمال السوريين والفلسطينيين. وكانت هذه الفئة أكثر عمال الريف حرمانًا واضطهادًا، فهي محرومة من الملكية والتعليم والضمانات الاجتماعية والحقوقية. كما أن أجرها اليومي لا يزيد على الخمس ليرات ليوم عمل يتجاوز كثيرًا الثماني ساعات. ويعتبر تزايد هذه الفئة من العمال الزراعيين ذوي الاجر اليومي احدى ثمرات دخول الزراعة اللبنانية في مجال اساليب الانتاج الرأسمالي على قاعدة الحفاظ على الملكيات العقارية الواسعة لكبار الملاّكين والأوقاف وحرمان غالبية الفلاّحين من كل ملكية.

ان عشرين سنة مضت على عمر الاستقلال السياسي للبنان لم تبدل جذريًا في وضع الملكيات العقارية. فقد دلّت الاحصائيات التي نشرتها وزارة الزراعة اللبنانية عام ١٩٦١ على جدول توزيع الملكيات العقارية في لبنان بالنسب التالية[١٧]:

١٧. Ahmad Baalbaki, *Situation de l'agriculture libanaise et limites de l'intervention de l'État sur son développement*, thèse, Paris-Sorbonne 1973, pp. 35-46

فئة الملكية بالهكتار	عدد المالكين	النسبة المئوية للمالكين	المساحة المملوكة بالهكتار	النسبة المئوية للمساحة المملوكة
من دونم الى نصف هكتار	٤٤,٥١٠	٣٥ بالمئة	١١,٣٣٦,١	٣,٧ بالمئة
من نصف هكتار الى هكتار	٢٣,٦١٥	١٨,٧	١٥,٨٠٥,٦	٥,١
من هكتار الى هكتارين	٢٣,٧٠٨	١٨,٧	٣٢,٤٧٢,٢	١٠,٤
من هكتارين الى ثلاثة	١٠,٥٩٨	٨,٣	٢٥,٦٥٢,٥	٨,٣
من ٣ الى ٤ هكتارات	٦,٧٠٦	٥,٣	٣٢,٣٣٠,١	٧,٣
من ٤ الى ٥ هكتارات	٥,٩٤٩	٤,٦	٢٦,١٧٣,٢	٨,٤
من ٥ الى ١٠ هكتار	٧,٢٧٧	٥,٨	٤٩,١٩٤,٩	١٥,٨
من ١٠ الى ٢٠ هكتار	٣,٠١٧	٢,٣	٣٨,٦٥٢,٧	١٢,٥
من عشرين الى ٥٠	١,٣٠٤	١	٣٦,٤٣٤,٥	١١,٨
من ٥٠ للى ١٠٠	٢٩٩	٠,٢	٢١,١٠٢,٤	٦,٨
من ١٠٠ الى ٢٥٠	١١٩	٠,٠٩	١٤,٤٦١,٢	٦,٥
اكثر من ٢٥٠	٢١	٠,٠١	١٠,٣٩٨,٩	٣,٤
المجموع العام	١٢٧,١٢٣	١٠٠	٣٠٤,٠١٤,٣	١٠٠

وتدل هذه الاحصائيات على السمات الأساسية التالية:

- استمرار الملكيات العقارية الكبيرة جدًا بنسبة ملحوظة. فبالنسبة لمساحة لبنان يمكن اعتبار الملكيات التي تتعدى المئة هكتار من الملكيات الكبيرة جدًا. والملكيات ما بين عشرة ومئة هكتار كبيرة. ويتضّح من خلال الجدول وجود ٢١ ملاّكًا عقاريًا يملك الواحد منهم أكثر من ٢٥٠ هكتارًا ويسيطرون على حوالى عشرة آلاف واربعماية هكتار أي ما يعادل ٣,٤ بالمئة من المساحة العامة المملوكة في حين أن عددهم لا يتجاوز ٠,٠١ بالمئة من المالكين.
- ان مساحة كبيرة تبلغ ١٤,٤٦١ هكتارًا أي ٦,٥ بالمئة من المساحة العامة المملوكة يسيطر عليها ١١٩ ملاّكًا لا تتجاوز نسبتهم ٠,٠٩ بالمئة من المالكين. وتبلغ ملكية

كل منهم ١٠٠ إلى ٢٥٠ هكتار. أي ان ٠,١ بالمئة من المالكين يسيطرون على حوالى عشرة بالمئة من الملكية ويشكّلون فئة اصحاب الملكيات العقارية الكبيرة جدًّا.

- وبالمقابل فان الفئات التي تملك دون الهكتار للملاّك الواحد لا تسيطر إلاّ على نسبة ٨,٨ بالمئة من المساحة المملوكة في حين تشكل نسبة ٥٣,٧ بالمئة من المالكين.
- ان الفئات التي تملك دون الخمسة هكتارات تسيطر على ٤٣,٢ بالمئة من المساحة المملوكة لكنها تضم ٩٠,٦ بالمئة من المالكين في حين ان الفئات التي تملك ما فوق الخمسة هكتارات تسيطر على ٥٦,٨ بالمئة من المساحة المملوكة دون ان تتجاوز نسبة أفرادها ٩,٤ من عدد المالكين.
- ان نسبة المالكين تشكل حوالى ٣٠٠ ألفًا من اللبنانيين الذين يبلغ تعدادهم قرابة المليون ونصف المليون في مطالع الستينات. أي أن أربعة اخماس ($\frac{٤}{٥}$) الشعب اللبناني كانت محرومة من كل ملكية.
- ان نسبة المالكين دون النصف هكتار للفرد الواحد تشكل حوالى ٤٤,٥ ألف مالك من أصل ١٢٧ ألفًا أي أكثر من ثلث عدد المالكين في حين أن ملكيتهم لا تتجاوز ٣,٧ بالمئة من المساحة المملوكة. وترتفع نسبة المالكين دون الهكتار للفرد الواحد الى معدل حوالى ٦٨ ألفًا اي أكثر من نصف عدد المالكين في حين أن المساحة التي يسيطرون عليها أدنى من ($\frac{١}{١٠}$) أي عشر المساحة المملوكة.
- كان انتشار الملكيات العقارية الصغيرة في كافة أرجاء المناطق اللبنانية يتوزّع بالنسب التالية: ٩٠ بالمئة من سكان جبل لبنان هم من المالكين وتتدنى هذه النسبة في المحافظات الأخرى تباعًا. فمن ٨١ بالمئة في لبنان الشمالي الى ٧٥ بالمئة في البقاع، الى ٧٠ بالمئة في لبنان الجنوبي[١٨]. وهذه الأرقام تؤكّد على وجود الفئات المحرومة من كل ملكية في الجنوب بنسبة ٣٠ بالمئة، وفي البقاع بنسبة ٢٥ بالمئة، وفي لبنان الشمالي بنسبة ١٩ بالمئة، وفي جبل لبنان بنسبة عشرة بالمئة دون إحصائيات عن مدينة بيروت. ولم تكن اوضاع العمال المحاصصين والمرابعين والشركاء أفضل حالاً من العمال الزراعيين ذوي الاجور اليومية. كذلك وضع الفلاّحين الصغار الذين لا تكفيهم ملكياتهم الصغيرة للعيش دون اعتماد أعمال زراعية، في قطاعات انتاج أخرى.

---

١٨. BAALBAKI, *op. cit.*, p. 43

فالفلاّحون الذين كانوا يعتاشون من ملكياتهم العقارية، دونما حاجة للعمل خارج اراضيهم، كان عددهم محدودًا وكانوا عرضة لتقلبات الانتاج وسوء المواسم وكثرة الضرائب وانخفاض أسعار السلع الزراعية ومزاحمة السلع المستوردة لها خاصة أبّان المواسم. حتى اضطر بعض هؤلاء الى بيع أراضيهم أو قسم منها لتعليم ابنائهم وسد نفقات السلع الاستهلاكية الجديدة التي رافقت دخول الرساميل الى الارياف اللبنانية.

لذا لم يتوافق دخول بعض الاساليب الرأسمالية في عهد الاستقلال الى الريف اللبناني مع تبدل جذري في حياة الغالبية الساحقة من حياة الريف بل تعززت أوضاع كبار الملاّكين فيه مع بعض وجهاء القرى وشيوخ الدولة والعشائر. وقد ترسخ الارتباط الطبقي الواضح بين أسياد الريف من كبار الملاّكين وزعماء القرى والعشائر، وبين البورجوازية الكبرى في المدن بدرجات متفاوتة بين شرائح هذه البورجوازية التي كانت شديدة الارتباط ببورجوازية بيروت التجارية الوسيطة. وقد تمثل هذا الترابط في جميع البرلمانات اللبنانية المتعاقبة منذ الانتداب حتى اليوم. لكن التحالف الطبقي المقابل بين الفلاّحين وعمال الزراعة المتضررين من النظام اللبناني وبين عمال المدن لم يكن بمثل تلك المتانة والرسوخ وتتحمل الاحزاب السياسية التي تدّعي تمثيل العمال والفلاّحين القسط الوافر من هذا الواقع اذ بقي نشاطها مدينيًا واضحًا وأهملت الارياف من نشاطها العملي ودراساتها الفكرية. وحتى عام ١٩٧٣، تاريخ صدور كتاب «القضية الزراعية في لبنان في ضوء الماركسية» لم يصدر أي حزب سياسي لبناني دراسة جدية حول أوضاع الفلاّحين والاجراء الزراعيين في الريف اللبناني، علمًا بأن الجماهير العاملة في الزراعة كانت تشكل الغالبية الساحقة من القوى المنتجة والخاضعة لابشع انواع الاستغلال في لبنان.

ان المسألة الزراعية في لبنان خلال النصف الاول من القرن العشرين كانت احدى أبرز المسائل الحيوية التي يطال تأزمها جماهير واسعة من الشعب اللبناني، سواء القوى العاملة على الارض او التي تتأثر مباشرة بارتفاع اسعار السلع الزراعية. وجذور هذه المسألة عميقة ومتشعبة اذ ترسّخت تاريخيًا عبر عهود متعاقبة من السيطرة القمعية ضد القوى الفلاّحية المنتجة حيث ساد دومًا شعار «من يملك لا يزرع ومن يزرع لا يملك».

ولم يتبدل جوهر هذا الشعار جذريًّا في مرحلة الانتقال من أنماط الانتاج ما قبل الرأسمالية إلى انماط الانتاج الرأسمالي الذي لا زال يعزز ركائزه باستمرار منذ اواسط القرن

التاسع عشر حتى اليوم. فالقوانين العثمانية ثم الفرنسية التي ارتكزت اليها، وعدد كبير من القوانين الاستقلالية السائدة اليوم أعطت لكبار الملاّكين السيطرة الكاملة على الارياف اللبنانية والقدرة الفعلية للتحكم بالقوى المنتجة العاملة على الارض. والهدف الأساسي لتلك القوانين هو ترسيخ ظهور الملكيات العقارية الخاصة، المحمية قانونيًا على اساس النهب العقاري الذي تم في عهد العثمانيين وتعزّز رسميًا بموجب قوانين الانتداب والاستقلال وهذه القوانين هي التعبير الحقوقي عن طبيعة السلطة المسيطرة في لبنان، سواءً بدعم من القوى الاستعمارية الخارجية او منفردة بعد استقلال لبنان السياسي لعام ١٩٤٣.

فالطبيعة الطبقية للقوى المسيطرة هي في أساس تأزم المسألة الزراعية اللبنانية بسبب الملكية العقارية الكبيرة التي هيمن عليها ابناء العائلات المقاطعجية الحاكمة منذ مئات السنين في الوقت الذي حرمت فيه جماهير الفلاّحين اللبنانيين من أية ملكية عقارية او امتلاكها لقطع صغيرة من الارض تضطر معها الى استئجار قطع اخرى والعمل عند كبار الملاّكين ووجهاء القرى في سبيل تأمين لقمة العيش وعدم النزح والهجرة الى الخارج.

لكن أهمية مرحلة الانتداب الفرنسي تكمن في ارساء جذور الملكيات العقارية الخاصة الشرط الاساسي للتحول من نمط الانتاج ما قبل الرأسمالي الى نمط الانتاج الرأسمالي، وفي ادخال بعض الأساليب والأدوات الزراعية التي تساعد على تغلغل اسلوب الاستثمار الرأسمالي الى الارياف اللبنانية دون أن تبرز غلبة هذا الاسلوب طيلة النصف الاول من القرن العشرين. فاستخدام الآلات الحديثة بقي محدودًا جدًّا، كذلك استخدام الاسمدة الكيماوية. ولم تبرز الملكيات العقارية الواسعة كمزارع تدار بأسلوب انتاج رأسمالي الا في النصف الثاني من هذا القرن. كذلك لم يتم توظيف المياه بشكل جيّد ولم يتم ربط الريف بالمدن عبر شبكات من الطرق ووسائل النقل الحديثة، ولم يبدأ تصنيع الانتاج الزراعي وتسويقه بأساليب رأسمالية الا في بعض القطاعات التي ارتبطت تبعيًّا بالسوق العامة الرأسمالية. وبالرغم من بقاء العديد من اساليب الانتاج السابقة على الرأسمالية سائدة في القطاع الزراعي اللبناني، فان جذور الاساليب الرأسمالية في الانتاج قد ادخلت الى هذا القطاع خلال مرحلة الانتداب بالذات دون ان تعدل جذريًّا في طبيعة تكوين الملكية العقارية وادوات واساليب الانتاج السائدة قبل هذه المرحلة. لذا

يمكن اعتبار هذه المرحلة نقطة تحوّل أساسية في تاريخ الريف اللبناني اذ اختزنت العديد من سمات مرحلة انتقالية بين نمطي انتاج في القطاع الزراعي وغيره من القطاعات اللبنانية الاخرى، ولا تجوز المبالغة في اعتبار هذه المرحلة ذات طبيعة رأسمالية واضحة كذلك لا يمكن نعتها بالاقطاعية أو شبه الاقطاعية كما فعلت العديد من الدراسات العلمية حول القضية الزراعية في لبنان.

فالانتاج الزراعي في لبنان كان يخضع لكبار الملاّكين وقرارات المفوضية العليا على اساس مجموعة كبيرة من الاعراف والتقاليد في كافة جوانب الانتاج الزراعي: الري الملكية العقارية والطابو، الدورات الزراعية، ادوات الزراعة، عقود الايجار، والمحاصصة الشفوية او المكتوبة، نظام الضرائب وطرق جبايتها، أنواع المزروعات... الخ.

تدابير المفوضية العليا والحملات الزراعية التي قامت بها كانت تزيد في تأزم وضع القطاع الزراعي اذ تعرض انواع من المزروعات الصناعية المعدة للتصدير وتساهم في تنشيطها ودفع الفلاّحين الى زراعتها فترة زمنية محدودة ثم تعود فتتخلى عنها تاركة وراءها دمارًا هائلاً في صفوف صغار الفلاّحين وحتى المتوسطين منهم، بالاضافة الى بوار قسم كبير من الأراضي ونزوح وهجرة اعداد متزايدة من السكان مما الحق الضرر البالغ ايضًا بكبار الملاّكين الذين افتقروا الى اليد العاملة الزراعية وتقلّص انتاجهم واضطر بعضهم الى بيع مساحات هامة من أراضيهم للمرابين والتجار سدًّا لنفقاتهم الباهظة وسكنهم في المدن.

فالمسألة الزراعية لم تكن قضية اجتماعية تطال الفلاّحين بمفردهم بل كافة المرتبطين بالأرض والذين يتأثرون بزيادة اسعار السلع الزراعية في سوق الاستهلاك. لكن الفلاّحين المحرومين من كل ملكية، واصحاب الملكيات العقارية الصغيرة جدًّا كانوا أكثر المتضررين من تأزم هذا القطاع الحيوي اذ جاء نزوح هؤلاء الى المدن ليزيد في تأزم وضعهم المعيشي فيها بحيث تحولوا الى فقراء المدن بعد ان كانوا فقراء الريف. وبات الفقر والبطالة، وتدهور الوضع المعيشي جوامع مشتركة بين الخاضعين لنظام القهر الطبقي في لبنان.

ومن المؤكد ان الفترة الممتدة من الحرب العالمية الاولى حتى اواسط القرن العشرين كانت حافلة بالتبدلات الاقتصادية والاجتماعية الهامة على الساحة اللبنانية لكن هذه

التبدّلات لم تنعكس ايجابيًا على جماهير الفقراء في لبنان بل زادت في تأزم أوضاعهم الاجتماعية والمعيشية. فدخول بعض الاساليب الرأسمالية الحديثة الى قطاعات الانتاج والخدمات في لبنان لم تبدّل في طبيعة تركيب القوى الطائفية – الطبقية المسيطرة فيه بل زادت في ارتباط هذه القطاعات تبعيًا للسوق الرأسمالية العالمية بحيث كانت بعض المنافع الاقتصادية تصبّ في جيوب المحتكرين وكبار الملاّكين. وتم اخضاع القطاع الزراعي، زمن الانتداب وبعده لمصالح السوق الرأسمالية العالمية وبعض القوى الطبقية المرتبطة به محليًا. لذا لم تتبدل طبيعة الاستغلال الزراعي للارض بشكل جذري مع دخول الاساليب الحديثة في الزراعة اللبنانية وما رافقها من آلات واسمدة وقروض وتسليفات وغيرها. فاستخدام اساليب الانتاج الرأسمالية في الزراعة مع الحفاظ على الملكيات العقارية الكبيرة التي تمّت عن طريق النهب والاغتصاب وحرمان الفلاّحين كانت تعمل لمصلحة كبار الملاّكين ووجهاء القرى وتحول الفلاّحين المالكين الى اجراء وعمال زراعيين او عمال موسميين وتقطع الطريق نهائيًا على ترقيهم الاجتماعي وامكانية تملكهم للاراضي التي يعملون عليها. لذا ازدادت المسألة الزراعية اللبنانية تعقيدًا في ظل الانتداب وعهود الاستقلال المتلاحقة بعد ان تم تثبيت هيمنة كبار الملاّكين بشكل رسمي على مساحات واسعة من الاراضي، كما تم تثبيت هيمنة المؤسسات الوقفية – الدينية على مساحات كبيرة ايضًا. يضاف الى ذلك ان كبار الملاّكين ووجهاء القرى، والمؤسسات الوقفية، وبعض تجار المدن، ومؤسسات التسليف، والمرابين وغيرهم سارعوا الى امتلاك مساحات هامة من املاك الدولة واراضي المشاع والموات كما سيطروا على العديد من القطع الصغيرة التي كان يمتلكها الفلاّحون الصغار والمتوسطون.

ان سيادة قانون «من يزرع لا يملك ومن يملك لا يزرع»، كان ولا زال في أساس تأزم الوضع الزراعي في لبنان. وفي ظل سيادة هذا القانون تحوّل كبار الملاّكين والمؤسسات الوقفية الى مسيطرين فعليين على الارض والعاملين عليها بعد ان كانوا في السابق مجرّد مسيطرين عليها بالتصرف. وكانت تقارير الفرنسيين أنفسهم تنبّه الى خطورة حرمان الفلاّحين من الاراضي التي يعملون عليها ومخاطر تحولهم الى اجراء تابعين لكبار الملاّكين. لكن مصلحة الانتداب الطبقية كانت تقتضي تعزيز الروابط السياسية والاقتصادية بأسياد الارياف اللبنانية ومالكي الاراضي الزراعية، خاصة المروية منها على حساب دمار الفلاّحين وحرمانهم من ملكية الأرض ودفعهم الى النزوح والهجرة وتحويلهم الى يد

عاملة رخيصة في قطاع الخدمات والتجارة وبعض الحرف والصناعات.

وحتى عام ١٩٧٠ كان تمركز الملكيات العقارية الزراعية شديد الوضوح في الأرياف اللبنانية. فبالاضافة الى آلاف المحرومين من كل ملكية كان هناك ٤٣٩ ملاّكًا يسيطرون على أراضٍ زراعية تعادل ما يملكه أكثر من ٩١ ألف مزارع صغير يمثلون ما يزيد عن ٧٢ بالمئة من مجموع المالكين في لبنان. ان اي حل حقيقي للمسألة الزراعية في لبنان يجب ان يبدأ بضرب قانون «من يزرع لا يملك ومن يملك لا يزرع» وذلك بتحويل كل مزارع الى ملاّك ولا يتم هذا التحويل الا عبر تغيير في بنية الدولة وطبيعة تركيبها بحيث يكون للفلاّحين دور هام في تقرير مصيرهم بانفسهم كقوى بشرية منتجة واساسية في لبنان. اما الحلول المقترحة على اساس ابقاء هيمنة كبار الملاّكين على الارض والعاملين عليها فتبقي وضع الفلاّحين اللبنانيين في تأزم مستمر. وتاريخية هذا التأزم تجد العديد من سماتها الرئيسية في تحكم حفنة من كبار الملاّكين بمصير جماهير واسعة من الشعب اللبناني.

المـلاحِـق

* استندنا في احصاءات هذه الجداول الى تقرير بعثة «جيب» لعام ١٩٤٨ ، وبيان النائب يوسف الهراوي في البرلمان لعام ١٩٤٦ واعداد مجلدات :

Commerce du Levant ✳ HAUT-COMMISSARIAT, *Conseil Supérieur des Intérêts Communs* ✳ *Douanes de la Syrie et du Liban* – Direction Générale – «Statistiques du Commerce Extérieur», années 1929-1944

ملحق رقم واحد

جداول احصائية تبيّن تطور انتاج بعض السلع الزراعية في لبنان منذ الحرب العالمية الاولى حتى ١٩٥٠

جدول بزراعة القمح في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالطن
١٩٢٣	٤٧,٠٠٠	٢١,٢٨٠
١٩٢٥	٥٤,٠٠٠	٣٥٠,٠٠٠
١٩٢٨	٥٤,٠٠٠	١٨,٠٠٠
١٩٢٩	٥٢,٠٠٠	٤١,٠٠٠
١٩٣٠	٦٠,٠٠٠	٥١,٠٠٠
١٩٣١	٦٥,٠٠٠	٤٥,٠٠٠
١٩٣٢	٦٦,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
١٩٣٣	٦٦,٠٠٠	٤٢,٥٠٠
١٩٣٤	٦٦,٠٠٠	٣٠,٠٠٠
١٩٣٥	٦٧,٠٠٠	٣٠,٠٠٠
١٩٣٦	٦٦,٩٠٠	٣٠,٠٠٠
١٩٣٧	٧٠,٠٠٠	٣٠,٥٠٠
١٩٣٨	٧١,٠٠٠	٤٥,٠٠٠
١٩٤٢	٦٥,٥٠٠	٤٢,٨٠٠
١٩٤٣	٦٨,٠٠٠	٥٣,٠٠٠
١٩٤٦	٧٥,٠٠٠	٥٣,٠٠٠
١٩٥٠	٧٢,٠٠٠	٥٤,٠٠٠

جدول بزراعة الشعير في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالطن
١٩٢٣	٢٦,٠٠٠	١٥,٩٢٥
١٩٢٤	٢٤,٠٠٠	١٦,٠٠٠
١٩٢٥	٢٨,٠٠٠	٢٠,٠٠٠
١٩٢٦	٣٣,٠٠٠	٢٠,١٠٠
١٩٢٧	٢٢,٠٠٠	١٠,٥٠٠
١٩٢٨	٢٨,٠٠٠	١٤,٠٠٠
١٩٢٩	٢٤,٠٠٠	٢١,٦٠٠
١٩٣٠	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠
١٩٣١	٣٢,٠٠٠	٣٥,٠٠٠
١٩٣٢	٣٣,٠٠٠	٣٤,٠٠٠
١٩٣٣	٣١,٠٠٠	٣٤,٠٠٠
١٩٣٤	٣١,٥٠٠	٣٠,٠٠٠
١٩٣٥	٣٢,٠٠٠	٢٨,٠٠٠
١٩٣٦	٣٢,٩٠٠	٢٦,٠٠٠
١٩٣٧	٣٣,٠٠٠	٢٨,٠٠٠
١٩٣٨	٣٥,٠٠٠	٣٢,٠٠٠
١٩٤٢	٢٥,٩٠٠	١٤,٣٠٠
١٩٤٣	٣١,٠٠٠	١٩,٣٠٠
١٩٤٦	٢٠,٠٠٠	٢٦,٦٠٠

جدول بانتاج الذرة البيضاء والصفراء في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالطن
١٩٢٣	١٣,٠٠٠	٨,٧٠٠
١٩٢٤	٩,٢٠٠	١١,٠٠٠
١٩٢٥	١٠,٠٠٠	١٤,٠٠٠
١٩٣٥	١١,٥٠٠	١٣,٥٠٠
١٩٣٦	١١,٥٠٠	١٥,٠٠٠
١٩٣٧	١١,٥٠٠	١٦,٠٠٠
١٩٣٨	١١,٥٠٠	١٧,٠٠٠
١٩٤٢	١٤,٣٠٠	١٢,٤٠٠
١٩٤٣	٩,٢٠٠	٦,٧٠٠
١٩٤٦	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠
١٩٥٠	١٥,٠٠٠	٢٣,٠٠٠

جدول بزراعة الشوفان في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالطن
١٩٣٥	١٥٠	٤٥٠
١٩٣٦	١٥٠	٤٠٠
١٩٣٧	١٥٠	٣٠٠
١٩٣٨	١٥٠	٤٠٠
١٩٤٦	١,٠٠٠	١,٥٠٠

انتاج التبغ في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بآلاف الأطنان
١٩٢٣	١٣,٠٠٠	٠,٥
١٩٢٥	١٥,٠٠٠	٠,٧
١٩٣٢	٢٥,٠٠٠	١,٣
١٩٣٣	١٨,٠٠٠	٠,٩
١٩٣٤	—	—
١٩٣٥	—	٠,٨
١٩٣٦	١٧,٠٠٠	١,٤
١٩٣٧	١٦,٨٠٠	١,٣٥
١٩٣٨	١٢,٤٠٠	٠,٨٧
١٩٤٠	١٢,٠٠٠	٠,٨
١٩٤٢	٨,٠٠٠	٠,٥
١٩٤٤	١٠,٠٠٠	٠,٧
١٩٤٧	٢٠,٠٠٠	١,٦
١٩٥٥	٣٠,٠٠٠	٢,٤

جدول بانتاج الزيتون والزيت في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الكمية بالكنتال
١٩٢٣	١٢,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠
١٩٢٤	١٢,٢٠٠	١٩٠,٠٠٠
١٩٢٥	١٢,٧٠٠	١٢,٠٠٠
١٩٢٦	١٢,٧٠٠	٢٠٠,٠٠٠
١٩٢٨	١٣,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠
١٩٣٢	١٣,٦٠٠	٢١٥,٠٠٠
١٩٣٣	١٣,٧٠٠	١٩٥,٠٠٠
١٩٣٤	١٣,٩٠٠	٣٥٠,٠٠٠
١٩٣٥	١٤,٠٠٠	٢٧٥,٠٠٠
١٩٣٦	١٤,٣٠٠	٣٠٠,٠٠٠
١٩٣٧	١٤,٧٠٠	٢٨٠,٠٠٠
١٩٣٨	١٤,٧٠٠	٢٨٠,٠٠٠
١٩٤٦	١٦,٠٠٠	٧٥٠,٠٠٠
١٩٥٦	٢١,٥٠٠	٥٥٠,٠٠٠

جدول بانتاج السمسم في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالطن
١٩٢٥	٢٠٠	١,٤٠٠
١٩٣٧	١١٠	٩٠٠
١٩٣٨	١٢٠	٩٠٠
١٩٤٦	١.٦٠٠	١.٠٠٠

جدول بانتاج القطن في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار في لبنان	المساحة في سوريا	الانتاج بالطن في لبنان	الانتاج في سوريا
١٩٢٤	١٠٠	١٣,٣٠٠	–	–
١٩٢٥	١٠٠	–	٤٥	–
١٩٢٦	١٢٠	–	–	–
١٩٢٨	–	–		٩,٣٠
١٩٢٩	–	١٥,٠٠٠		١,١٠٠
١٩٣٠	–	١٨,٠٠٠		١,٢٠٠
١٩٣١	–	٢٣,٨٠٠		٢,٨٥٠
١٩٣٢	–	٥,٨٠٠		٦٠٠
١٩٣٣	–	٥,٨٠٠		٧٠٠
١٩٣٤	–	١٢,٥٠٠		٢,٥٠٠
١٩٣٥	–	٢٨,٠٠٠		٥,٠٠٠

جدول بانتاج قصب السكر

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالكنتال
١٩٣٧	١٥٠	٨٥,٠٠٠
١٩٣٨	١٥٠	٩٠,٠٠٠

انتاج التفاح في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بآلاف الاطنان
١٩٣٥	٣٠٠	٢,٥
١٩٣٦	٣٠٠	٢,٥
١٩٣٧	٥٥٠	٤,٥
١٩٣٨	٦٥٠	٥,٨٥
١٩٤٠	٦٠٠	٦,٥
١٩٤٣	٨٠٠	٨,٦
١٩٤٦	٢,٢٠٠	١٣
١٩٥٣	٤,٣٠٠	١٤

جدول بانتاج الكرمة في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالطن
١٩٢٣	١٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠
١٩٢٥	١٠,٠٠٠	٣٥,٠٠٠
١٩٤٦	٢٠,٠٠٠	٨٠,٠٠٠

جدول بانتاج الخوخ والدراق في لبنان

السنة	المساحة بالهكتار	الانتاج بالطن
١٩٣٧	٨٥٠	٩,٥٠٠
١٩٣٨	١,٠٠٠	١١,٣٥٠
١٩٤٦	١,٣٠٠	٩,٠٠٠

جدول بانتاج الموز في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالطن
قبل ١٩١٤	لم تكن هذه الزراعة معروفة جيداً.	
١٩٣٧	١,٤٥٠	١٠,٠٠٠
١٩٣٨	١,٤٥٠	١٣,٠٠٠
١٩٤٦	٩٦٥	١١,١٠٠

جدول بانتاج الحرير في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بالكلغ
١٩٢٣	١٦,٢٨٦	١٢٠,٠٠٠
١٩٢٥	١٧,٥٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠
١٩٣٦	–	٥٥,٥٠٠
١٩٣٧	–	٥٥,٠٠٠
١٩٣٨	–	٦٠,٠٠٠
١٩٤٤	–	٤٥,٠٠٠
١٩٤٥	–	٤٠,٠٠٠
١٩٤٦	–	٤٠,٠٠٠

انتاج الحمضيات والحامض في لبنان

السنة	المساحة المزروعة بالهكتار	الانتاج بآلاف الاطنان
قبل الحرب الاولى ١٩١٤	–	مليون و ٤٠ الف صندوق
	–	٤٦٠ الف صندوق من مرفأي طرابلس وصيدا
١٩٢٥	٢٦٠٠	٣٥,٠٠٠
١٩٢٦	٢٦٠٠	٤٥,٠٠٠
١٩٢٧	٢٦٠٠	٣٥,٠٠٠
١٩٢٨	٢٦٠٠	٣٥,٠٠٠
١٩٣٠	٢٧٠٠	٤٠,٠٠٠
١٩٣٢	٢٧٠٠	٣٧,٥٠٠
١٩٣٥	٣١٠٠	٣٧,٠٠٠
١٩٣٦	٣٣٠٠	٤١,٥٠٠
١٩٣٧	٣٥٠٠	٥٠,٠٠٠
١٩٣٨	٣٥٠٠	٥٠,٠٠٠
١٩٤٠	٥٥٠٠	٥٥,٥٠٠
١٩٤٣	٦٠٠٠	٦٠,٥٠٠
١٩٤٦	٦٥٠٠	٦٣,٠٠٠
١٩٥٣	٦٠٠٠	٦٠,٥٠٠

ملحق رقم ٢

مجموعة قوانين ومراسيم وقرارات تتعلق بالمسألة الزراعية في لبنان ابان عهد الانتداب الفرنسي

رقم القرار او المرسوم	تاريخه	مضمونه
١. قرار رقم ٩	١ تشرين الثاني ١٩١٨	الاعتراف المبدئي بشركة الريجي.
٢. قرار رقم ٧٠	٧ كانون الاول ١٩١٨	منع بيع حيوانات البذار.
٣. قرار رقم ١٢٥ مكرر	٧ كانون الثاني ١٩١٩	مكافحة الطاعون البقري.
٤. قرار رقم ١٤٩	٧ كانون الثاني ١٩١٩	إلغاء ادارة الأملاك الأميرية.
٥. قرار رقم ١٦٥	٢٥ كانون الثاني ١٩١٩	منع قطع شجر التوت.
٦. قرار رقم ١٦٤	٢٦ كانون الثاني ١٩١٩	اجازة نقل الأملاك للأجانب.
٧. قرار رقم ١٦٨	٢٧ كانون الثاني ١٩١٩	إلغاء إدارة الاحراج.
٨. قرار رقم ٢١٥	١٩ شباط ١٩١٩	معاينة الخيل حين بيعها.
٩. قرار رقم ٢٠٤	٥ نيسان ١٩١٩	تحديد الأعشار.
١٠. قرار رقم ٣٤٨	١٦ نيسان ١٩١٩	تحديد رسم الاحتطاب في الاحراج.
١١. قرار رقم ٢١٣	٢٩ نيسان ١٩١٩	تأجيل استيفاء الرسوم والأموال الأميرية.
١٢. قرار رقم ٣٧٤	١ أيار ١٩١٩	تعديل قانون الأعشار.
١٣. قرار رقم ٧٨٥	١١ تشرين الثاني ١٩١٩	تحديد رسم الدخان.
١٤. قرار رقم ٨٢٤	٢٦ تشرين الثاني ١٩١٩	معاقبة مسببي حرق الأحراج.
١٥. قرار رقم ١٠٩٦	١٢ آذار ١٩٢٠	منع تصدير الحيوانات المستخدمة في الزراعة.
١٦. قرار رقم ١٢٩٢	١١ أيار ١٩٢٠	تحديد الرسوم على الأراضي وسبل العفو عنها.
١٧. قرار رقم ٢٣٧	٢٠ أيار ١٩٢٠	تحديد معاملات الاستملاك.
١٨. قرار رقم ٣٦٤	٢٦ تموز ١٩٢٠	تحديد بدل الطرقات.
١٩. قرار رقم ١٤٨٨	٩ آب ١٩٢٠	اجور أعضاء مجلس الادارة في لجنة تخمين الاملاك.
٢٠. قرار رقم ٦٥٥	٢١ كانون الثاني ١٩٢١	قوانين الصيانة للملكية الخاصة.
٢١. قرار رقم ٦١٥	٢١ كانون الثاني ١٩٢١	تنظيم المساحة في لبنان الكبير.

رقم القرار او المرسوم	تاريخه	مضمونه
٢٢. قرار رقم ٧٩٧	٢١ آذار ١٩٢١	إلغاء بيوع الحرب في لبنان.
٢٣. قرار رقم ٨٢٤	١٣ أيار ١٩٢١	البدء باعمال المساحة والتحديد في لبنان الكبير.
٢٤. قرار رقم ١٣٧٨	٢٠ نيسان ١٩٢٢	تنظيم الملكية في دولة لبنان الكبير.
٢٥. قرار رقم ٢٠٠٠	٢٣ حزيران ١٩٢٣	تنظيم الأملاك المبنية في لبنان.
٢٦. قرار رقم ١٤٤	١٠ حزيران ١٩٢٥	تنظيم الأراضي المتروكة في لبنان.
٢٧. القرارات ١٨٦ حتى ١٨٩	١٥ آذار ١٩٢٦	تنظيم المساحة ووضع الحدود والنقاط التي تميز بين الملكيات.
٢٨. مرسوم رقم ١١٥	٣ أيار ١٩٢٦	تحديد الأملاك العمومية.
٢٩. مرسوم رقم ٢٤٠	٥ آب ١٩٢٦	تحديد دور المختارين في لجان التحديد والمساحة.
٣٠. مرسوم رقم ٤٢٣	٨ ايلول ١٩٢٦	تنظيم الدوائر العقارية في لبنان.
٣١. مرسوم رقم ٥٢٨	٦ تشرين الأول ١٩٢٦	مكافحة أمراض الليمون.
٣٢. مرسوم رقم ٧٠٧	٨ تشرين الثاني ١٩٢٦	مكافحة الوباء البقري.
٣٣. مرسوم رقم ٨٢٣	٣٠ تشرين الثاني ١٩٢٦	السماح باشغال الأملاك العامة.
٣٤. مرسوم رقم	٢ آذار ١٩٢٧	
٣٥. قانون	٢ آذار ١٩٢٧	تحديد بدلات ضريبة الأغنام.
٣٦. مرسوم رقم ١٦٣٠	٢٣ آذار ١٩٢٧	مكافحة حشرة السونه.
٣٧. مرسوم رقم ١٤٨١	١٦ نيسان ١٩٢٧	منع قطع أشجار الصنوبر.
٣٨. مرسوم رقم ١٦٢١	١٨ أيار ١٩٢٧	مكافحة الجراد.
٣٩. مرسوم رقم ١٨٣٢	٦ تموز ١٩٢٧	مكافحة الأمراض التي تصيب النباتات.
٤٠. قانون	٣٠ آب ١٩٢٧	المحافظة على الاملاك العامة.
٤١. قانون	١٦ ايلول ١٩٢٧	تحديد ضريبة التمتع.
٤٢. مرسوم رقم ٢٢٧١	١٣ تشرين الأول ١٩٢٧	إنشاء لجنة لتحديد واحصاء العقارات.
٤٣. مرسوم رقم ٢٤٢٩	٢٥ تشرين الثاني ١٩٢٧	إنشاء دائرة طابو في حلبا.
٤٤. قانون	٢٦ تشرين الثاني ١٩٢٧	إعفاء من بقايا ضرائب وبدل اعشار لبعض القرى.
٤٥. مرسوم رقم ١٠٤٨	٢٢ كانون الأول ١٩٢٧	تحديد أراضي الدولة الساحلية البحرية في مناطق بيروت وطرابلس وصيدا.
٤٦. مرسوم رقم ٢٧٥١	٢ شباط ١٩٢٨	تقسيم دوائر وزارة الزراعة.
٤٧. مرسوم رقم ٢٨٤٦	٢٣ شباط ١٩٢٨	إحصاء الأملاك وتحديدها في محافظة بعلبك.
٤٨. مرسوم رقم ٣٠٦٥	٧ نيسان ١٩٢٨	إحصاء الأملاك وتحديدها في بيروت والمتن.

رقم القرار او المرسوم	تاريخه	مضمونه
٤٩. قرار وزاري رقم ٤٦٠	٢٦ نيسان ١٩٢٨	يجيز بيع بعض الأراضي الأميرية في محافظة صور.
٥٠. قانون	٢٧ نيسان ١٩٢٨	تجفيف اراضي المستنقعات وتحديد ملكيتها.
٥١. مرسوم رقم ٣٦١٣	٢٦ تموز ١٩٢٨	اجازة تأليف «شركة المشاريع العقارية في بيروت».
٥٢. مرسوم رقم ٣٧٠٣	٢١ آب ١٩٢٨	الأملاك المشاع وطرق استغلالها.
٥٣. مرسوم رقم ٤٣٦٩	١٨ كانون الثاني ١٩٢٩	اجازة استخدام الأملاك العامة البحرية.
٥٤. مرسوم اشتراعي عدد ٣١٢	كانون الثاني ١٩٣٠	تحديد أنظمة الأحراج.
٥٥. مرسوم رقم ٦٢٥٠	١٠ شباط ١٩٣٠	تنظيم تربية دود الحرير.
٥٦. مرسوم رقم ٤٥٩٥	٢٣ شباط ١٩٢٩	مكافحة الأمراض التي تصيب النباتات.
٥٧. مرسوم رقم ٤٨٠٠	٢٨ شباط ١٩٣٠	تنظيم الدوائر العقارية في لبنان.
٥٨. مرسوم اشتراعي عدد ١٠٤	١٧ آذار ١٩٣٠	يختص بجباية ضرائب الأملاك المبنية وضرائب التتبع والأعشار والطرق والأغنام.
٥٩. مرسوم رقم ٤٧٦٣	٢٦ آذار ١٩٢٩	تسجيل ١٧ عقار في تمنين التحتا وتل العاره باسم الحكومة الفرنسية.
٦٠. مرسوم رقم ٦٧٨٩		بدأ اعمال المساحة والتحديد في منطقة الشويفات.
٦١. قانون	٢٤ نيسان ١٩٣٠	تحديد رسوم الانتقال.
٦٢. مرسوم رقم ٥٠٣٠	٢٢ أيار ١٩٢٩	تنظيم تجفيف المستنقعات واستملاكها.
٦٣. مرسوم رقم ٦٦٧٦	٢٢ أيار ١٩٣٠	انشاء امانة سجل عقاري في كل من بيروت وطرابلس وصيدا وزحلة
٦٤. قانون	٢٤ أيار ١٩٣٠	إحداث نظام جديد لزراعة التبغ.
٦٥. مرسوم رقم ٥١٩٠	١٤ حزيران ١٩٢٩	تنظيم بيع الآلات الزراعية.
٦٦. مرسوم رقم ٥٣٢١	١٥ تموز ١٩٢٩	إجازة استخدام الأملاك العامة.
٦٧. مرسوم رقم ٧٣٤٢	١٥ تشرين الاول ١٩٣٠	اجازة استخدام الأملاك العامة.
٦٨. مرسوم رقم ٧٣٨٤	٢٨ تشرين الاول ١٩٣٠	إنشاء لجنة قضايا تهتم بأملاك الدولة.
٦٩. قانون	١١ كانون الاول ١٩٣٠	تخفيض ضريبة التتبع بنسبة ٣٠ بالمئة عن بعض القرى.
٧٠. قانون	١٩ كانون الاول ١٩٢٩	تخفيض الأعشار بنسبة ٥٠ بالمئة عن بعض القرى.
٧١. قانون	١٥ كانون الاول ١٩٣٠	فرض ضريبة عقارية على الأملاك المبنية.

رقم القرار او المرسوم	تاريخه	مضمونه
٧٢. مرسوم رقم ٧٥٩٨	٥ كانون الثاني ١٩٣١	تحديد أشغال الأملاك العامة البحرية.
٧٣. مرسوم رقم ٧٦٧٦	٢٧ كانون الثاني ١٩٣١	بدء اعمال المساحة في قرى منطقة طرابلس العقارية.
٧٤. مرسوم رقم ٧٧٦١	٢٥ شباط ١٩٣١	لجان لتحديد ضرائب جديدة على الاملاك.
٧٥. مرسوم رقم ٧٩٣٠	١٦ نيسان ١٩٣١	اجازة تأجير بعض أملاك الدولة.
٧٦. مرسوم رقم ٨١٢٦	١١ حزيران ١٩٣١	بدء اعمال المساحة في منطقتي الناعمة والدامور العقاريتين.
٧٧. قانون	٢٥ حزيران ١٩٣١	حسم ٦٠ بالمئة من ضريبة أعشار الحرير.
٧٨. قانون	٢٦ تشرين اول ١٩٣١	حسم ٣٠ بالمئة من ضريبة التتبع.
٧٩. قانون	٣٠ تشرين الثاني ١٩٣١	تصديق اتفاق مع الشركة الجزائرية لتسليف المزارعين في لبنان.
٨٠. مرسوم رقم ٨٧٣٥	١١ كانون الاول ١٩٣١	بدء اعمال المساحة في منطقة مشتى حمود – عكار العقارية.
٨١. مرسوم رقم ٩١٣٨	٣١ آذار ١٩٣٢	وضع بعض املاك الدولة بتصرف الحكومة الفرنسية.
٨٢. مرسوم اشتراعي رقم ٤٥/ل	١٣ تشرين الاول ١٩٣٢	شروط الاستملاك للمنفعة العامة.
٨٣. مرسوم اشتراعي رقم ٤٨/ل	٢٧ تشرين الاول ١٩٣٢	تنظيم مراقبة تصدير الفاكهة.
٨٤. مرسوم رقم ١٣١٩	٢٦ كانون الاول ١٩٣٢	تحديد الأملاك الاميرية.
٨٥. مرسوم رقم ١٣٣٠	٢٨ كانون الاول ١٩٣٢	تنظيم الحصول على رخصة لزراعة التبغ.
٨٦. مرسوم رقم ١٤٢٣	١٦ كانون الثاني ١٩٣٣	تعديل في تشكيل الدوائر العقارية.
٨٧. مرسوم رقم ١٤٩٦	٣٠ كانون الثاني ١٩٣٣	نظام تصدير الفواكه.
٨٨. مرسوم رقم ١٥١١	٦ شباط ١٩٣٣	تحديد الأملاك العامة في بعض مناطق طرابلس.
٨٩. مرسوم رقم ١٦٢٩	١ آذار ١٩٣٣	تنشيط زراعة الليمون.
٩٠. مرسوم رقم ١٨٤٥	٢٥ نيسان ١٩٣٣	اتخاذ اجراءات صارمة ضد داء الكلب.
٩١. مرسوم رقم ٢٢٣١	١٧ تموز ١٩٣٣	استملاك بعض الأراضي لمصلحة شركة نفط العراق.
٩٢. مرسوم اشتراعي عدد ١٠٨/ل	١٢ آب ١٩٣٣	انشاء ضريبة موحدة للأراضي.

رقم القرار او المرسوم	تاريخه	مضمونه
٩٣. مرسوم رقم ٢٣١٥	١٤ آب ١٩٣٣	تحديد الأملاك البحرية العامة.
٩٤. مرسوم رقم ٢٤٠٤	٢٥ آب ١٩٣٣	إنشاء المعرض الدائم للمنتجات اللبنانية في بيروت.
٩٥. مرسوم رقم ٢٤٥٩	١٢ ايلول ١٩٣٣	تخفيض الرسوم على تصدير الفواكه.
٩٦. مرسوم اشتراعي عدد ١٣٤/ل	٢٠ كانون الاول ١٩٣٣	تعيين الرسم السنوي على الماعز والاغنام.
٩٧. مرسوم اشتراعي عدد ١٣٢/ل	٢٠ كانون الاول ١٩٣٣	تعديل جدول اسعار بندرول التبغ.
٩٨. مرسوم رقم ١١٦	٢١ شباط ١٩٣٤	استملاك بعض أراضي الدولة.
٩٩. مرسوم رقم ٢٠٤	١٩ آذار ١٩٣٤	تنظيم الدوائر العقارية.
١٠٠. مرسوم رقم ٣٨٦	١٥ ايار ١٩٣٤	افتتاح اعمال المساحة في بعض قرى بعلبك.
١٠١. مرسوم رقم ٦٥٨	٢٠ تموز ١٩٣٤	استملاك بعض أراضي الدولة لصالح شركة نفط العراق.
١٠٢. مرسوم رقم ٧١٥	٢٨ تموز ١٩٣٤	مراقبة الحيوانات المريضة وحجرها.
١٠٣. مرسوم رقم ٧٩٨	٢٩ آب ١٩٣٤	مراقبة الثمار اللبنانية عند تصديرها.
١٠٤. مرسوم رقم ٩٤٢	٥ تشرين الاول ١٩٣٤	افتتاح اعمال المساحة في ١١ قرية عقارية في طرابلس.
١٠٥. مرسوم رقم ٩٥٦	٩ تشرين الاول ١٩٣٤	اجازة الشركة الجزائرية إعطاء قروض رهن في قضائي صور ومرجعيون.
١٠٦. قانون	١٣ شباط ١٩٣٥	إجازة اشغال بعض الاملاك الاميرية الشهرية.
١٠٧. مرسوم رقم ١٤٨٧	٢٥ شباط ١٩٣٥	إجازة اشغال بعض الاملاك الأميرية البحرية
١٠٨. قانون	٢٤ نيسان ١٩٣٥	تحديد شروط جوائز الحرير.
١٠٩. قانون	١ ايار ١٩٣٥	تخفيض ضريبة التمتع بنسبة ١٥٪ لعام ١٩٣٤.
١١٠. قانون	٢٥ كانون الثاني ١٩٣٦	الغاء بعض الضرائب وتحديد قيمتها.
١١١. قرار رقم ١٦/ل.ر	٣٠ كانون الثاني ١٩٣٦	يتعلق بتشديد سلطة احتكار التبغ (الريجي).
١١٢. مرسوم رقم ٢٦٢٩	٥ شباط ١٩٣٦	تحديد زراعة التبغ لعام ١٩٣٦.
١١٣. قانون	٦ شباط ١٩٣٦	تخفيض القسط السنوي لضريبة الأراضي في الموحدة.
١١٤. مرسوم رقم ١٣٥	٢٢ شباط ١٩٣٦	مكافحة امراض الصنوبر والسنديان.
١١٥. قانون	١٠ كانون الاول ١٩٣٦	الغاء ضريبة الاعشار وتخفيض الضريبة العقارية على الأراضي.

رقم القرار او المرسوم	تاريخه	مضمونه
١١٦. مرسوم رقم ٢٦٠	١ نيسان ١٩٣٦	افتتاح اعمال المساحة في بعض قرى زغرتا وطرابلس والكورة.
١١٧. مرسوم رقم ٤٠٣	٢ أيار ١٩٣٦	تنظيم دائرة الغابات.
١١٨. مرسوم رقم ٤٠٤	٢ أيار ١٩٣٦	تنظيم لجان الأراضي المشاع.
١١٩. مرسوم رقم ٤٠٦	٢ أيار ١٩٣٦	معاقبة قاطعي أشجار الغابات.
١٢٠. قانون	١٣ أيار ١٩٣٦	تخفيض ضريبة الأراضي الموحدة.
١٢١. مرسوم رقم ٤٨٥	١٨ أيار ١٩٣٦	افتتاح اعمال المساحة في بعض قرى صيدا.
١٢٢. مرسوم رقم ٥٢٥	٣ حزيران ١٩٣٦	حماية الحيوانات المعدة للحمل او للجر.
١٢٣. مرسوم رقم ٨٣٠	١٢ آب ١٩٣٦	تجديد نسل الخيول العربية في لبنان.
١٢٤. مرسوم رقم ١٠٣٨	١٦ تشرين الاول ١٩٣٦	تشكيل لجنة لحماية ثروة لبنان من الاشجار المثمرة.
١٢٥. قانون	١٠ كانون الاول ١٩٣٦	إلغاء ضريبة الاعشار وتخفيض الضريبة العقارية على الأراضي.
١٢٦. قانون	٧ حزيران ١٩٣٧	ابرام اتفاقية للتسليف العقاري بين الحكومة اللبنانية وبنك سوريا ولبنان.
١٢٧. مرسوم رقم ٢٣١٥	٢ أيار ١٩٣٨	تبادل عقارات بين شركة نفط العراق واملاك الدولة اللبنانية.
١٢٨. مرسوم رقم ٣٩٢٠	٦ آذار ١٩٣٩	الترخيص لمصرف سوريا ولبنان، بتأسيس شركة للتسليف الزراعي والصناعي في لبنان.
١٢٩. قرار رقم ٤	٤ كانون الثاني ١٩٤٠	منح بعض الشركات حق الاستفادة من بعض الاعفاءات العقارية.
١٣٠. مرسوم اشتراعي رقم ٣٦٢	٣ كانون الاول ١٩٤١	الترخيص للشركة الجزائرية باجراء عمليات رهن عقارية.
١٣١. مرسوم اشتراعي رقم ٢٤٦	٧ كانون الاول ١٩٤٢	تصديق اتفاق بين الحكومة اللبنانية وشركة التسليف الزراعي والصناعي في لبنان.
١٣٢. مرسوم اشتراعي رقم ٢٩٢	١٥ كانون الاول ١٩٤٢	انشاء ادارة لدى رئاسة مجلس الوزراء غايتها درس طريقة إقراض المزارعين.

مكتبة البحث

١. المصادر والمراجع الوارد ذكرها في البحث.

المفوضية العليا الفرنسية، «النشرة الرسمية للأعمال الادارية في المفوضية العليا»، بيروت، ١٩٢٠ – ١٩٢٢.

المفوضية العليا الفرنسية، «النشرة الرسمية السنوية»، بيروت، ١٩٢٠ – ١٩٢٢.

الجمهورية اللبنانية، «مجموعة قوانين ومراسيم»، تسعة أجزاء، بيروت، ١٩٢٦ – ١٩٣٦.

ضاهر، مسعود، «تاريخ لبنان الاجتماعي»، دار الفارابي، بيروت، ١٩٧٤.

ضاهر، مسعود، «لبنان الاستقلال، الميثاق والصيغة»، معهد الانماء العربي، بيروت، ١٩٧٧.

الهراوي، يوسف، «احصاء عام لموارد لبنان»، بيروت، ١٩٤٦.

حنا، عبدالله، «القضية الزراعية والحركات الفلاحية في سوريا ولبنان، ١٩٢٠ – ١٩٤٥»، بيروت، ١٩٧٥ و ١٩٧٨.

نجار، حليم، «تراثنا الاجتماعي واثره في الزراعة»، بيروت، ١٩٤٩.

بدر، البرت، «محاضرات في الاقتصاد اللبناني»، بيروت، ١٩٥٤.

حماده، سعيد، «النظام النقدي والصرافي في سوريا ولبنان»، ترجمة شبل دموس، بيروت، ١٩٣٦.

حرفوش، ابراهيم، «دلائل العناية الصمدانية في ترجمة معلي منار الطائفة المارونية البطريرك الياس الحويك»، جونية، ١٩٣٥.

شقير، رشيد، «تقرير عن مالية لبنان وبجمدون»، ١٩١٣.

الجمهورية اللبنانية – وزارة الاقتصاد الوطني، «تقرير بعثة «جيب»: تطور لبنان الاقتصادي»، بيروت، ١٩٤٨.

كشلي، محمد، «حول النظام الرأسمالي واليسار اللبناني»، بيروت، ١٩٦٧.

زعرور، حسن، «تطور انتاج الحرير اللبناني من المتصرفية في الاستقلال»، رسالة ماجستير في التاريخ – كلية الآداب، ١٩٨٠.

العقيقي، انطون، «ثورة وفتنة في لبنان». نشر وتعليق يوسف ابراهيم يزبك، بيروت، ١٩٣٩.

غانم، نبيه، «الزراعة اللبنانية وتحديات المستقبل»، بيروت، ١٩٧٣.
خليل، خليل احمد: «نحو سوسيولوجية للثقافة الشعبية في لبنان»، بيروت، ١٩٧٩.

٢. المجلات والسجلات الرسمية

باللغة العربية:

- الكلية
- العرفان
- المقتطف
- المشرق
- الجالية
- الطريق
- المنار
- الجريدة الرسمية
- محاضر المجلس النيابي اللبناني
- تقويم البشير
- النشرة الاقتصادية لغرفة تجارة دمشق.

باللغة الفرنسية:

En langue française

— L'Asie Française.
-.- L'Indicateur syrien.
— La Revue Historique.
- - Correspondance d'Orient.
— Annales: Économies, Sociétés, Civilisations.
- L'Association des Commerçants et Industriels Français au Levant (A.C.I.F.L.).
- La Pensée.
— Bulletin annuel de la Banque de Syrie et du Liban.

RÉFÉRENCES

ACHARD, *Études sur la Syrie et la Cilicie*, **Paris 1922.**
ACHARD, *Le coton en Syrie et en Cilicie*, **Paris 1922.**
AFFAIRES ÉTRANGÈRES, (A.E.), Archives **Série E. Levant, 1920-1940, Syrie-Liban,** volumes 497-505.
BAALBAKI, Ahmed, *Situation de l'agriculture libanaise et [illegible] l'intervention de l'État sur son développement*, thèse, **Paris 1973.**
BERQUE, Jacques, *L'Orient second*, **Paris 1970.**
BERRIEL, *La sériciculture au Liban*, **Paris 1922.**
BURCKARD, Charles, *Le mandat français en Syrie et au Liban: la politique et l'œuvre de la France au Levant*, **Nîmes 1926.**
CARDON, Louis, *Le régime de la propriété foncière en Syrie et au Liban*, Aix-en-Provence 1928.
CHAOUI, Joseph, *Le régime foncier en Syrie*, **Lille 1928.**
CHÉHAB-ED-DINE, Saïd, *La géographie humaine de Beyrouth*, **Beyrouth 1960.**
CHEVALLIER, Dominique, *La société du Mont-Liban à l'époque de la révolution industrielle en Europe*, Paris 1971.
COMITÉ LIBANAIS DE PARIS, *Mémoire sur la question du Liban*, **Paris 1921.**
COULAND, Jacques, *Le mouvement syndical au Liban 1919-1946*, **Paris 1970.**
DESJARDINS, Maurice, *Le problème syrien au point de vue économique*, Lille 1928.
DONDON, Jean, *La question foncière en Syrie et au Liban*, **Paris 1923.**
DUBAR, Claude, et NASR, Salim, *Les classes sociales au Liban*, **Paris 1976.**
DUFOUR, Alphonse, *La Syrie d'aujourd'hui*, **Paris 1922.**
HAUT-COMMISSARIAT DE LA RÉPUBLIQUE FRANÇAISE EN SYRIE ET AU LIBAN:
a) *La Syrie et le Liban en 1921*, **Paris 1922.**
b) *La Syrie et le Liban en 1922*, **Paris 1923.**
c) *Dix ans de Mandat*, **Paris 1930.**
d) *Notice sur le régime foncier et le Cadastre des États de Syrie et du Liban*, Paris 1930.
e) *Quinze ans de Mandat*, **Paris 1936.**
HILAN, Rizkallah, *Culture et développement en Syrie et dans les pays retardés*, Paris 1969.
HUVELIN, Paul, *Que vaut la Syrie?*, **Paris 1919.**
JOUPLAIN (Paul Noujeim), *La question du Liban*, **Paris 1908.**
LE GENISSEL, Père, *Perspectives sociales*, **2e série: «Le** problème paysan», Beyrouth 1952.
LATRON, ANDRÉ, *La vie rurale en Syrie et au Liban*, **Paris 1936.**
MENASSA, Gabriel, *Plan de reconstruction de l'économie libanaise et de la réforme de l'État*, Beyrouth 1948.

MUHAMED, N., *Foreign Exchange Market*, Beirut 1964.
PARMENTIER, Paul, *L'agriculture en Syrie et en Palestine*, Paris 1922.
RABBATH, Edmond, *L'évolution politique de la Syrie sous mandat français*, Paris 1928.
RÉPUBLIQUE LIBANAISE, *Congrès libanais de la sériciculture*, Beyrouth 1930.
SAADÉ, Fouad et autres, *Problèmes ruraux et devenir libanais*, Beyrouth 1962.
SAFA, Elie, *L'émigration libanaise*, Beyrouth 1960.
SALEM, Khalil, *Foreign Exchange Practics in the Economy of Lebanon*, Beirut 1956.
SARRAGE, Mohammed, *La nécessité d'une réforme agraire en Syrie*, Toulouse 1935.
SOREL, Jean, *Le mandat français et l'expansion économique de la Syrie et du Liban*, Paris 1929.
STOYANOVSKI, Jean, *La théorie générale des Mandats internationaux*, Paris 1925.
THOUMIN, Richard, *La géographie humaine de la Syrie centrale*, Tours 1936.
TOUMA, Toufic, *Paysans et institutions féodales chez les Druzes et les Maronites du Liban du XVIIe siècle à 1914*, 2 volumes, Beyrouth 1971 et 1972.
WEULERSSE, Jacques, *Paysans de Syrie et du Proche-Orient*, Paris 1946.
— *L'orente*, Tours 1940.
— *Le pays des Alaouites*, Tours 1940.
— *Régime agraire et vie agricole en Syrie*, Paris 1938.

فهرس الموضوعات

مقدمة ٩
مدخل لفهم طبيعة المرحلة الانتدابية ١٩

الباب الاول
الركائز البنيوية للمسألة الزراعية اللبنانية
في عهد الانتداب الفرنسي

الفصل الأول : الركائز الحقوقية لبروز الملكية العقارية الخاصة ٣٥
الفصل الثاني : من ملكية الدولة واملاك المشاع الى الملكيات الخاصة
في حمى القانون ٤٧
الفصل الثالث : الارض سلعة تجارية ٦٥
الفصل الرابع : قوانين الانتداب ترسخ التمايز الضرائبي
بين المناطق اللبنانية ٨٥

الباب الثاني
مؤثرات المرحلة الانتدابية على المسألة الزراعية
في لبنان

الفصل الأول : ازدياد المساحة المزروعة ١٠١
الفصل الثاني : بدايات استخدام التقنية الزراعية ١١١
الفصل الثالث : المردود الزراعي لنظام الرّي في لبنان ١٢٥

الفصل الرابع : الانتاج الزراعي اللبناني يدخل بداية
مرحلة التصنيع الرأسمالي ١٤١
ملاحظات ختامية..... ١٦٣

الملاحق

ملحق رقم واحد : جداول احصائية تبين تطور انتاج
بعض السلع الزراعية في لبنان منذ الحرب العالمية الاولى
حتى ١٩٥٠ ..... ١٨٥
ملحق رقم ٢ : مجموعة قوانين ومراسيم وقرارات
تتعلق بالمسألة الزراعية في لبنان ابان عهد الانتداب الفرنسي ١٩٤
مكتبة البحث ٢٠١

الجمهورية اللبنانية
مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

انجزت « المطبعة الكاثوليكية ش.م.ل » في عاريا
طبع هذا الكتاب في الخامس والعشرين
من شهر كانون الثاني سنة ١٩٨٣